

جامعة الأزهر

كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالزقازيق
المجلة العلمية

٩

الأحاديث التي استدل بها المرجئة
في تأييد مذهبهم والرد عليهم

إعداد

د/ إسماعيل صابر عبد الصادق أحمد نصر

مدرس الحديث في كلية أصول الدين والدعوة
جامعة الأزهر - فرع الزقازيق

(العدد الثالث عشر)

(الإصدار الثاني ١٤٤٥هـ - ٢٠٢٣م)

(الجزء الأول)

علمية. محكمة. نصف سنوية

**الأحاديث التي استدلّ بها المرجحة في تأييد مذهبهم
والرد عليهم**

إسماعيل صابر عبد الصادق أحمد نصر
قسم الحديث وعلومه ، كلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق، جامعة الأزهر ،
مصر.

البريد الإلكتروني / Ismailsaber204@azhar.edu.eg

الملخص:

كان بدء ظهور (المرجحة) في آخر عصر صغار الصحابة رضى الله عنهم، والذي انتهى في إمارة "عبد الله بن الزبير"، و"عبدالملك بن مروان"، وتحديداً بين أواخر العقد السابع، وأوائل العقد الثامن من المائة الأولى من الهجرة على صاحبها الصلاة والسلام.

وكانت "الخلافات والنزاعات السياسية والدينية"، بمثابة الرحم التي خرجت منه هذه الفرقـة، فخاضوا في أهم مسائل الدين، فقالوا "الإيمان" هو "التصديق بالقلب فقط"، أو "التصديق بالقلب واللسان"، و"أخرجوا العمل عن مسمى الإيمان"، والإيمان عندـهم "لا يزيد ولا ينقص"، وتـكلـموا في مـسـأـلة "مرنـكـبـ الـكـبـيرـةـ"ـ، كـرـدـ فـعـلـ لما قـالـتـ بـهـ "الـخـوارـجـ وـالـمـعـتـزـلـةـ وـغـيـرـهـ"ـ، وـأـنـكـرـواـ شـفـاعةـ النـبـيـ ﷺـ وـغـيـرـ ذـلـكـ، واستـدـلـواـ عـلـىـ تـأـيـيدـ مـذـهـبـهـمـ، وـتـرـوـيجـ فـكـرـهـمـ بـتـقـسـيرـ الـقـرـآنـ وـالـسـنـةـ بـمـعـقـولـهـمـ، وـمـاـ تـأـوـلـوـهـ مـنـ الـلـغـةـ؛ وـلـاـ يـعـتـرـفـونـ فـيـ ذـلـكـ بـإـجـمـاعـ السـلـفـ - رـحـمـهـمـ اللهـ تـعـالـىـ -ـ، وـلـاـ يـعـتـمـدـونـ عـلـىـ كـتـبـ الـحـدـيـثـ وـتـقـسـيرـ الـأـصـيـلـةـ، وـإـنـماـ يـعـتـمـدـونـ عـلـىـ كـتـبـ الـلـغـةـ وـالـأـدـبـ، وـالـكـلـامـ، وـبـلـقـوـنـ حـوـلـهـاـ، كـمـاـ اـسـتـدـلـواـ أـيـضـاـ عـلـىـ كـلـامـهـمـ بـالـأـحـادـيـثـ الـمـوـضـوعـةـ، التـيـ وـضـعـتـهـاـ رـؤـوسـهـمـ لـيـوـهـمـوـاـ النـاسـ بـصـحـةـ قـوـلـهـمـ، وـنـظـرـوـاـ لـلـنـصـوصـ بـعـيـنـ وـاحـدـةـ، فـتـارـةـ يـأـخـذـوـنـ الـمـطـلـقـ وـيـتـرـكـوـنـ الـمـقـيـدـ، وـتـارـةـ يـأـخـذـوـنـ بـنـصـوصـ الـوـعـدـ، وـيـتـرـكـوـنـ نـصـوصـ الـوـعـدـ، وـمـاـ قـوـلـهـمـ وـعـقـيـدـتـهـمـ إـلـاـ تـجـرـؤـ عـلـىـ اللهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ، وـأـنـسـلـاخـ مـنـ الـدـيـنـ وـأـحـكـامـهـ.

ولما كان قولهم من الخطورة بمكان، وأصبح على الساحة من يتشدق بأقوالهم وأفكارهم، دون فهم أو علم، كان لابد من وقفة لبيان الحق ودفع الباطل، فقمت بجمع الأدلة التي استدلوا بها، وردت عليهم فيها، واستعنت في ذلك بأقوال أهل العلم، وما فتح الله به علىَّ،

الكلمات المفتاحية: أحاديث - المرجئة - الإرجاء - استدلال - مذهب - الرد.

**The hadiths that the Murji'ah used as evidence in support
of their doctrine And respond to them**

Ismail Saber Abdel Sadiq Ahmed Nasr

**Department of Hadith and its Sciences at the Faculty of
Fundamentals of Religion and Da'wah in Zagazig - Al-
Azhar University – Egypt**

Email: Ismailsaber204@azhar.edu.eg

Abstract :

The beginning of the emergence of (Murji'ah) occurred at the end of the era of the young companions, may God be pleased with them, which ended in the principality of "Abdullah bin Al-Zubayr and "Abdul-Malik bin Marwan", specifically between the end of the seventh decade and the beginning of the eighth decade of the first hundred years of the Hijra, may the blessings and peace of God be upon its owner. . "Political and religious disputes and disagreements" were the womb from which this group emerged. They delved into the most important issues of religion. They said, "Faith" is "belief with the heart only," or "belief with the heart and tongue," and "removed action away from what real faith should be. They believed that faith is fixed, not increases or decreases, and they spoke about the issue of "the one who commits a major sin," as a reaction to what "the Kharijites, the Mu'tazilites, and others said," and they denied the intercession of the Prophet, peace and blessings of Allah be upon him, and other things. They cited support for their doctrine and the promotion of their thought by interpreting the Qur'an and the Sunnah according to their reason, and what they interpreted from the language. They do not consider this according to the consensus of the predecessors - may God Almighty have mercy on them - and they do not rely on the authentic books of hadith and interpretation. Rather, they rely on the books of language, literature, and theology, and they turn around them. They also used, as an evidence for their words, the fabricated

hadiths that they put together in their heads to make people believe that their words are correct, and they looked at the texts with one eye, sometimes they take the absolute and leave the restricted, and sometimes they take the texts of the promise, and leave the texts of the threat, and their words and beliefs are nothing but a dare against God Almighty, and a detachment from religion and its rulings. Since what they said was extremely dangerous, and there were those on the scene who spoke out about their words and thoughts, without understanding or knowledge, it was necessary to take a pause to clarify the truth and repel falsehood, so I collected the evidence that they used , and I responded to them in it, and I used in that the statements of the people of knowledge, and what God has revealed to me.

The research plan was as follows:

Keywords: Hadiths - Murji'ah - Postponement - Inferred Doctrine - Refutation. □

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، وننحو بالله من شرور أنفسنا وسعيّات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادى له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه، وعلى آله، وأصحابه، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن للعلم الشرعي مصادر أهمها القرآن الكريم، والسنّة النبوية المطهرة، فالقرآن قد تعهد الله بحفظه إلى أن يرث الأرض ومن عليها، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَفِظُونَ﴾^(١)، والسنّة النبوية جاءت مؤيدة ومبينة للقرآن الكريم، وقد أدهما النبي ﷺ على أكمل وجه وأحسن أسلوب وأتم بيان، فلم تعد هناك شبهة أو خفاء على أحد، قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(٢)، ومن الأمور التي بينها لنا ﷺ وأمرنا بها الاعتصام بالكتاب والسنّة والتمسك بهما، ولزوم جماعة المسلمين خاصةً عند حدوث الفتنة، وقد حثنا ﷺ على الاتفاق والاتفاق، وحذرنا ﷺ من التفرق والاختلاف، لأنّه منشأ كل شر وفساد، وضياع للنفوس، وسبب ل滅لاك الأمم، قال تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾^(٣) أي: لا تفرقوا في دينكم كما افترقت اليهود والنصارى في أديانهم، ولا تفرقوا متابعين للمهوى والأغراض

(١) سورة الحجر الآية رقم (٩)

(٢) سورة النحل جزء من الآية رقم (٤٤)

(٣) سورة آل عمران جزء من الآية رقم (١٠٣)

المُخْتَلِفَةِ^(١)، وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ ذِيَّجَلَّ: «لَا تَخْتَلِفُوا، فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَهُمْ كُوَا»^(٢)، وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ ذِيَّجَلَّ: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا، فَإِنْ رَضِيَ لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تَشْرِكُوهُ بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفْرَقُوهُ، وَيَكْرَهُ لَكُمْ أَنْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ، وَاضْعَافُ الْمَالِ»^(٣).

وعن حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه أنه قال: «كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةً أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرًّا، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَا الْخَيْرُ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرًّ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ» قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَهُدُونَ بِغَيْرِ هَدْيٍ، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ» قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاءُ إِلَيْ أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَدَّفُوهُ فِيهَا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا؟ فَقَالَ: «هُمْ مِنْ جُلْدِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّيَّنَةِ» قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أُدْرِكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: تَلْرُمْ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: «فَاعْتَرِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلُّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْضَنَ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ»^(٤).

(١) تفسير القرطبي (ج٤ ص١٥٩)

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الخصومات، باب: ما يذكر في الإشخاص والخصومات بين المسلمين والمشركين (ج٣ ص١٢٠ حديث رقم ٢٤١٠)، قال: حدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبة، قال: عبد الملك بن ميسرة: أخبرني قال: سمعت الزفال بن سبورة، قال: سمعت عبد الله، يقول: سمعت رجلا فرأى آية، سمعت من النبي ﷺ خلافها، فأخذت بيده، فأتى به رسول الله ﷺ فقال: «كلاكم محسن»، قال شعبة: أظنه قال: «لَا تَخْتَلِفُوا...» الحديث بلحظه.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الأقضية، باب: النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، (ج٣ ص١٣٤٠ حديث رقم ١٧١٥) قال: حدثني زهير بن حرب، حدثنا جرير، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ:..الحديث بلحظه.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب: علامات البوءة في الإسلام (ج٤ ص٩١ حديث

=

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

ولهذا حثنا ﷺ على الاتباع وعدم الابداع، لأنه كمل به ﷺ الدين، وأتم الله به النعمة، وما ترك شاردةً ولا واردةً إلا وبينها ﷺ، فلا مجال للاجتهاد والابداع في دين الله عز وجل، قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْلَمْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمْمَتُ عَيْنَكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتِي لَكُمُ الْإِسْلَامُ دِينًا﴾^(١) وقال ﷺ «مَنْ أَحَدَثَ فِي أُمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ»^(٢)، فتركنا على المحجة البيضاء لا يزيغ عنها إلا هالك، وبعد انتقاله ﷺ إلى الرفيق الأعلى، عاش الصحابة الكرام على هديه متمسكين بسننته. ولما مضى عصر الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم، وبعد مقتل عثمان رضي الله عنه، وفي عهد "علي بن أبي طالب" كرم الله وجهه، ورضي عنه ظهر ما حذر منه المصطفى ﷺ من التفرق والاختلاف في الدين، الذي شتت وحدة

رقم ٣٦٠٦) ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبْنُ جَابِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُشْرُ بْنُ عَبْيَدِ اللَّهِ الْحَصَرَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسِ الْخَوَلَانِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ...الحديث بلفظه.
وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: الأمر بِلِزْرَومِ الْجَمَاعَةِ عِنْ ظُهُورِ الْفِتْنَةِ وتحذير الدعاة إلى الكفر (ج٣ ص ٤٧٥ حديث رقم ١٨٤٧)، قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَّشِّي، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ به بلفظه.

(١) سورة المائدة، جزء من الآية رقم (٣)

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الصلح، باب: إِذَا اصْطَلَحُوا عَلَى صُلحٍ جَوْرٍ فَالصُّلحُ مَرْدُودٌ (ج٣ ص ١٤٨ حديث رقم ٢٦٩٧)، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ...ال الحديث بلفظه.

وأخرجه مسلم في كتاب الأقضية، باب: تَفْضِيُ الْأَحْكَامِ الْبَاطِلَةِ، وَرَدُّ مُحْدَثَاتِ الْأَمْوَالِ (ج٣ ص ١٣٤٣ حديث رقم ١٧١٨) قال: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنَ الْهَلَالِيُّ، جَمِيعاً عَنْ إِبْرَاهِيمِ بْنِ سَعْدٍ به بلفظه.

ال المسلمين وفرقهم شيئاً، وجعل بأسمهم بينهم شديداً، فخرجت الخوارج فكفرت علياً رضي الله عنه، والشيعة الذين غالوا في إمامته رضي الله عنه، ثم توالى الفرق شيئاً فشيئاً، حتى ظهرت (المرجئة) وذلك في آخر عصر صغار الصحابة، والذي انتهى في إماراة "عبد الله بن الزبير، و"عبدالملك بن مروان"، وتحديداً بين أواخر العقد السابع، وأوائل العقد الثامن من المائة الأولى من الهجرة على أصحابها الصلاة والسلام.

وكل الفرق المبتدعة ترعم أنها على حق وغيرها على باطل؛ بل كلهم على باطل؛ حين أظهروا مروقهم وخروجهم عن منهج الكتاب والسنة، وفارقوا جماعة المسلمين، واتبعوا أهواءهم وأقوالهم، وجعلوها في أثواب برقة ترويجاً لبدعتهم وإفناع الناس بها.

قال المُناوي - رحمه الله تعالى - تعالى "واعلم أن جميع المذاهب التي فارقت الجماعة إذا اعتبرتها وتأملتها لم تجد لها أصلاً، فلذلك سموا فرقاً لأنهم فارقوا الإجماع^(١)"

وكان من هذه الفرق التي أحببت أن يكون موضوع بحثي فيها، فرقة (المرجئة)، هذه الفرقة التي خالفت ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه، وابتعدوا في الدين ما لم يأذن به الله، وانحرفوا بأقوالهم عن صراط الله المستقيم؛ وابتعدوا عن الوسطية والابتعاد، ونادوا بالانحراف والابتعاد، وخاضوا في أعظم مسائل الدين، وهي مسألة "الإيمان" وهي المسألة التي عليها سعادة الإنسان وشقاؤه في الدارين، قال ابن رجب - رحمه الله تعالى - "وَهَذِهِ الْمَسَائِلُ - أَعْنِي مَسَائِلَ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ وَالْكُفْرِ وَالنَّفَاقِ - مَسَائِلٌ عَظِيمَةٌ جَدًا، فَإِنَّ اللَّهَ عَلَقَ بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ السَّعَادَةَ وَالشَّقاوةَ، وَاسْتِحْقَاقَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَالْخِلْفَ فِي مُسَمَّيَّاتِهَا أَوْلَ اخْتِلَافٍ

(١) فيض القدير، للمناوي (ج٢ ص٢٠)

الأحاديث التي استدلّ بها المُرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

وَقَعَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَهُوَ خَلَفُ الْخَوَارِجِ لِلصَّحَابَةِ، حَيْثُ أَخْرَجُوا عُصَادَ الْمُؤْحَدِينَ مِنَ الْإِسْلَامِ بِالْكُلِّيَّةِ، وَأَدْخَلُوهُمْ فِي دَائِرَةِ الْكُفُرِ، وَعَامَلُوهُمْ مُعَالَةَ الْكُفَّارِ، وَاسْتَحْلُوا بِذَلِكَ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ وَأَمْوَالَهُمْ، ثُمَّ حَدَثَ بَعْدَهُمْ خَلَفُ الْمُعْتَرِلَةِ وَقَوْلُهُمْ بِالْمَنْزِلَةِ بَيْنَ الْمَنْزِلَتَيْنِ، ثُمَّ حَدَثَ خَلَفُ الْمُرْجَحَةِ، وَقَوْلُهُمْ: إِنَّ الْفَاسِقَ مُؤْمِنٌ كَامِلُ الْإِيمَانِ^(١).

ولم يقتصر قولهم على ذلك فحسب؛ بل قالوا أكثر من ذلك فقالوا: الإيمان هو التصديق فقط، أو هو التصديق بالقلب والقول باللسان، والأعمال ليست داخلة فيه، وهو لا يزيد ولا ينقص، والناس لا يتناقضون فيه، وأنه لا يضر مع الإيمان معصية، كما أنَّه لا ينفع مع الكفر طاعة، وأن الصلاة والزكاة والصيام والحج، يكفي فيها الاعتقاد بوجوبها، والإقرار بها دون فعلها، وأن مرتكب الكبيرة كامل الإيمان، وأنكروا شفاعة النبي ﷺ لأهل الكبائر من أمته، إلى غير ذلك من كلامهم الباطل وعقيدتهم الفاسدة.

واستدلوا على تأييد مذهبهم، وترويج فكرهم بتفسير القرآن والسنة بمعقولهم، وما تأَوَّلُوهُ مِنْ اللُّغَةِ؛ ولا يعتبرون في ذلك بإجمَاعِ السلف -رحمهم الله تعالى-، ولا يعتمدون على كتب الحديث والتفسير الأصيلة، وإنما يعتمدون على كتب اللغة والأدب، والكلام، ويلتقون حولها، واستدلوا أيضًا على كلامهم بالأحاديث الموضوعة، التي وضعتها رؤوسهم ليوهموا الناس بصحة قولهم، ونظروا للنصوص بعين واحدة فتارةً يأخذون المطلق ويترون المقيد، وتارةً يأخذون بنصوص الوعد ويترون نصوص الوعيد، وما قولهم وعقيدتهم إلا تجرؤ على الله سبحانه وتعالى، وانسلاخ من الدين وأحكامه ولما كان قولهم من الخطورة بمكان، وأصبح على الساحة من يتشدق بأقوالهم وأفكارهم، دون فهم

(١) جامع العلوم والحكم، لابن رجب (ج١ ص٤)

أو علم، أحببت أن يكون موضوع بحثي: (**الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم**)؛ لأبين لكل من تسول له نفسه وأراد أن يقول بقول المرجئة، أو يأخذ برأيهم، أن هذا من فرط الجهل، وقلة العلم، وقصر النظر في النصوص، والابتداع في الدين، والانسلاخ من أحكامه وتعاليمه، وتلبيس للحق بالباطل، وخروج عن منهج الكتاب والسنة، ومخالفه لسلف الأمة -رحمهم الله تعالى-.

وقد استعنت في ذلك بعد الله سبحانه وتعالى في الرد عليهم بما وقفت عليه من أقوال أهل العلم، وما فتح الله به عليّ، سائلاً الله عز وجل التوفيق والفهم والسداد.

أسباب اختيار الموضوع:

- ١- الرغبة الشديدة في الكتابة عن فرقة المرجئة، والتحذير من قولهم.
- ٢- حب الدفاع عن سنة النبي ﷺ، وبيان فهمها على الوجه الصحيح.
- ٣- وجود أفكار تلك الفرقة في وقتنا الحاضر، ووجود من يتشدق بأقوالهم ويرددها.
- ٤- إن دراسة الفرق المبتدعة والرد عليهم، فيه إغلاق للباطل، وإظهار للحق.

الهدف من البحث وأهميته:

تكمّن أهمية البحث والهدف منه فيما يلي:

- ١- بيان الأحاديث التي استند إليها المرجئة في تأييد مذهبهم، والرد عليهم.
- ٢- بيان أن الفهم الخاطئ يؤدي إلى الخلل في العقيدة.
- ٣- التحذير من الفرق المبتدعة التي تتخذ الدين عباءة لها.
- ٤- كون مسألة (الإيمان) من أهم المسائل التي يجب على المسلم أن يفهمها فهماً صحيحاً.

حدود البحث:

لما كان موضوع البحث: "الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم" أحببت أن أقتصر في حود البحث على نقطة رئيسة وهي: جمع الأحاديث التي استند إليها المرجئة من كتب السنة الأصيلة، والتي أشار العلماء فيها تصريحًا أو تلميحاً إلى أن المرجئة استدلوا بها، مع بيان الرد عليهم.

الدراسات السابقة:

من باب الأمانة العلمية أن يذكر الباحث ما وقف عليه من دراسات سابقة في موضوع بحثه، ومن خلال البحث عن دراسات سابقة في موضوع بحثي، وجدت أن هناك أبحاثاً ومؤلفات عن المرجئة، ومنها: موسوعة الفرق المنتسبة للإسلام، لمجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ علوى بن عبد القادر السقاف. ورسالة دكتوراه بعنوان: "ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي للأستاذ الدكتور / سفر بن عبد الرحمن الحوالي أستاذ ورئيس قسم العقيدة بجامعة أم القرى - سابقاً. كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - قسم الدراسات العليا الشرعية - فرع العقيدة الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.

ورسالة دكتوراه بعنوان: "آراء المرجئة في مصنفات شيخ الإسلام ابن تيمية" عرض ونقد، للدكتور / عبدالله بن محمد بن عبد العزيز السندي، عضو هيئة التدريس بقسم العقيدة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، نشرتها دار التوحيد - الرياض.

وبحث بعنوان: "الأصول العقدية عند المرجئة وعلاقتها بالأخلاق" عرض ومناقشة، للدكتور عتبر سيف النصر، المدرس بقسم العقيدة - جامعة الأزهر، وهو منشور في كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، المجلد الأول من العدد السادس والثلاثين، وغيرها.

وبتصفح المؤلفات السابقة: لم أجد وجه تشابه بينها وبين بحثي الذي هو محل الدراسة، لا في المسمى ولا في طريقة العمل، فلم أقف على حد علمي على من سبقني وجمع الأحاديث التي استدل بها المرجئة في بحث مستقل؛ وقام بدراستها دراسة حديثية مع بيان الرد عليهم؛ فأحببت عمل ذلك، مستعيناً بالله تعالى، ومهتمياً بأقوال أهل العلم. سائلًا الله سبحانه وتعالى الفهم والتوفيق والسداد.

أما عن منهجي في البحث وخطوات العمل فيه:

أثناء جمعي للمادة العلمية اعتمدت على المناهج التالية:

١- المنهج الاستقرائي^(١): ومن خلاله استقرأت المادة العلمية، واستخرجتها من بطون الكتب.

٢- المنهج التاريخي^(٢): ومن خلاله تحدثت عن النشأة التاريخية لفرقة المرجئة، بإيجاز.

٣- المنهج التحليلي النقدي^(٣): ومن خلاله قمت بعرض الأحاديث التي استند إليها المرجئة، ثم أردفت ذلك بالرد عليهم، ودفعت حججهم الداحضة، بالأدلة الدامغة.

(١) المنهج الاستقرائي: وهو الذي يبدأ بالجزئيات ليصل منها إلى قوانين عامة، ويعتمد على التحقق باللحظة المنظمة الخاضعة للتجريب والتحكم في المتغيرات المختلفة. ينظر:

البحث العلمي مناهجه وتقنياته، للدكتور محمد زيان عمر (ص ٩٤)

(٢) المنهج التاريخي أو الاستردادي: وهو الذي يقوم فيه باسترداد الماضي تبعاً لما تركه من آثار، أيًا كان نوع هذه الآثار، وهذا المنهج هو المستخدم في العلوم التاريخية والأخلاقية مناهج البحث العلمي لعبد الرحمن بدوي (ج ١ ص ١٩)

(٣) المنهج التحليلي النقدي: وهو الذي فيه يربط العقل بين المقدمات والنتائج، أو بين الأشياء وعللها، على أساس المنطق والتأمل الذهني فهو يبدأ بالكليات، ليصل منها إلى الجزئيات،

=

وأمّا عن خطوات العمل في البحث فاتبعت الآتي:

أولاً: عزّوت الآيات القرآنية إلى سورتها في المصحف مع بيان أرقامها.

ثانياً: خرّجت الأحاديث، من المصادر المعتمدة، ورتبتها على الكتب التسعة أولاً؛ ثم رتبّت بعد ذلك على حسب سنة الوفاة، فمن كانت وفاته أقرب إلى عصر النبوة أولاً ثم الذي بعده، وهكذا.

ثالثاً: إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالعزو إليهما، وإذا لم يكن الحديث في الصحيحين اجتهدت في تخرّجه من كتب السنة الأصيلة مع بيان الحكم عليه.

رابعاً: عند تخرّج الحديث أراعي الإحالات والصيغ؛ فأبين إذا كان الحديث يلفظ الحديث الذي صدرت به، أو بألفاظ مختلفة، أو نحو ذلك.

خامساً: لم أستخدم الرموز في التخرّج فإذا قلت البخاري: فإنّما أعني به في كتابه الصحيح، وإذا قلت مسلم: ففي صحيحه أيضًا، وإذا قلت أبو داود، أو الترمذى، أو النسائي، أو ابن ماجة، فإنّما أعني سُننَ كُلَّ واحدٍ منهم، وإلا بيّنت في غير هذا، وإذا قلت: مالك: فأعني به المؤطأ، وإذا قلت الدرّامي: فأعني به السُّنن، وإذا قلت أحمّد: فإنّما أعني به مسنده، وأمّا عن باقي الكتب والمصادر فإنّي أبيّنها، مع مراعاة ذكر الكتاب، والباب، والجزء، والصفحة، ورقم الحديث.

سادساً: إن كان الحديث في غير الصحيحين، كان الحكم عليه بأقل درجة راوٍ فيه حتى لا يطول البحث.

كما يقوم على التناظر والتحاور والمناقشة. ينظر: البحث العلمي مناهجه وتقنياته،
للدكتور محمد زيان عمر (٤٩ ص)، مناهج البحث العلمي لعبد الرحمن بدوي (١٩ ص)
بتصرف

سابعاً: بَيَّنْتُ غَرِيبَ الْأَفْاظِ الَّتِي تَحْتَاجُ إِلَى بَيَانٍ، وَذَلِكَ بِالرُّجُوعِ إِلَى
الْكِتَابِ الْمُخْتَصَّةِ فِي ذَلِكَ.

ثامناً: اكْتَفَيْتُ بِذِكْرِ الْمَرْجَعِ أَوِ الْمَصْدَرِ وَمَؤْلِفِهِ فِي الْهَامِشِ، مَعَ بَيَانٍ
تَوْثِيقِهِ كَامِلًا فِي فَهْرِسِ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ.

هذا وقد اقتضت طبيعة البحث أن يتكون من مقدمة، وتمهيد، وفصلين،
 وخاتمة، وفهارس تخدم البحث
أَمَّا الْمُقْدَمةُ فَفيْهَا:

- ١- أسباب اختيار الموضوع
- ٢- الهدف من البحث
- ٣- حدود البحث
- ٤- الدراسات السابقة
- ٥- منهجي في البحث وخطوات العمل فيه.

وَأَمَّا التَّمَهِيدُ: فَفيْهِ التَّعرِيفُ ببعض مفردات العنوان (الأحاديث - الإرجاء -
(المذهب))

أَمَّا الفصل الأول: فَبِعنوان "حَقِيقَةُ "الْمَرْجَةَ"، وَفِيهِ بَيَان سبب تسميتهم، ونشأتهم،
 وأصنافهم، وأثرهم على الفرد والمجتمع، وموقف العلماء منهم.
 وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: سبب تسمية المرجة بهذا الاسم، ونشأة الإرجاء، وأول من تكلم
 فيه.

المبحث الثاني: بَيَانُ أَصْنَافِ الْمَرْجَةِ.

المبحث الثالث: أثر الإرجاء على الفرد والمجتمع، وموقف العلماء منه.

وَأَمَّا الفصل الثاني: فَبِعنوان: الأحاديث التي استدل بها المرجة في تأييد مذهبهم
 والرد عليهم، وفيه سبعة مباحث:

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

المبحث الأول: الأحاديث التي استدل بها المرجئة في أن الإيمان هو "الصدق"، أو القول باللسان، والرد عليهم، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الأحاديث التي استدل بها المرجئة على أن الإيمان هو التصديق، والرد عليهم.

المطلب الثاني: الأحاديث التي استدل بها المرجئة على أن الإيمان قول بلا عمل، والرد عليهم.

المبحث الثاني: الأحاديث التي استدل بها المرجئة في عدم زيادة الإيمان ونقصانه، والرد عليهم.

المبحث الثالث: الأحاديث التي استدل بها المرجئة في عدم الاستثناء في الإيمان، والرد عليهم.

المبحث الرابع: الأحاديث التي استدل بها المرجئة في أن الإنسان يدخل الجنة بغير عمل، والرد عليهم.

المبحث الخامس: الأحاديث التي استدل بها المرجئة في أن أفعال الخير مكفرة للكبائر والصغرى، والرد عليهم.

المبحث السادس: الأحاديث التي استدل بها المرجئة على قولهم في مرتكب الكبيرة، والرد عليهم.

المبحث السابع: الأحاديث التي استدل بها المرجئة في إنكار الشفاعة لأهل الكبائر من أمتنا عليهم السلام.

وأما الخاتمة: ففيها أهم النتائج والتوصيات في البحث.

وأخيراً الفهارس: وفيها أهم المصادر والمراجع العلمية التي اعتمدت عليها في البحث.

التمهيد

وفيه التعريف بمفردات العنوان

تعريف الحديث لغة واصطلاحاً

أولاً: الحديث في اللغة يطلق على معنيين:

الأول: الجديد من الأشياء، ضد القديم، حدث الشيء يَحْدُثُ "حدوثاً" ، بالضمّ، و"حداثة" بالفتح: "تَقِيَضُ قَدْمًا" وأحدثه هو، فهو محدثٌ وحديثٌ، وكذلك استحدثه، والحدوث: كون شيء لم يكن. وأحدثه الله فحدث، وحدث أمرٌ أي وقع. ومحدثات الأمور: ما ابتدعه أهل الأهواء من الأشياء التي كان السلف الصالحة على غيرها. ومنه قوله ﷺ «مَنْ أَحْدَثَ فِي أُمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ»^(١) والحدث: الأمر الحادث المُنْكَرُ الذي ليس بمعتادٍ، ولا معروفٍ في السنة، والمحدثة بالفتح، وهي ما لم يكن معروفاً في كتابٍ، ولا سنة، ولا إجماع.^(٢)

الثاني: الخبر قليله وكثيره وجمعه (أحاديث) على غيرقياس. قال الفراء: نرى أن واحد الأحاديث (الحدوثة) بضم الهمزة والدال ثم جعلوه جمعاً للحديث. قال ابن بري: ليس الأمر كما زعم الفراء؛ لأن الحدوثة بمعنى الأعجوبة، يقال:

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصلح، باب: إِذَا اصْطَلَحُوا عَلَى صُلحٍ جَوَرٍ فَالصُلحُ مَرْدُودٌ (ج٣ ص٤٨ حديث رقم ٢٦٩٧)، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْفَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أُمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ»

وأخرجه مسلم في كتاب الأيمان، باب تفضي الأحكام الباطلة، ورد محدثات الأمور (ج٣ ص١٣٤ حديث رقم ١٧١٨)، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنَ الْهِلَالِيُّ، جَمِيعاً عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ أَبُنُ الصَّبَّاحِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، حَدَّثَنَا أَبِيهِ، بِهِ بِلْفَظِهِ.

(٢) ينظر: لسان العرب (ج٢ ص١٣١)، تاج العروس للزيدي مادة حث (ج٥ ص٥٠) بتصرف.

قد صار فلان أخذوته؛ فاماً احاديث النبي ﷺ فلا يكون واحدها إلا حديثاً، ولا يكون أخذوته.^(١)

ثانياً: في الاصطلاح

ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، أو وصف خلقه أو خلقي وزاد السخاوي -رحمه الله- حتى الحركات والسكنات في اليقظة والمَنَام^(٢)، وزاد بعضهم أوهمه^(٣)، والحديث بهذا المعنى يختص بالمرفوع إلى النبي ﷺ، وهذا ما جرى عليه كثير من المحدثين في كتبهم.

ومن العلماء من يدخل في تعريف الحديث أقوال الصحابة والتابعين وأفعالهم^(٤) وعلى هذا فيشمل: الحديث المرفوع، والموقف، والمقطوع.

(١) ينظر: مختار الصحاح للرازي (ج١ ص٦٨)، تاج العروس للزبيدي مادة حديث

(ج٢ ص٥٢)

(٢) ينظر: الغاية في شرح الهدایة في علم الروایة للسخاوي (ج١ ص٦١)، فتح المغيث شرح ألبية الحديث للعرّاقي (ج١ ص٢٢)، مرعاعة المفاتيح للمباركفوري (ج١ ص٣٧٩)، منهجه النقد، للدكتور نور الدين عتر (ج١ ص٢٦)

(٣) ينظر: شرح نخبة الفكر، للملا علي القاري (ج١ ص٥٤٦)

(٤) ينظر: شرح نخبة الفكر، للملا علي القاري (ج١ ص١٥٦)، وتجيئه النظر، للسمعونى (ج١ ص٤٠)

تعريف الإرجاء لغة واصطلاحاً:

أولاً: في اللغة:

الإرجاء في اللغة من رجي وأرجأ، وقد يهمز وقد لا يهمز، ويأت على عدة معان منها:

١- الأمل والناحية، فال الأول: (الرجاء)، ضِدُّ اليَأسِ، بمعنى الأمل، يقال: رجوت الأمر أرجوه، رجاء، ومنه قوله تعالى ﴿أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾^(١). وأما الثاني: فهو (الرجا) مقصور، ناحية الشيء، قال تعالى: ﴿وَالْمَلَكُ عَلَىٰ أَرْجَائِهَا﴾^(٢) أي نواحيها.

٢- الخوف؛ لأنَّ الرَّاجِي يَخَافُ أَنَّهُ لَا يُذْرِكُ مَا يَتَرَجَّاهُ، ومنه قوله: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَفَارِداً﴾^(٣) أي لَا تخافونَ عظمة الله.

٣- التأخير، يقال: أرجأت الشيء وأرجيته: إذا أخرته، وفريء: ﴿أَرْجِهُ وَأَرْجِهِ﴾^(٤). ومنه قوله تعالى: ﴿وَآخَرُونَ مُرْجَونَ لِأَمْرِ اللَّهِ﴾^(٥) أي مؤخرنون حتى ينزل الله فيهم ما يريد، قال تعالى: ﴿تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُعَوِّي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾^(٦)، قال الزجاج: هَذَا مِمَّا خَصَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ فَكَانَ لَهُ أَنْ

(١) سورة البقرة جزء من الآية رقم (٢١٨)

(٢) سورة الحاقة جزء من الآية رقم (١٧)

(٣) سورة نوح الآية رقم (١٣)

(٤) سورة الأعراف جزء من الآية رقم (١١١)

(٥) سورة التوبة جزء من الآية رقم (١٠٦)

(٦) سورة الأحزاب جزء من الآية رقم (٥١)

أن يُؤخَّر من يشاء من نسائه... ومنه سميت المرجحة^(١)، وهذا الذي نختاره من هذه التعريفات، وهو محل بحثنا - إن شاء الله تعالى - .

ثانياً: في الاصطلاح:

ذكر العلماء في تعريف الإرجاء من الناحية الاصطلاحية عدة أقوال بيانها كما يأتي:

١- قال الشهريستاني: الإرجاء هو: تأخير حكم صاحب الكبيرة إلى يوم القيمة، فلا يقضى عليه بحكم ما في الدنيا؛ من كونه من أهل الجنة، أو من أهل النار، وقيل: تأخير علي رضي الله عنه عن الدرجة الأولى إلى الرابعة^(٢).

٢- وقيل هو: تأخير العمل عن مسمى الإيمان^(٣)

٣- وقيل: تأخير أمر المتنازعين في الفتنة إلى يوم القيمة، كما قال "سفيان بن عيينة" عندما سئل عن الإرجاء قال: "الإرجاء على وجهين: قوم أرجوا أمرًا على وعثمان، فقد مضى أولئك، فأمما المرجحة اليوم فهم قوم يقولون: بالإيمان قول بلا عمل، فلا تخلصوهم، ولا تواكلوهم، ولا تشاربوهم، ولا تصلوا معهم، ولا تصلوا عليهم"^(٤)

وقال ابن حجر - رحمه الله تعالى - : "الإرجاء على فسمين مِنْهُمْ مِنْ أَرَادَ به تأخير القول في الحكم في تصويب إحدى الطائفتين اللذين تقاتلا بعد عثمان،

(١) ينظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس (ج٢ ص٤٩٤)، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (ج٢ ص٢٠٧)، مختار الصحاح، لأبي عبد الله الرازي (ج١ ص١١٩)، لسان العرب لابن منظور (ج١ ص٣١١)، القاموس المحيط، للفيروز آبادي (ج١ ص١٢٨٧) تاج العروس، للزبيدي (ج١ ص٢٤١)، بتصرف.

(٢) الملل والنحل، للشهريستاني (ج١ ص١٣٩)

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة، للاكلائي (ج٥٠ ص٤)

(٤) تهذيب الآثار، للطبراني (ج٢ ص٦٥٩)

ومنهم من أراد تأخير القول في الحكم على من أثى الكبار وترك الفرائض بالثار لأن الإيمان عندهم إقرار والاعقاد ولا يضر العمل مع ذلك^(١)

ولهذا يقول الشهريستاني: الإرجاء على معنيين: أحدهما: بمعنى التأخير كما في قوله تعالى: {قالوا أرجوه وأخاه}، أي أنه وأخوه، والثاني: إعطاء الرجاء، أما إطلاق اسم المرجئة على الجماعة بالمعنى الأول فصحيح؛ لأنهم كانوا يؤخرن العمل عن النية والعقد، وأما بالمعنى الثاني فظاهر، فإنهم كانوا يقولون: لا تضر مع الإيمان معصية، كما لا تنفع مع الكفر طاعة^(٢).

فت: والذي ينظر إلى هذه "التعريفات" يجد أنها تدور حول معنى واحد وهو "التأخير"، والذي نقصده من هذه التعريفات في بحثنا هو: تأخير العمل عن مسمى الإيمان، ويدخل فيه إرجاء مرتكب الكبيرة، لأن المرجئة المبدعة هم الذين يخرجون العمل عن مسمى الأعمال، ويقولون الإيمان تصديق دون عمل، والإيمان لا يزيد ولا ينقص، ولا يقطعون بالعفو عنهم ولا بتعذيبهم، قال البخاري - رحمة الله تعالى - تعالى منتقداً قولهم: والمرجئة يقولون: الإيمان قول بلا فعل، وهذا بدعة^(٣)

(١) فتح الباري، لابن حجر (ج ١ ص ٤٥٩)

(٢) الملل والنحل، للشهريستاني (ج ١ ص ١٣٩)

(٣) خلق أفعال العباد والرد على الجهمية وأصحاب التعطيل، للبخاري (ج ١ ص ٣٣)

تعريف المذهب لغةً واصطلاحاً

أولاً في اللغة: يطلق على عدة معانٍ منها:

- ١- الحُسْنُ والنِّصَارَةُ : ومنه الْذَّهَبُ الْمَعْرُوفُ، وَقَدْ يُوَنَّتُ، فَيُقَالُ ذَهَبَةً، وَيُجْمَعُ عَلَى الْأَذْهَابِ والمَذَهَبِ عَلَى وَزْنٍ: "مَفْعُلٌ" ، اسْمُ مَصْدَرٍ مِنْ: "ذَهَبٌ" عَلَى وزْنٍ: "فَعَلٌ" فِعْلٌ ثَلَاثِي صَحِيحٌ غَيْرُ مَعْتَلٍ.
- ٢- الطَّرِيقُ وَالْمَكَانُ، وَمِنْهُ الْذَّهَابُ وَالتَّخْلِي لِقَضَاءِ الْحَاجَةِ، وَيُدَلَّ عَلَيْهِ حَدِيثُ الْمُغَيْرَةَ بْنَ شَعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا ذَهَبَ الْمَذَهَبَ أَبْعَدَ»^(١)

(١) أخرج أبو داود في كتاب الطهارة، باب: التَّخْلِي عِنْدَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ (ج ١ ص ١ حديث رقم ٤)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلْمَةَ بْنُ قَعْنَبِ الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ عَمْرُو، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنِ الْمُغَيْرَةِ بْنِ شَعْبَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ...الْحَدِيثُ». وأخرج الترمذى في أبواب الطهارة، باب: مَا جَاءَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ أَبْعَدَ فِي الْمَذَهَبِ (ج ١ ص ٣١ حديث رقم ٢٠) من طريق عبد الوهاب النفقى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَنْوَهِ. وقال الترمذى عقبه حديث حسن صحيح.

وأخرج النسائي في كتاب الطهارة، في الإبعاد عن إراذة الحاجة (ج ١ ص ٨ حديث رقم ١٧)، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ: أَنْبَأْنَا إِسْمَاعِيلُ (يعنى ابن عليه)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرُو بْنِ مطولاً.

وأخرج ابن ماجه في كتاب الطهارة وسننها، باب التباعد للبراز في الفضاء (ج ١ ص ١٢٠ حديث رقم ٣٣١)، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلَيَّ، بِهِ بِلْفَظِهِ.

وأخرج أحمد في (ج ٣٠ ص ١٠٧٦ حديث رقم ١٨١٧١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ مطولاً.

الحكم على الحديث: إسناده حسن فيه "مُحَمَّدٌ بْنُ عَمْرُو" قال النسائي: ليس به بأس، وقال في موضع آخر: ثقة، قال ابن حجر صدوق له أوهام، روى له البخاري مقوفوناً بآخر، ورَوَى لَهُ مُسْلِمٌ مُتَابِعًا. سير أعلام النبلاء للذهبي (ج ٦ ص ٣٦٦ ترجمة رقم ٤٦)، تقريب التهذيب (ج ١ ص ٩٩٤ ترجمة رقم ٦١٨٨)

=

والْمَذْهَبُ: الْمُعْتَدَدُ الَّذِي يُذْهَبُ إِلَيْهِ؛ وَذَهَبَ فَلَانٌ لِذَهَبِهِ أَيْ لِمَذْهَبِهِ الَّذِي يُذْهَبُ فِيهِ. يقال: هذا مذهب فلان. أي: طريقه الذي ذهب منه وسلكه، ويقال: فلان ذهب في مذهب فلان. بمعنى: في طريقه الذي سلكه^(١).

=

وللحديث متابعة أخرجه الإمام الدارمي في كتاب الطهارة، باب: فِي الدَّهَابِ إِلَى الْحَاجَةِ (ج ١ ص ٤٥٢ حديث رقم ٦٨٧)، أَخْبَرَنَا أَبُو ثُعَيْفٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ، عَنْ أَبْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ وَهْبٍ، عَنِ الْمُغَيْرَةِ بْنِ شَعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَبَرَّزَ تَبَاعِدَ»

وأخرجه أحمد في (ج ٣٠ ص ٦٢ حديث رقم ١٨١٣٤)، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، يعني (ابن سيرين) به بمعناه.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح، رواته جميعاً ثقات.

وللحديث شواهد كثيرة منها: حديث عبد الرحمن بن أبي فزاد، أخرجه النسائي في كتاب الطهارة، باب: الْإِبْعَادُ عَنْ إِرَادَةِ الْحَاجَةِ، (ج ١ ص ٧١ حديث رقم ١٦)، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلَيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْحَاطِمِيُّ عَمِيرُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ فُضَيْلٍ، وَعُمَارَةُ بْنُ حُرْيَمَةَ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي فَزَادٍ قَالَ: «خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَلَاءِ، وَكَانَ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ أَبْعَدَ»

وأخرجه أحمد في (ج ٤ ص ٢٨٤ حديث رقم ١٥٦٦٠).

الحكم على الحديث: إسناده صحيح رواته جميعاً ثقات.

ومما سبق من تحرير الحديث، وبيان متابعته، وشواهد، فالحديث يرقى للصحيح بمجموع طرقه، والله أعلم.

(١) ينظر: مقاييس اللغة لابن فارس (ج ٢ ص ٣٦٢)، لسان العرب لابن منظور (ج ٤ ص ٣٩)، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، للخطاب الرعيني المالكي (ج ١ ص ٢٤)، اعتقاد أهل السنة، لعبد الله بن جبرين (ج ٣ ص ٣)

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

ثانياً: في الاصطلاح:

عرف العلماء "المذهب" في الاصطلاح بعدة تعريفات منها:

١- عرفه الخطاب الرعيني - رحمه الله تعالى - فقال: "المذهب عند الفقهاء هو ما ذهب إليه إمام من الأئمة، من الأحكام الاجتهادية".^(١)

٢- وعرفه الدسوقي - رحمه الله تعالى - فقال: "هو ما ذهب إليه إمام من الأحكام الاجتهادية أي التي بذل وسعه في تحصيلها".^(٢)

٣- وعرفه ابن مفلح - رحمه الله تعالى - فقال: "مَذْهَبُ الْإِنْسَانِ: مَا قَالَهُ، أَوْ جَرَى مَجْرًا، مِنْ تَتْبِيِّهٍ أَوْ غَيْرِهِ".^(٣)

٤- وقيل: "مَذْهَبُ كُلِّ أَحَدٍ عُرْفًا وَعَادَةً مَا اعْتَقَدَهُ جَزْمًا أَوْ ظَنًّا".^(٤)

٥- وقيل: "ما نص عليه أو نبه عليه أو شملته علته التي علل بها".^(٥)

ومما سبق من تعريف المذهب في الاصطلاح يتبيّن: أن هناك تعريفات اقتصرت على تعريف "المذهب الفقهي" فقط، وبعضها عرف "المذهب" تعريفاً عاماً لما يسلكه الإنسان في حياته، فيشمل أي مذهب، سواء كان مذهبًا فقهياً، كما يقال مذهب الشافعية^(٦) أو (نحوياً) كما يقال مذهب سيبويه^(٧)، أو "عقدياً" كما يقال مذهب الخارج أو المرجئة أو المعتلة^(٨).

(١) ينظر: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، للخطاب الرعيني المالكي (ج١ ص٤٢)

(٢) ينظر: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (ج١ ص١٩)

(٣) أصول الفقه، لابن مفلح (ج٩ ص٤١٥٠)

(٤) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، للمرداوي (ج١٢ ص٤١)

(٥) المسودة في أصول الفقه، لآل نيمية (ج١ ص٥٢)

(٦) ينظر: الفروق للقرافي (ج٢ ص١٣٧)

(٧) ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه للزرκشي (ج١ ص١٧٩)

(٨) ينظر: الفصل في الملل والأهواء لابن حزم (ج٤ ص١٠٩)، الملل والنحل للشهريستاني (ج١ ص٧٥)، الاعتصام للشاطبي (ج٤ ص٤٩)، الإيمان لابن نيمية (ج١ ص٢٦١)

وبناء على ما سبق: نجد أن تعريف "المذهب" هو الرأي والمعتقد الذي يذهب إليه الإنسان ويسلكه، أو يبني عليه رأيه وفكرته واجتهاده بدليل اقترن به، قد يكون صواباً وقد يكون غير ذلك، كما هو الحال مع (المرجئة) سامحهم الله فمذهبهم هي مجموع الأقوال التي اعتقدوا صحتها، وروجوا لها، ودعوا الناس لاعتقادها، فهم يرون أنهم على صواب، وغيرهم على باطل، فابتدعوا في الدين، وخالفوا القرآن والسنة وإجماع الأمة.

الفصل الأول

حقيقة المرجئة وموقف العلماء منهم

المبحث الأول

سبب تسمية المرجئة بهذا الاسم ونشأة الإرجاء، وأول من تكلم فيه علاقة الأسماء بالسميات علاقة تلازم وترابط، كما بين الروح والجسد، فإذا ذكر الاسم دل على استحضار معنى المسمى، والأسماء قوالب المعاني، والمرجئة سموا بذلك لدلالة الاسم على المسمى، فالإرجاء هو التأخير، والمرجئة سمو بذلك لأنهم أرجووا العمل أي: أخرجوه وأخرجوه عن الإيمان، وقد تكون التسمية راجعة إلى اعتقادهم في أنه لا تضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وأن الله قد أرجأ تعذيبهم عن المعاصي أي أخره عنهم، وقيل لأن مرتكب الكبيرة يرجأ أمره إلى الله سبحانه وتعالى فلا يقطعون له بعفو ولا عذاب.

قال الأوزاعي - رحمه الله تعالى - : سمو بذلك لأنهم يُؤخرون العمل عن الإيمان^(١).

وقال ابن قتيبة: سموا بذلك لأنهم زعموا أن الإيمان قول وأرجووا العمل^(٢)

وقال نشوان الحميري: سميّت المرجية مرجية، لأنهم يرجون أمر أهل الكبار، من أهل محمد، إلى الله تعالى، ولا يقطعون على العفو عنهم ولا على تعذيبهم، ويتحجون بقوله تعالى: قَالَ تَعَالَى: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَنِ الرَّجِيمِ ﴿٤٦﴾ وَآخَرُونَ مُرْجَونَ لِأَنَّ اللَّهَ إِنَّمَا يُعَذِّبُهُمْ وَإِنَّمَا يُتُوبُ عَلَيْهِمْ^(٣) ، ويقولون: إخلاف الوعد كذب، وإخلاف الوعيد عفو وتفضل وكرم، ولو تهدد رجل عبداً من عبيده قد أساء إليه،

(١) تفسير الرازي (ج ٦ ص ٤٤)

(٢) غريب الحديث، لابن قتيبة (ج ١ ص ٢٥٦)

(٣) سورة التوبة جزء من الآية رقم (١٠٦)

وعصى وخالف أمره، وتوعده بالجلد أو القتل أو الصلب أو غير ذلك من العذاب، ثم عفا عنه، وأخلفه وعيده، ما كان يسمى كاذباً عند العرب وقالوا: جائز أن يخلف الله وعيده في القرآن، ولا يعذب أحداً من أهل الكبائر من المسلمين، ويجوز أن يعذبهم بقدر ذنوبهم، وأرجوا الأمر في ذلك إلى الله تعالى، فسموا: المرجية^(١)

وقال الإسفرايني: "والمرجئة سموا مرجة؛ لأنهم أخرعوا العمل عن الإيمان"، والارجاء بمعنى التأخير^(٢)

وقال ابن الأثير - رحمه الله تعالى - : "والمرجئة: فرقة من فرق الإسلام يعتقدون أنَّه لا يضر مع الإيمان معصية، كما أنَّه لا ينفع مع الكفر طاعة. سُموُّا مُرجحةً لاعتقادِهم أنَّ الله أرجأ تعذيبَهم على المعااصي: أي آخره عنهم"^(٣).

وقال ابن حرير الطبرى - رحمه الله تعالى - "والصواب من القول في المعنى الذي من أجله سميَت المُرجحة أن يقال: إن الإرجاء معناه ما بينا قبل من تأخير الشيء، فمؤخر أمر على وعثمان رضي الله عنهما إلى ربهما، وتأرك ولائيهما والبراءة منهما: مرجحاً أمرهما، فهو مرجي، ومؤخر العمل والطاعة عن الإيمان مرجحهما عنه، فهو مرجي"، غير أن الأغلب من استعمال أهل المعرفة بمناديه المتألفين في الديانات في دهرينا هذا، هذا الاسم فيمن كان من قوله: الإيمان قول بلا عمل، وفيمن كان من مذهبِه أن الشرائع ليست من الإيمان، وأن الإيمان إنما هو التصديق بالقول دون العمل المصدق بوجوبه^(٤).

(١) الحور العين، لنسوان بن سعيد الحميري (ج ١ ص ٣٠٢)

(٢) الفرق بين الفرق، للإسپرايني (ج ١ ص ٩٠)

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (ج ٢ ص ٦٢٠)

(٤) تهذيب الآثار، للطبرى (ج ٢ ص ٦٦٠)

نشأة الإرجاء:

بدأت نشأة الإرجاء في آخر عصر الخلفاء الراشدين عندما كانت تظهر البدع شيئاً فشيئاً حيث ظهرت بدعة الخوارج والشيعة، ثم في آخر عصر الصحابة ظهرت بدعة المرجئة والقديرة، ثم في آخر عصر التابعين بدعة الجهمية معطلة الصفات، ولذا يقول ابن تيمية - رحمة الله تعالى - "حدث في آخر عصر الخلفاء الراشدين بِدُعَةُ الْخَوَارِجِ وَالشِّيعَةِ ثُمَّ فِي آخِرِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ بِدُعَةُ الْمُرْجِحَةِ" ^(١)

وقال أيضاً "ثم في آخر عصر الصحابة: "... وحدث أيضاً بدعة المرجئة في الإيمان، والآثار عن الصحابة ثابتة بمخالفتهم، وأنهم قالوا: الإيمان يزيد وينقص؛ كما ثبت ذلك عن الصحابة" ^(٢)

وقد نص ابن تيمية - رحمة الله تعالى - على أن المرجئة ظهرت تحديداً في إمارة عبدالله بن الزبير وعبدالملك بن مروان، إذ يقول - رحمة الله تعالى - : لم تحدث في خلافة عثمان بدعوة ظاهرة، فلما قتل وتفرق الناس حدثت بدعى مُتقائلتان: بِدُعَةُ الْخَوَارِجِ الْمُكَفَّرِينَ لِعَلِيٍّ، وَبِدُعَةِ الرَّافِضَةِ الْمُدَعِّينَ لِإِمَامِهِ وَعِصْمَتِهِ، أَوْ نُبُوتِهِ أَوْ إِلَاهِيَّتِهِ. ثُمَّ لَمَّا كَانَ فِي آخِرِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ، فِي إِمَارَةِ ابْنِ الرَّبِّيْرِ وَعَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَثَتْ بِدُعَةُ الْمُرْجِحَةِ وَالْقَدِيرَةِ. ^(٣)

ويحسب هذا العصر كما بينه ابن تيمية - رحمة الله تعالى - بقوله: "إن الاعتبار في الفُرُونِ التَّلَاثَةِ بِجُمْهُورِ أَهْلِ الْقَرْنِ وَهُمْ وَسَطُهُ وَجُمْهُورُ الصَّحَابَةِ انقرضوا بانقراض خلافة الخلفاء الأربع حتى أنه لم يكن بقي من أهل بدر إلا نفر قليل وَجُمْهُورُ التَّابِعِينَ بِإِحْسَانٍ. انقرضوا في أواخر عصر أصياغِ الصحابة"

(١) الفتاوى الكبرى، لابن تيمية (ج٤٨ ص٤٥٨)

(٢) النبات، لابن تيمية (ج١ ص٥٧٧)

(٣) منهاج السنة، لابن تيمية (ج٦ ص٢٣١)

في إمارة ابن الرّبّير وعبد الملك، وجمهور تابعي الثّابعين انفروضاً في أواخر
الدّولة الأُمويّة؛ وأواخر الدّولة العبّاسية^(١)

ويؤيد ظهور الإرجاء في آخر عصر صغار الصحابة رضى الله عنهم ما يلي:

١- لما سأله زيد بن الحارث اليامي، أبو وائل شقيق بن سلامة عن المرجئة
في قولهم إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، فأجابه بأن النبي ﷺ قال: «سباب
المسلم فسوق، وقاتلته كفر»^(٢)

فمنطوق الحديث ومفهومه يبين التفاوت في الإيمان، وأنه يزيد وينقص،
وسباب المسلم ليس كقتاله، ولهذا نجد أن البخاري - رحمه الله تعالى - تعالى
بوّب لهذا الحديث بقوله: باب خوف المؤمن من أن يحيط عملاً وهو لا يشعر،
قال ابن حجر: "هذا الباب معقود للرّد على المرجئة خاصة"^(٣)

وهذا الحديث كما يقول ابن حجر في شرحه: "فَظَهَرَ مِنْ هَذَا أَنَّ سُؤالَهُ
كَانَ عَنْ مُعْنَدِهِمْ وَأَنَّ ذَلِكَ كَانَ حِينَ ظَهُورِهِمْ"^(٤)

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (ج ١٠، ص ٣٥٨)

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب: خوف المؤمن من أن يحيط عملاً وهو لا يشعر
(ج ١٩، حديث رقم ٤٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ رُبِّيْدٍ، قَالَ:
سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ عَنِ الْمُرْجِئَةِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «سباب المسلم
فسوق، وقاتلته كفر».

وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان قول النبي ﷺ: «سباب المسلم فسوق وقاتلته كفر»
(ج ١١، حديث رقم ١١٦)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَارَ بْنِ الرَّبِّيَّانِ، وَعُوْنُ بْنُ سَلَامٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَشِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفِيَّاً، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَشِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كُلُّهُمْ عَنْ رُبِّيْدٍ بِهِ
بِلْفَظِهِ.

(٣) فتح الباري، لابن حجر (ج ١٠، ص ١١٠)

(٤) المرجع السابق (ج ١٢، ص ١١٢)

فيستتبط من عبارة ابن حجر - رحمة الله تعالى - أن هذا السؤال كان عند بداية ظهورهم. وأن ذلك كان في أواخر عصر الصحابة - رضى الله عنهم -، وكانت بدعة الإرجاء في بدايتها مقتصرة على إرجاء الفقهاء؛ ثم بعد ذلك توسع الكلام فيها حتى أصبحت فرقة تجد من يروج لها.

وأبو وائل شقيقُ بن سلامة الكوفيُّ، مُحضرٌ، أدركَ النبِيَّ ﷺ وَمَا زَاهَ. ماتَ فِي زَمْنِ الْحَجَاجِ، بَعْدَ الْجَمَاجِ، وَقِيلَ: ماتَ بَعْدَ الْجَمَاجِ،^(١) سَنَةً اثْتَنْينَ وَتَمَانِينَ^(٢)

وَرُبِيدُّ بْنُ الْحَارِثِ الْيَامِيِّ الْكُوفِيُّ مِنْ ثَقَاتِ التَّابِعِينَ، ماتَ سَنَةً اثْتَنْينَ وَعِشْرِينَ وَمِائَةً^(٣).

٢- توالت مقوله واشتهرت في كتب التاريخ والفرق تبين تاريخ ظهور الإرجاء البدعي: فيقول قتادة: «إِنَّمَا أَحْدَثَ الْإِرْجَاءَ بَعْدَ هَزِيمَةِ ابْنِ الْأَشْعَثِ»^(٤) وفتنة ابن الأشعث: كان ابتدأوها سنة (ثمانين من الهجرة) كما ذكر ابن كثير - رحمة الله تعالى -، وقال الواقدي: في سنَةِ ثَنَتِينَ وَتَمَانِينَ، وَقَدْ سَاقَهَا ابْنُ جَرِيرٍ فِي هَذِهِ السَّنَةِ فَوَافَقْنَاهُ فِي ذَلِكَ^(٥).

(١) موقعة الجماجم: سميت بذلك لكثره من قتل فيها، وكانت وقعة الجماجم بين ابن الأشعث ومعه أهل العراق، وبين الحجاج ومعه أهل الشام، وكانت في عهد عبد الملك بن مروان، وكانت سنة ٨٢هـ، وдامت أكثر من سنة. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (ج١ ص٢٩٩)، والبداية والنهاية، لابن كثير (ج٩ ص٤٠).

(٢) ينظر: الطبقات، ل الخليفة الخطاط (ج١ ص٢٦٢ ترجمة رقم ١١١)، وسير أعلام النبلاء، للذهبي (ج٤ ص٦١ ترجمة رقم ٥٩).

(٣) سير أعلام النبلاء، للذهبي (ج٥ ص٢٩٨ ترجمة رقم ١٤١).

(٤) السنَةُ، لعبد الله بن أحمد (ج١ ص٣١٩).

(٥) البداية والنهاية، لابن كثير (ج٩ ص٣٥).

وسبب هذه الفتنة وخلاصتها: أن "الحجاج بن يوسف التقي" كان يبغض "ابن الأشعث"، وكان ابن الأشعث يبيت فكرة الخروج على الحجاج، فبعثه الحاج إلى "سجستان" لحرب "رتبيل" صاحب الترك، فانتصر عليه ابن الأشعث واستولى على أراضٍ واسعة، وملأ يديه من البقر، والغنم، والغنائم العظيمة، وقرر عند ذلك حبس الناس عن التوغل في أرض الترك، وقال: نكتفي بما أصيَّناه هذا العام من بلادهم، حتى نجيئها، ونعرفها" وعندما علم الحجاج بتوقفه عن الغزو، بعث إليه يعيّب عليه ذلك، فما كان من ابن الأشعث بعد أن قويت شوكته، إلا أن أعلن خلعه للحجاج، وساعدته في ذلك علاقته الطيبة بالفقهاء، والقراء، فقد بايعوه على خلع الحجاج، وكان من أبرزهم "ذر بن عبدالله الهمданى" "أبو البحتري"، الذي قام يحث الناس على قتال الحجاج، فقال: "أيها الناس، قاتلواهم على دينكم، ودنياكم، فوالله، لئن ظهروا عليكم، ليفسدن عليكم دينكم، ودنياكم، وقد استمرت هذه الفتنة ثلاثة سنوات، وكانت الحرب سجالاً حتى انتهت بهزيمة "ابن الأشعث"، ومن معه، وكانت هزيمة مريرة، وعصبية في الأمة، وفقهائهما، وقرائهما^(١)

ولما انتهت هذه الفتنة العظيمة بقتل "ابن الأشعث" كان من نتائجها:

١- تحول الكثير من الذين كانوا معه عن رأيهما في "الحجاج" ومدحه وأثنوا عليه، وكان من هؤلاء الناس "ذر الهمدانى" الذي شارك في هذه الفتنة، قال المدائى: لما أجمع ابن الأشعث المسير من سجستان وقصد العراق، لقي ذراً الهمدانى، فوصله وأمره أن يحضر الناس، فكان يقص كل يوم، وينال من الحجاج^(٢) "بعد الهزيمة أصيب بردة فعل جعلته يتحوّل من تكفير

(١) ينظر: تاريخ الطبرى (ج٦ ص٣٥٨: ٣٢٨)، البداية والنهاية، لابن كثير (ج٩ ص٣٥)،

موسوعة الفرق (ج٣ ص١٥٤) بتصرف

(٢) ينظر: تاريخ الإسلام، للذهبي (ج٦ ص٣)

الأحاديث التي استدلّ بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

"الحجّاج" وقتلـه إلى اتجاه معاكس وهو الإرجاء الذي يسوـي فيه أصحابـه بين إيمـان "الحجـاج" وإيمـان غيرـه ولو كانـ من أعبدـ الناس وأتقـاهم الله^(١)، ولـذا يقول طاووسـ بن كيسـان، متعـجبـاً منتقدـاً ل موقفـ "ذرـ الـهـمـدـانـيـ" ، ومن سـلـكـ مـسـلـكـهـ منـ الفـقـهـاءـ: "عـجـبـتـ لـإـخـوـنـاـ مـنـ أـهـلـ الـعـرـاقـ يـسـمـونـ الحـجـاجـ مـؤـمنـاـ". قالـ الـذـهـبـيـ مـعـلـقاـ علىـ قولـ الطـاوـوسـ: قـلـتـ يـشـيرـ إـلـىـ المـرـجـحـةـ مـنـهـمـ، الـذـينـ يـقـولـونـ: هوـ مـؤـمنـ كـامـلـ إـيمـانـ مـعـ عـسـفـهـ وـسـفـكـهـ الدـمـاءـ وـسـبـهـ الصـحـابـةـ^(٢) وفيـ هـذـاـ يـنـقـلـ ابنـ تـيـمـيـةـ - رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ - عـنـ المـرـجـحـةـ أـنـهـمـ يـقـولـونـ "إـيمـانـ النـاسـ كـلـهـمـ سـوـاءـ؛ إـيمـانـ السـابـقـينـ الـأـوـلـيـنـ كـلـيـ بـكـرـ وـعـمـرـ وـإـيمـانـ أـفـجـرـ النـاسـ كـالـحـجـاجـ وـأـبـيـ مـسـلـمـ الـخـرـاسـانـيـ وـغـيـرـهـمـاـ"^(٣)

٢- كانـ لـهـذـهـ الفتـتـةـ السـبـبـ الرـئـيـسـ فـيـ ظـهـورـ الإـرـجـاءـ الـبدـعـيـ وـإـعـلـانـهـ، وـفـتـحـ بـابـ الجـدـالـ وـالـكـلـامـ فـيـ مـسـائـلـ إـيمـانـ، حـيـثـ إـنـ القـضـيـةـ التـيـ كـانـتـ تـشـغـلـ أـذـهـانـ النـاسـ فـيـ ذـلـكـ الـوقـتـ قـضـيـةـ "مـرـتـكـبـ الـكـبـيـرـةـ" هلـ هوـ كـامـلـ إـيمـانـ أـمـ لـاـ، فـقـالـتـ المـرـجـحـةـ بـأـنـهـ كـامـلـ إـيمـانـ مـهـمـاـ فـعـلـ، وـكـانـ هـذـاـ القـوـلـ مـنـ بـداـيـاتـ ظـهـورـ أـقـوالـهـمـ، وـحـدـيـثـهـمـ فـيـ مـسـائـلـ إـيمـانـ، وـعـنـ هـذـهـ الفتـتـةـ وـظـهـورـ نـشـأـتـهـاـ يـقـولـ: دـ/ـسـفـرـ الـحـوـالـيـ: وـهـنـاـ بـرـزـ قـرـنـ الإـرـجـاءـ بـيـنـ صـفـوـفـ هـؤـلـاءـ الـبـائـسـينـ الـمـسـتـسـلـمـينـ لـلـأـمـرـ الـوـاقـعـ، كـمـاـ تـجـرـأـ الـذـينـ كـانـوـاـ مـرـجـحـةـ مـنـ قـبـلـ فـأـعـلـنـواـ مـذـهـبـهـمـ، وـاستـغـلـوـاـ آـثـارـ الـهـزـيـمـةـ لـنـشـرـهـ.^(٤)

(١) يـنـظـرـ: الـدـوـلـةـ الـأـمـوـيـةـ عـوـاـمـلـ الـازـدـهـارـ وـتـدـاعـيـاتـ الـاـنـهـيـارـ، لـعـلـيـ مـحـمـدـ مـحـمـدـ الصـلـاـيـيـ (جـ١ـ صـ٦٥٦ـ)

(٢) مـجـمـوعـ الـفـتاـوىـ، لـابـنـ تـيـمـيـةـ (جـ٧ـ صـ١٩٥ـ)

(٣) سـيـرـ أـعـلـامـ النـبـلـاءـ (جـ٤ـ صـ٥٤ـ)

(٤) ظـاهـرـ الإـرـجـاءـ فـيـ الـفـكـرـ الـإـسـلـامـيـ، لـسـفـرـ بـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ الـحـوـالـيـ (جـ١ـ صـ٢٥٦ـ)

فيظهر مما سبق: أن فتنة الإرجاء ظهرت كفرقة لها أصولها ومعتقداتها، ومخالفتها لأهل السنة في أواخر عصر الصحابة رضي الله عنهم في إمارة ابن الزبير وعبد الملك، وبعد فتنة ابن الأشعث، وابن الزبير قتل سنة ٧٣ هـ، وعبد الملك بن مروان قتل سنة ٨٦ هـ وهذه المدة هي أواخر عصر صغار الصحابة، وعلى الرغم من أن المرجئة خرجت أولاً من رحم الأحداث السياسية، إلا إنها مذهب ديني فلسفياً يتكلم في أهم مسائل الدين وأسسه.

فظهرت كردة فعل لما حدث من كثرة الفتنة، واضطراب في البلاد من الناحية السياسية والدينية، فظهرت (المرجئة) كفكر معارض لما قالت به الخارج وغيرهم في مسألة مرتکب الكبيرة، وكانت المسألة الأصلية عندهم هو الخوض في (الإيمان)، وأنه لا يزيد ولا ينقص، وأن الأعمال ليست داخلة فيه، وأن الناس لا يتقاضلون في الإيمان، فهم فيه سواء، مؤمنهم وفاسقهم، فكان الغرض والقصد من ظهورهم.

قال ابن تيمية - رحمة الله تعالى -: "الإرجاء إنما أحدثه قومٌ قصدُهم جعلُ أهلِ القبلةِ كُلَّهُمْ مُؤمِنِينَ لَيْسُوا كُفَّارًا قَابْلُوا الْخَوَارِجَ وَالْمُعْتَزِلَةَ فَصَارُوا فِي طَرَفٍ آخَرَ" ^(١).

وقال - رحمة الله تعالى - وحدثت "المرجئة" وكان أكثراًهم من أهل الكوفة ولهم يكن أصحاب عبد الله من المرجئة ولا إبراهيم النخعي وأمثاله فصاروا تقىضيَ الْخَوَارِجَ وَالْمُعْتَزِلَةَ فَقَالُوا: إِنَّ الْأَعْمَالَ لَيْسَتْ مِنَ الْإِيمَانِ ^(٢)

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (ج ١٧ ص ٤٤)

(٢) المرجع السابق (ج ١٣ ص ٣٨)

أول من تكلم في الإرقاء:

اختلاف العلماء -رحمهم الله- في أول من تكلم في الإرقاء فقيل:

١- **الحسن بن محمد ابن الحنفية** (ت ٩٥ هـ)، هو أول من تكلم في الإرقاء، وذلك عندما وقعت الفتنة بين علي ومعاوية، فلما قتل عثمان وتولى علي بن أبي طالب الخلافة بالمبادرة رفض معاوية مبايعة علي رضي الله وامتنع عن الاستجابة لدعوته حتى يقتل قتلة "عثمان"، فعده باغياً خارجاً على جماعة المسلمين وإمامهم، وخرج لإجباره ومن معه على لزوم جماعة المسلمين، فلما التقى الطرفان وأوشك جيش علي رضي الله عنه على الانتصار، أمر معاوية أمر عثمان، وكان من أول الذي تحدثوا في أمر عثمان وعلى وأرجأ أمرهما إلى الله سبحانه وتعالى، محمد بن الحنفية - رحمه الله تعالى - .
تعالى حفظا للدماء ولتكن الأمر شورى بين المسلمين...الخ^(١)

وتحدث الناس، وخاضوا في هذه الفتنة، منهم من يوالى، ومنهم من يعادى، ومنهم من توقف في الخوض فيها وأرجأ الحكم لله سبحانه وتعالى في أمر عثمان، وكان من أول الذي تحدثوا في أمر عثمان وعلى وأرجأ أمرهما إلى الله سبحانه وتعالى، محمد بن الحنفية - رحمه الله تعالى - .

وقد نص ابن سعيد - رحمه الله تعالى - على أن "الحسن بن محمد" هو أول من تكلم في الإرقاء فقال... هو أول من تكلم في الإرقاء^(٢)
وقال عثمان بن إبراهيم بن حاطب: أول من تكلم في الإرقاء الحسن بن محمد، كُنْتُ حاضراً يَوْمَ تَكَلَّمَ، وَكُنْتُ فِي حَلْقَتِهِ مَعَ عَمِّي، وَكَانَ فِي الْحَلْقَةِ جُذُبٌ وَقَوْمٌ مَعَهُ، فَتَكَلَّمُوا فِي عُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ، وَطَلْحَةَ، وَالزِّيْرَ، فَأَكْثَرُوا، فَقَالَ

(١) ينظر: البداية والنهاية، لابن كثير (ج ٣١٤ : ٢٥٣ - ٢٦٧)، لوامع الأنوار للسفاريني (ج ٢ ص ٣٤٤)، وفقه السيرة النبوية مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة للبوطي (ج ١ ص ٣٧٦) بتصرف ملخصاً.

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (ج ٦٨ ص ٥٦)

الْحَسَنُ: سَمِعْتُ مَقَاتِلَكُمْ هَذِهِ، وَلَمْ أَرْ مِثْلَ أَنْ يُرْجَأُ عُثْمَانُ، وَعَلِيُّ، وَطَلْحَةُ، وَالرَّبِيعُ، فَلَا يَتَوَلَُّوا وَلَا يُتَبَرَّأُ مِنْهُمْ، ثُمَّ قَامَ فَقَمْنَا، قَالَ: فَقَالَ لِي عَمِي: يَا بْنِي لِيَتَخَذِنْ هَؤُلَاءِ هَذَا الْكَلَامُ إِمَاماً. قَالَ عُثْمَانُ: فَقَالَ بِهِ سَبْعَةُ رِجَالٍ، رَأْسُهُمْ جَحْدَبٌ مِنْ تَيْمِ الرِّبَابِ، وَمِنْهُمْ حَرْمَلَةُ التَّنِيمِي تَيْمُ الرِّبَابِ أَبُو عَلِيٍّ بْنُ حَرْمَلَةَ، وَبَلَغَ أَبَاهُ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَنْفِيَّةَ مَا قَالَهُ، فَضَرَبَهُ بَعْصًا فَشَجَهَ وَقَالَ: لَا تَوْلِي أَبَاكَ عَلَيَا؟! قَالَ: وَكَتَبَ الرِّسَالَةَ الَّتِي ثَبَتَ فِيهَا الإِرْجَاءُ بَعْدَ ذَلِكَ^(١)

وَقَالَ عَطَاءُ بْنُ السَّائِبَ: إِنَّ "زَادَانَ" ، "وَمِيسَرَةَ" ، دَخْلًا عَلَى "الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ" ، فَلَامَاهُ عَلَى الْكِتَابِ الَّذِي وُضِعَ فِي الإِرْجَاءِ، فَقَالَ لِزَادَانَ: يَا أَبَا عَمْرٍ، لَوْدَدَتْ أَنِّي كُنْتُ مَتَّ وَلَمْ أَكْتُبْهُ^(٢).

قَلْتَ: وَقَدْ يَفْهَمُ مِنْ ظَاهِرِ الْعَبَارَةِ السَّابِقَةِ: أَنَّ "الْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدَ" كَتَبَ كِتَابًا فِي الإِرْجَاءِ الْمَذْمُومِ فِيهِ عَشْرَاتُ أَوْ مِئَاتَ الصَّفَحَاتِ أَسَسَ فِيهِ لِلْإِرْجَاءِ وَدَعَا النَّاسَ إِلَيْهِ، لَكِنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ ذَلِكَ تَامَّاً؛ لِعَدَةِ أَمْرَوْرَ: ١- الْكِتَابُ الَّذِي كَتَبَهُ كَانَ بِمَثَابَةِ مَنْتَهَى عَبْرِ فِيهِ عَنْ رَأِيهِ فِي إِرْجَاءِ الْحُكْمِ فِي أَمْرِ عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ إِلَى اللَّهِ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى. ٢- إِنَّ هَذَا الْكِتَابَ لَمْ يَتَجاوزْ الصَّفَحتَيْنِ ٣- إِنَّهُ نَدَمَ عَلَى مَقْولَتِهِ هَذِهِ، وَرَجَا أَنْ لَوْ مَاتَ قَبْلَ قَوْلِهِ. ٤- فِيهِ مَا يَفِيدُ تَبَرِّئَةَ الْحَسَنِ مِنْ تَهْمَةِ الإِرْجَاءِ الْمَذْمُومِ، الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِإِخْرَاجِ الْأَعْمَالِ عَنْ مَسْمَى الْإِيمَانِ، وَإِنَّمَا تَكَلَّمُ فِي إِرْجَاءِ الْحُكْمِ فِي أَمْرِ عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ إِلَى اللَّهِ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ الْإِمَامِ الْذَّهَبِيِّ - رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -: "الْإِرْجَاءُ الَّذِي تَكَلَّمَ بِهِ أَيِّ: (الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ) مَعْنَاهُ أَنَّهُ يُرْجِئُ أَمْرَ عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ إِلَى اللَّهِ، فَيَقْعُلُ فِيهِمْ مَا يَشَاءُ وَلَقَدْ رَأَيْتُ أَحْبَارَ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ فِي مَسْنَدِ عَلِيٍّ - رَضِيَ

(١) مختصر تاريخ دمشق، لابن عسكر (ج ٧٠ ص ٧٠).

(٢) المرجع السابق نفسه.

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

الله عنهم - لِيَعْقُوبَ بْنِ شَيْبَةَ، فَأَوْرَدَ فِي ذَلِكَ كِتَابَهُ فِي الْإِرْجَاءِ، وَهُوَ أَخْرَى وَرَقَيْتَينِ. (١).

وقد أشار إلى ذلك أيضًا ونبه عليه الإمام الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - فقال: "المراد بالإرجاء الذي تكلم "الحسن بن محمد" فيه غير الإرجاء الذي يعييه أهل السنة المتعلق بالإيمان وذلك أني وقفت على كتاب "الحسن بن محمد" المذكور أخرجه ابن أبي عمر العدنى في كتاب الإيمان له في آخره قال حدثنا إبراهيم بن عبيدة عن عبد الواحد بن أيمن قال كان الحسن بن محمد يأمرني أن أقرأ هذا الكتاب على الناس أما بعد" فإنما نوصيكم بتقوى الله فذكر كلاماً كثيراً في الموعظة والوصية لكتاب الله وأتباع ما فيه وذكر اعتقاده ثم قال في آخره ونواли أبا بكر وعمر - رضى الله تعالى عنهم - ون Jihad فيهما لأنهما لم تقتل عليهما الأمة ولم تشک في أمرهما ونرجى من بعدهما ممن دخل في الفتنة فنكل أمرهم إلى الله إلى آخر الكلام" ، فمعنى الذي تكلم فيه الحسن أنه كان يرى عدم القطع على إحدى الطائفتين المقتلتين في الفتنة بكونه مخطئاً أو مصيبة وكان يرى أنه يرجى الأمر فيهما؛ وأما الإرجاء الذي تعلق بالإيمان، فلم يعرج عليه فلا يلحقه بذلك عاب، والله أعلم" (٢).

قلت: وكلام "الذهبي"، وابن حجر" - رحمهما الله تعالى - واضح جدًا في بيان المقصود من الإرجاء الذي قال به "الحسن بن محمد" - رحمه الله -.

٢- "ذر بن عبد الله الهمданى" التابعى قيل إن أول من تكلم بالإرجاء، وقدد به "الغلو، وإخراج العمل عن مسمى الإيمان"

(١) تاريخ الإسلام للذهبي (ج ٢ ص ١٠٨)

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر (ج ٢ ص ٣٢١ ت ٥٥٥)

قال إسحاق بن إبراهيم بن هاني سأله أبا عبد الله، قلت: أول من تكلم
في الإيمان من هو؟ قال: "يقولون: أول من تكلم فيه ذر" (١)
وقال سلمة بن كهيل: "وصف ذر الإرجاء وهو أول من تكلم فيه، ثم قال:
إني أخاف أن يتخذ هذا دينا، فلما أتته الكتب من الآفاق قال فسمعته يقول بعده:
وهل أمر غير هذا؟" (٢)
وقال الأعمش: سمعت ذرا الهمداني يقول: «لقد أشرعت رأيا خفت أن يتخذ
دينًا» (٣)

قلت: فيفهم من الأخبار السابقة أن "ذر الهمداني"، هو أول من تكلم في
"الإرجاء المذموم" الذي خالف فيه أهل السنة والجماعة، خصوصاً بعد ما عرفنا
أنه كان "مع ابن الأشعث" ضد "الحجاج"، فلما انتصر الحجاج تحول وتغير
وأظهر ولاءه له، وتكلم في مسائل الإيمان، ومنها أنه سوى بين إيمان المؤمن
وإيمان الفاسق، وأعجب برأيه وكلامه حتى اتخذه الناس بعد ذلك هوى متبعاً.

- "عمر بن قيس الماصر": قال الأوزاعي -رحمه الله تعالى- : "أول من تكلم
في الإرجاء رجل من أهل الكوفة يقال له: قيس الماصر" (٤)، وكان عمر بن
قيس الماصر وأخاه عبد العزيز بن قيس الماصر" من خرجا مع القراء
على "الحجاج بن يوسف"، لما أخرجهم "ابن الأشعث" فلما هزم "ابن
الأشعث" هرب "عبد العزيز" إلى أصبهان" (٥).

(١) السنة لأبي بكر الخلال (ج٣ ص٥٦٣)

(٢) السنة لعبد الله بن أحمد (ج١ ص٣٢٩)

(٣) ينظر: المرجع السابق (ج١ ص٣٣٣)

(٤) تهذيب الكمال للمزبي (ج٢١ ص٤٦٤ ترجمة رقم ٤٢٩٦)

(٥) ينظر: تاريخ أصبهان (ج٢ ص٣٢٤ ترجمة رقم ١٨٥٦)، إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي
(ج١ ص٤٠٩١ ترجمة رقم ٤٠٣١)

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

٤- وقيل: إن أول من أحدثه وتكلم فيه وأظهره وأنشأه حماد بن أبي سليمان (ت: ١٢٥ هـ)، شيخ أبي حنيفة، وتلميذ إبراهيم النخعي، ثم تبعه أهل الكوفة، وكان مرجئاً لإرجاء الفقهاء، فعن ميمونٍ أبي حمراء، قال: قَالَ لِي إِبْرَاهِيمُ التَّخْعِيُّ: «لَا تَدْعُوا هَذَا الْمَلْوُنَ يَدْخُلُ عَلَيَّ بَعْدَ مَا تَكَلَّمَ فِي الإِرْجَاءِ يَعْنِي حَمَادًا»^(١). وقال جرير كان حماداً بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ رَأْسًا فِي الْمُرْجِحَةِ^(٢).
قال معمر: كُنَّا نَأْتِي أَبَا إِسْحَاقَ، فَيَقُولُ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَقَوْلُ: مِنْ عِنْدِ حَمَادٍ فَيَقُولُ: مَا قَالَ لَكُمْ أَخُو الْمُرْجِحَةِ؟ فَكُنَّا إِذَا دَخَلْنَا عَلَى حَمَادٍ، قَالَ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ قُلْنَا: مِنْ عِنْدِ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: الْزُّمُوا الشَّيْخَ، فَإِنَّهُ يُوشَكُ أَنْ يُطْفَى. قَالَ: فَمَاتَ حَمَادٌ قَبْلَهُ.
وقال معمر: قُلْتُ لِحَمَادٍ: كُنْتَ رَأْسًا، وَكُنْتَ إِمَامًا فِي أَصْحَابِكَ، فَخَالَفْتُهُمْ، فَصَرَّتَ تَابِعًا! قَالَ: إِنِّي أَنْ أَكُونَ تَابِعًا فِي الْحَقِّ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ أَكُونَ رَأْسًا فِي الْبَاطِلِ.

قال الذهبي - رحمه الله تعالى: "يُشَيرُ "معمر" إلى أنه تحول مرجئاً إرجاء الفقهاء، وهو أنه لا يعذون الصلاة والزكوة من الإيمان، ويقولون: بالإيمان إفراز باللسان، وبقين في القلب، والتزاع على هذا لفظي - إن شاء الله - وإنما غلوط الإرجاء من قال: لا يضر مع التوحيد ترك الفرائض، نسأل الله العافية"^(٣).

٥- وقيل: إن أول من قال به رجل اسمه "سالم الأفطس" فعن معلم بن عبيد الله العبسي ، قال: قدم علينا سالم الأفطس بـالإرجاء فعرضه، قال: فنفر منه أصحابنا نفارة شديدة... قال معلم: قَالَ مَعْقُلٌ: فَحَاجَتْ فَدَخَلْتَ عَلَى عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِي وَهُوَ يَقْرَأُ: {حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَ الرَّسُولُ وَظَنَّوا

(١) السنة لعبد الله بن أحمد (ج ١ ص ٣٦٥)

(٢) الضعفاء للعقيلي (ج ١ ص ٣٠٣)

(٣) سير أعلام النبلاء، للذهبي (ج ٥ ص ٥٢٩)

أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا} قُلْتَ: إِنَّ لَنَا حَاجَةً فَأَخْلَنَا فَفَعَلَ؛ فَأَخْبَرْتَهُ أَنَّ قَوْمًا قَبْلَنَا قَدْ أَحَدُثُوا وَتَكَلَّمُوا وَقَالُوا: إِنَّ الصَّلَاةَ وَالرِّزْكَاهَ لَيُسَنَّا مِنَ الدِّينِ؛ فَقَالَ: أَوْلَئِنَ اللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: {وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ}، ... ثُمَّ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِيْنَةَ فَجَلَسْتُ إِلَى نَافِعٍ .. قَالَ: قُلْتَ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: نَحْنُ نُقْرُ بِإِنَّ الصَّلَاةَ فَرْضٌ وَلَا نُصَلِّ؛ وَبِإِنَّ الْحَمْرَ حَرَامٌ وَنَسْرُبُهَا؛ وَأَنَّ نِكَاحَ الْأُمَّهَاتِ حَرَامٌ وَنَحْنُ نُنكِحُ. فَتَشَرَّ يَدُهُ مِنْ يَدِي وَقَالَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا فَهُوَ كَافِرٌ^(١)، قَالَ ابْنُ بَطْةٍ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -: وَ"سَالِمُ الْأَفْطَسُ" كَانَ زَعِيمًا مِنْ زُعمَاءِ الْمَرْجَةَ^(٢).

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة (ج١ ص٣٨٢ رقم ٨٣١)، حديثي أبي، نا خالد بن حيان أبو يزيد الرقبي، نا مَعْقُلُ بْنُ عُيَيْدِ اللَّهِ الْعَبَّاسِيُّ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا سَالِمٌ الْأَفْطَسُ بِالْإِرْجَاءِ فَعَرَضَهُ.. وهو خبر مطول.

وأخرجه ابن بطة في الإبانة الكبري (ج٢ ص٨٠٨ رقم ١١٠١)، حديثنا أبو الحسين إسحاق بن أحمد الكاذبي قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ بِهِ بِلْفَظِهِ.

الحكم على الخبر: إسناده حسن فيه "خالد بن حيان الرقي" قال ابن سعد: كان ثقة ثبتاً، وقال ابن معين: ثقة، وقال أحمد بن حنبل: لم يكن به بأس كان يروي عن جعفر غرائب، كتبنا عنه غرائب، وقال عمرو بن علي ضعيف، وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن خراش والدارقطني لا بأس به، وقال الذهبي: فيه لين ما، وهو صدوق، قال ابن حجر: صدوق يخطئ، قلت: صدوق يخطئ. ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد (ج٧ ص٣٧ ترجمة رقم ٣٩٨١)، تهذيب الكمال، للمزي (ج٨ ص٣٤ ترجمة رقم ١٦٠١)، الكاشف للذهبي (ج١ ص٣٦٣ ترجمة رقم ١٣١٠)، تقريب التهذيب، لابن حجر (ج١ ص١٨٧ ترجمة رقم ١٦٢٢).

(٢) الإبانة من أصول الديانة ، لأبي موسى الأشعري (ج٦ ص٣٦)

ومما سبق: فلا تعارض بين الأخبار السابقة، في "أول من تحدث بالإرجاء"، فكل هؤلاء تحدثوا في الإرجاء وكانوا في وقت قريب من بعضهم، وتوضيح ذلك بما يأتي:

أن "الحسن بن محمد بن الحنفية" وإن كان هو "أول من قال بالإرجاء" إلا إنه لم يقصد الإرجاء المذموم الذي يخرج الأعمال عن مسمى الإيمان، وإنما قصد به تأخير الحكم في أمر عثمان وعلى رضى الله عنهم إلى الله عز وجل. "وذر الهمذاني" هو أول من تكلم في الإرجاء المذموم، وكان كردة فعل لما حدث في فتنة ابن الأشعث، ثم أسس له "توسيع فيه حماد بن سليمان". حتى صار بعد ذلك فرقة تجد من يروج لها.

المبحث الثاني

بيان أصناف المرجئة

اختفت نظرية العلماء في بيان (أصناف المرجئة)، نظرًا لتشعيبهم وتداخلهم في الفرق الأخرى، والسبب في ذلك أنه ربما تجتمع في الرجل الواحد أكثر من بدعة؛ فقد يكون ممن قال بالقدر، وأيضاً قال بالإرجاء، وقد يكون من الجبرية وأيضاً قال بالإرجاء.

ولهذا بين الإسفرايني^(١) أن المرجئة ثلاثة أصناف فقال - رحمه الله تعالى - "المرجئة ثلاثة أصناف صنف مِنْهُمْ قَالُوا بِالإِرْجَاءِ فِي الْإِيمَانِ وَبِالْقَدْرِ عَلَى مِذْهَبِ الْقَدْرِيَّةِ، فَهُمْ مَعْدُودُونَ فِي الْقَدْرِيَّةِ وَفِي الْمَرْجِئَةِ، كَأَبِي شَمْرِ الْمَرْجِئَةِ وَمُحَمَّدَ بْنَ شَبَّابِ الْبَصْرِيِّ وَالْخَالِدِيِّ، وَصَنْفٌ مِنْهُمْ قَالُوا بِالإِرْجَاءِ بِالْإِيمَانِ وَمَا لَوْا إِلَيْهِ فَوْلُ جَهَنَّمَ فِي الْأَعْمَالِ وَالْأَكْسَابِ فَهُمْ مِنْ جَمْلَةِ الْجَهَنَّمِيَّةِ وَالْمَرْجِئَةِ، وَالصَّنْفُ الْثَالِثُ مِنْهُمْ خَارِجُونَ عَنِ الْخَبَرِ وَالْقَدْرِيَّةِ وَهُمْ فِيمَا بَيْنَهُمْ خَمْسَ فَرَقٍ وَهُمْ الْبَيْنَسِيَّةُ^(٢) وَالْغَسَانِيَّةُ^(٣) وَالْثَوَابِيَّةُ^(٤) وَالْتَوْمَنِيَّةُ^(١) وَالْمَرِيسِيَّةُ^(٢)

(١) ينظر: الفرق بين الفرق، للإسفرايني (ج ١ ص ١٨)

(٢) اليونسية وهم: أتباع يُوسُف بن عون الذي زعم أن الإيمان في القلب ولسانه وأنه هو المعرفة بِالله تَعَالَى والمحبة والخصوص له بِالقلبِ وَالْإِقْرَارِ بِاللِّسَانِ أَنَّهُ وَاحِدٌ لَيْسَ كَمُثْلِهِ شَيْءٌ مَالِمُ تَقْمِي حَجَّةُ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَانْ قَامَتْ عَلَيْهِمْ حِجْتُهُمْ بِالتَّصْدِيقِ لَهُمْ وَمَعْرِفَةِ مَا جَاءَ مِنْ عِنْدِهِمْ فِي الْجُمْلَةِ مِنِ الْإِيمَانِ وَلَيْسَتْ مَعْرِفَةٌ تَفْصِيلٌ.

(٣) الغسانية وهم: أتباع "غان الكلوفي" زعم أن الإيمان هو المعرفة بِالله تعالى وبرسوله، والإقرار بما أنزل الله، وبما جاء به الرسول في الجملة دون التفصيل، والإيمان لا يزيد ولا ينقص.

(٤) والثوابية: أتباع "أبي ثوبان المرجي" الذي زعم أن الإيمان هو الإقرار والمعرفة بِالله وبرسله وَبِكُلِّ مَا يُجْبِي العُقْلُ فَعْلَهُ وَمَا جَاءَ فِي الْعُقْلِ إِنْ لَا يَفْعُلُ فَلَيْسَتْ الْمَعْرِفَةُ مِنِ الْإِيمَانِ.

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

وبين "الشهرستاني - رحمه الله تعالى -" أن المرجئة أربعة أصناف فقال:
" المرجئة أربعة أصناف: مرحلة الخوارج، ومرحلة القدرة، ومرحلة الجبرية.
والمراجعة الخالصة" وعدها سبع فرق، فزاد على "الإسفرايني" فرقتين هما: فرقة
العبيدية^(٣) والصالحية^(٤)

(١) والتومنية: أتباع "أبي معاذ التومي" الذي زعم ان الإيمان ما عصم من الكفر وهو اسم لخصال من تركها أو ترك خصلة منها كفر ومجموع تلك الخصال إيمان ولا يقال للخصلة منها إيمان ولا بعض إيمان وقال كل ما لم تجتمع الامة على كفره بتركه من الفرائض فهو من شرع الأئممان وليس بأيمان وزعم ان ثارك الفريضة التي ليست بأيمان يقال له فسق ولا يقال له فاسق على الإطلاق اذا لم يتركها جادحاً.

(٢) والمريسية: ومنهم مرحلة بعداد من أتباع "بشر المرسي"، وكان في الفقه على رأي "أبي يوسف القاضي" غير أنه لما أظهر قوله بخلق القرآن هجره أبو يوسف، وضلله الصفاته في ذلك ولما وافقوا الصفات في القول بأن الله تعالى خالق اكساب العباد وفي أن الإستطاعة مع الفعل اكفرته المعنزة في ذلك فصار مهجور الصفاتي والمعنزة معاً، وكان يقول في الإيمان إنه هو التصديق بالقلب واللسان جمِيعاً كما قال ابن الروندي في ان الكفر هو الجحد والانكار وزعم ان السجود للصنم ليس بغير ولكنه دلالة على الكفر فهؤلاء الفرق الخمس هم المرجئة الخارجية عن الخبر والقدر. وهذه الفرق الخمس من المراجعة الخالصة تضل كل فرق منها أختها ويضللها سائر الفرق ينظر: الفرق بين الفرق (ج1 ص ١٩، ١٩٠، ١٩٣: ١٩٣) بتصريف يسير.

(٣) العبيدية: أصحاب عبد المكتتب، حكي عنه أنه قال: ما دون الشرك مغفور لا محالة، وإن العبد إذا مات على توحيد لا يضره ما اقترف من الآثام واجترح من السيئات

(٤) الصالحية: أصحاب صالح بن عمر الصالحي، والصالحي، ومحمد بن شبيب، وأبو شمر، وغيلان؛ كلهم جمعوا بين القدر والإرجاء ينظر: المل والنحل للشهرستاني (ج1 ص ١٤٥)

وأمّا "الإرجاء" الذي نسب إلى بعض الأئمة من أهل الكوفة؛ كأبي حنيفة وغيره، وهو قولهم: إن الأعمال ليست من الإيمان، ولكنهم مع ذلك يوافقون أهل السنة على أن الله يعذب من يعذب من أهل الكبائر بالنار، ثم يخرجهم منها بالشفاعة وغيرها، وعلى أنه لا بد في الإيمان من نطق باللسان، وعلى أن الأعمال المفروضة واجبة يستحق تاركها الذم والعقاب؛ فهذا النوع من الإرجاء ليس كفراً، وإن كان قولهما باطلًا مبتدئًا؛ لإخراجهم للأعمال عن الإيمان^(١).

قال ابن تيمية - رحمة الله تعالى - "ولهذا دخل في إرجاء الفقهاء جماعة هم عند الأمة أهل علم ودين. ولهذا لم يكفر أحد من السلف أحداً من "مرجحة الفقهاء" بل جعلوا هذا من بدع الأقوال والأفعال؛ لأن من بدع العقائد فإن كثيراً من النزاع فيها لفظي لكن اللفظ المطابق لكتاب وسنة هو الصواب فليس لأحد أن يقول بخلاف قول الله ورسوله لا سيما وقد صار ذلك ذريعة إلى بدع أهل الكلام من أهل الإرجاء وغيرهم وإلى ظهور الفسق فصار ذلك الخطأ البسيط في اللفظ سبباً لخطأ عظيم في العقائد والأعمال فلهذا عظم القول في ذم "الإرجاء" (٢)

ومن خلال ما سبق: تبين لنا أن (المرجئة) ليست طائفة واحدة؛ بل طوائف متعددة، وأن الإرجاء شائع في كثير من الفرق الإسلامية، وأخطر هذه الطوائف أثراً على الإسلام وال المسلمين، هم "مرجئة الجهمية" الذين يقترون بالإيمان بالله على أنه المعرفة، والكفر بالله هو الجهل به، وهم بهذا يعتبرون فرعون مؤمناً، لأنه يعرف ربه في قرارة نفسه، وهذا كفر، والعياذ بالله.

(١) شرح العقيدة الواسطية للهراش (ج ١ ص ١٨٩)

(٢) الإيمان لابن تيمية (ج٧ ص٤٩)

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

وأخف هذه الطوائف بدعةً هم "مرجئة الفقهاء" الذين يقولون إن الإيمان اعتقاد بالقلب، ونطق باللسان، وأن الأعمال الظاهرة ليست من الإيمان، وأن الذنوب تضر صاحبها بخلاف غيرهم.

المبحث الثالث

أثر الإرجاء على الفرد والمجتمع وموقف العلماء منه

أما عن أثر الإرجاء على الفرد والمجتمع:

فمَالاشك فيه أن (الإرجاء) يمثل خطورة عظيمة على المجتمع الإسلامي، حيث إن المرجئة نكلموا في أهم مسألة من مسائل الدين، وهي الإيمان، وهي أول مسألة وقع فيها الاختلاف بين المبتدعة، ويعبر عنها: بـ "الأسماء والأحكام"، بمعنى: الإنسان في الدنيا هل هو مؤمن أم كافر؟، وحكمه في الآخرة هل هو من أهل الجنة أم من أهل النار؟، فالخوارج: جعلوا مرتكب الكبيرة خارجاً من الإسلام بالكلية، وعاملوهم معاملة الكفار، واستحلوا بذلك دماء المسلمين وأموالهم، ثم خالفتهم المعتزلة وقالوا: بأنه في منزلة بين المنزلتين، ثم خالفتهم المرجئة وقالوا: لا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة، ولا تقاضل عندهم في إيمان المؤمن والفاشق فالناس كلهم في الإيمان سواء.

والمرجئة جميعاً يتلقون على "إخراج العمل عن مسمى الإيمان"، ويقولون الإيمان هو التصديق بالقلب، أو تصديق بالقلب والنطق باللسان فقط، والأعمال شرط كمال في الإيمان فقط، وليس منه، "والغلاة" منهم يقولون، من صدق بقلبه، فهو "مؤمن كامل بالإيمان" وإن ترك العمل، ولم يؤدي الواجبات ويتجنب المحرمات"، وهذا الكلام من أفحش الكلام بالباطل، وله تأثير على الفرد والمجتمع، والقول به تمييع للدين، وتسهيل على الناس الوقوع في الموبقات.

"والإرجاء": وإن كان قد ظهر قديماً، وكان مذهبًا غير متكامل، إلا أنه وجد من يروج له، وما زالت أفكاره المسمومة مستمرة وساربة في عقول الكثير من الناس ومن يريدون التخل من الدين، وبعد عن منهج الله سبحانه وتعالى، وسنة

رسوله ﷺ.

الأحاديث التي استدل بها المُرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

لذا فقد حذر العلماء من الإرجاء، وغلظوا القول في أتباعه، لما له من خطورة عظيمة في الأقوال والأفعال والعقيدة، وتأثير على الفرد والمجتمع، فالمرجحة وإن كان لهم أدلة من القرآن والسنة يوهمن الناس بها في الظاهر، ويعتمدون عليها ويقدمونها في أثواب برآفة مغربية، إلا أنهم في الحقيقة يدسون السم في العسل؛ لأن في فهمهم لها مخالفة للقرآن والسنة، وما عليه السلف الصالح رحمهم الله تعالى.

وأثر الإرجاء يكمن في هدم ثوابت الدين والانسلاخ من تعاليمه وأحكامه، وعدم التقييد بأوامر الشرع ونواهيه وذلك بسبب الفهم الخاطئ للنصوص، وإنكار ما هو معلوم من الدين بالضرورة، وفتح لباب الكلام والمجادلة بالباطل ومدعاة للكسل والاستسلام للراحة وعدم المبالاة، وظهور الفسق والبدع، وارتكاب الفواحش والمحرمات، وتغلب جانب الرجاء، وإهمال جانب الخوف من الله سبحانه وتعالى، وفساد الأخلاق، وتفتيت شمل المسلمين، فسأل الله سبحانه وتعالى أن يرزقنا التمسك بكتابه وسنة نبيه ﷺ.

وأما عن موقف العلماء من المرجحة:

فمن المعلوم أنَّ الإرجاء تكلم فيه طوائف كثيرة، منهم طائفة من أهل الفقه والدين سُموا "بمرجحة الفقهاء" وكانت بدعة هؤلاء أخف من غيرهم؛ لأن بدعتهم كانت في الأقوال والأفعال لا في العقائد، وليس معنى ذلك أننا نهون أمر البدعة أو من يقول بها؛ كلاً، وإنما كلامهم مقارنة بغيرهم أخف، وعلى الرغم من ذلك لم يتراهى السلف الصالح معهم؛ بل اشتذ نكيرهم وتغليظ القول فيهم؛ لأن الأمر دين، ولا محاباة لأحد في دين الله سبحانه وتعالى.

قال ابن تيمية - رحمه الله تعالى - : "والسَّلْفُ أشْتَدَّ نَكِيرُهُمْ عَلَى الْمُرْجِحَةِ لَمَّا أَخْرَجُوا الْعَمَلَ مِنِ الْإِيمَانِ وَقَالُوا إِنَّ الْإِيمَانَ يَتَمَاثِلُ النَّاسُ فِيهِ وَلَا رَبَّ أَنَّ

فَوْلَهُمْ يَتَسَاوِي إِيمَانُ النَّاسِ مِنْ أَفْحَشِ الْخَطَا بَلْ لَا يَتَسَاوِي النَّاسُ فِي التَّصْدِيقِ
وَلَا فِي الْحُبِّ وَلَا فِي الْخَشْيَةِ وَلَا فِي الْعِلْمِ؛ بَلْ يَتَقَاضَلُونَ مِنْ وُجُوهٍ كَثِيرَةٍ^(١)
وقال - رحمه الله تعالى - "وَأَمَّا الْمُرْجَحَةُ فَلَيْسُوا مِنْ هَذِهِ الْبَدْعَ الْمُغَلَّظَةِ بَلْ
قَدْ دَخَلَ فِي قَوْلِهِمْ طَوَافِفُ مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ وَالْعِبَادَةِ؛ وَمَا كَانُوا يُعَدُّونَ إِلَّا مِنْ أَهْلِ
السُّنْنَةِ؛ حَتَّى تَغْلُظَ أَمْرُهُمْ بِمَا رَأَدُوهُ مِنْ الْأَفْوَالِ الْمُغَلَّظَةِ. وَلَمَّا كَانَ قَدْ نُسِبَ إِلَى
الْإِرْجَاءِ وَالتَّضْبِيلِ قَوْمٌ مَّا شَاهِرُ مُتَبَعُونَ: تَكَلَّمُ أَئِمَّةُ السُّنْنَةِ الْمُشَاهِرُونَ فِي ذَمِّ الْمُرْجَحَةِ
الْمُفَضَّلَةِ تَتَفَرِّغُ عَنْ مَقَالَتِهِمْ^(٢)

نعم لقد وقف السلف الصالح - رحمهم الله تعالى - في وجه كل من تولى القول في الإرجاء، وقاموا بمناصحتهم ودعوتهم للرجوع إلى الصواب، وما عليه سلف الأمة، فلما أصرروا على بدعتهم هجروهم، وحدروا الناس منهم.

فعن "زيد بن علي بن الحسن" - رضي الله عنه - قال: "أَبْرَأُ مِنَ الْمَرْجَحَةِ
الَّذِينَ أَطْمَعُوا فِي الْفَسَاقِ فِي عَفْوِ اللَّهِ"^(٣)، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: مَا أُبَدِّعَتْ فِي الْإِسْلَامِ
بِدُعْيَةٍ أَضَرَّ عَلَى أَهْلِهِ مِنْ الْإِرْجَاءِ^(٤).

وقال الأوزاعي: كَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ وَقَاتِدَةً يَقُولُانِ: لَيْسَ شَيْءٌ مِنْ
الْأَهْوَاءِ أَخْوَفُ عِنْهُمْ عَلَى الْأُمَّةِ مِنْ الْإِرْجَاءِ^(٥). وَقَالَ شَرِيكُ الْفَاضِيِّ وَذَكَرَ
الْمُرْجَحَةَ قَالَ: هُمْ أَخْبَثُ قَوْمٍ حَسْبُكُ بِالرَّافِضَةِ خُبْثًا وَلَكِنَّ الْمُرْجَحَةَ يَكْذِبُونَ عَلَى
اللَّهِ^(٦)، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخْعَنِيُّ: أَفْتَنَتْهُمْ - يَعْنِي الْمُرْجَحَةَ - أَخْوَفُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ
مِنْ فَتْنَةِ الْأَزْرَاقَةِ^(٧) يَعْنِي الْخَوَارِجَ.

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (ج ٧ ص ٥٥٥)

(٢) المرجع السابق (ج ٣ ص ٣٥٧)

(٣) ذكره أبو منصور الماتريدي في تفسيره (ج ١ ص ١٢١)

(٤) الشريعة، للأجري (ج ٢ ص ٦٧٦)

(٥) السنة، لأبي بكر الخلال (ج ٤ ص ٨٦)

(٦) ينظر: السنة، لعبد الله بن أحمد (ج ١ ص ٣١٢)، والسنة، لأبي بكر الخلال (ج ٤ ص ٤)

(٧) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (ج ٧ ص ٣٩٤)

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

وعن أبي المختار الطائي، قال: شكا ذر "سعید بن جبیر" إلى أبي البحترى الطائى قال: سلمت عليه فلم يرد على، وكلمه فيه، فقال سعید: إن هذا يحدث كل يوم ذنبا، والله لا كلمته أبدا^(١).

قلت: وهذا من الهجر محمود، فيجوز هجر أصحاب المعاصي والبدع الكبار إذا لم ينتصروا، ولا يتقيى ذلك بثلاثة أيام، بل ذلك يتقيى بحال بقاء صاحب البدعة على بدعته، وإصراره عليها.

وعن عمر بن ذر، قال: كتب سعید بن جبیر إلى أبي كتاباً أوصاه فيه بتفوى الله، وقال: يا أبو عمر، إن بقاء المسلم كل يوم غنية. وذكر الفرائض والصلوات وما يرزقه الله من ذكره^(٢)

وعن سعید بن جبیر، وهو سيد من سادات التابعين ومن تلاميذ عبد الله بن عباس رضي الله عنهما - قال: المرجحة يهود أهل القبلة.

وصدق عبدالله بن الإمام "أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني"، لما ذكر (المرجحة) محذراً الناس من قولهم في قصيده المعروفة بالقصيدة السنوية والمنظومة البهية المشهورة بـ (الحائمة) بقوله:

أَلَا إِنَّمَا الْمُرْجِي بِالدِّينِ يَمْرُحُ
وَفَعْلُ عَلَى قَوْلِ النَّبِيِّ مُصَرْخٌ
بِطَاعَتِهِ يَمْنَى وَفِي الْوَزْنِ يَرْجُحُ
فَقَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ أَزَكَى وَأَشَرَّ^(٣)

وَلَا تَكُ مُرْجِيًّا لَعُوبًا بِدِينِهِ
وَقُلْ: إِنَّمَا إِيمَانُ: قَوْلُ وَنِيَّةٍ
وَيَنْفُصُ طُورًا بِالْمَعَاصِي وَتَارَةً
وَدُغْ عَنْكَ آرَاءُ الرِّجَالِ وَقَوْلُهُمْ

(١) ميزان الاعتدال، للذهبي (ج ٢ ص ٣٢ ترجمة رقم ٢٦٩٧)

(٢) تهذيب الكمال، للمزي (ج ١٠ ص ٣٦٦)

(٣) شرح المنظومة الحائية، لعبد الكريم الخضير (ج ١ ص ٢٠)

الفصل الثاني:

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليها

المبحث الأول:

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في أن الإيمان هو التصديق، والرد عليهم

وفيه مطلبان:

من أهم المسائل التي خاض فيها المرجئة مسألة "الإيمان"، وجعلوها من أهم الأصول في عقيدتهم وأساسها، وكما تقدم أن المرجئة أصناف كثيرة، ولهذا كانت لهم أقوال متباعدة في تعريف الإيمان.

"فمنهم من يقول: الإيمان هو التصديق بالقلب فقط، ومن هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة، ومنهم من لا يدخلها في الإيمان كجهم ومن اتبعه.

ومنهم من يقول: هو مجرد قول اللسان فقط، وهذا لا يعرف لأحد قبل الكَرَامَة، فمجرد النطق بالشهادة ضمان للإنسان في دخول الجنة، حتى وإن لم ي عمل.

ومنهم من يقول: تصديق القلب وقول اللسان، وهذا هو المشهور عن أهل الفقه والعبادة منهم^(١)، ويقصد بهم مرحلة الفقهاء.

وكل هذه التعريفات تبين لنا أن (المرجئة) جميعاً يخرجون العمل عن مسمى الإيمان، ولا يجعلون للعمل أية قيمة، والإنسان عندهم مؤمن كامل بالإيمان

(١) ينظر: مطالع الأنوار على صحاح الآثار، لابن قرقول (ج٣ ص١١٩)، والإيمان، لابن تيمية (ج١ ص١٥٦)، ملخصاً.

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

بمجرد تصديقه بقلبه، أو إقراره بلسانه، " فالإيمان في القلب واللسان، وهو المعرفة بالله تعالى، والمحبة والخضوع له بالقلب "^(١)

وهؤلاء جميعاً وإن كانوا يتفقون على إخراج الأعمال عن مسمى الإيمان، إلا أن "مرجئة الفقهاء" تخالف "الغلاة" في أنَّ المعاصي تضرُّ فاعلها، وأنَّه يُواحدُ على ذلك ويعاقب، وقولهم غير صحيح؛ لأنَّه ذريعةٌ إلى بدع أهل الكلام المذموم من أهل الإرجاء ونحوهم، وإلى ظهور الفسق والمعاصي ^(٢)

المطلب الأول: الأحاديث التي استدل بها المرجئة على أن الإيمان هو التصديق

"التصديق"

استدل المرجئة على أن الإيمان هو التصديق بأدلة هي:
الأول: حديث الجارية الذي أخرجه الإمام مسلم بسنده من حديث معاوية بن الحكم السلمي.

وهو حديث طويل سأله معاوية رضي الله عنه - النبي ﷺ عن عدة مسائل وكان من آخر مسائله أنه قال: وَكَانَتْ لِي جَارِيَةٌ تَرْعَى غَنَّاماً لِي قَبْلَ أَحَدِ الْجَوَانِيَّةِ^(٣) ، فَاطَّلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا الذِّي قَدْ ذَهَبَ بِشَاءٍ مِّنْ عَنْمَهَا، وَأَنَا رَجُلٌ مِّنْ بَنْيِ آدَمَ، آسَفُ كَمَا يَأسُفُونَ، لَكِنِي صَكَّثُهَا صَكَّةً، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَعَظَمَ ذَلِكَ عَلَيَّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَفَلَا أَعْتَقُهَا؟ قَالَ: «أَتَتَّبِعِيهَا» فَأَتَيْتُهُ بِهَا،

(١) تفسير الماتريدي، لأبي منصور الماتريدي (ج١ ص١٢١).

(٢) ينظر: قطف الجني الداني شرح مقدمة رسالة ابن أبي زيد القبرواني لعبد المحسن بن حمد (ج١ ص١٤٣)، الفتاوى الكبرى، لابن تيمية (ج٧ ص١٩٤)، والإيمان، لابن تيمية (ج١ ص١٥٦).

(٣) الجوانيَّة: بالفتح، وتشديد ثانية، وكسر النون، وباء مشددة: موضع أو قرية قرب المدينة معجم البلدان (ج٢ ص١٧٥).

فَقَالَ لَهَا: «أَيْنَ اللَّهُ؟» قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ، قَالَ: «مَنْ أَنَا؟» قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «أَعْنَثُهَا، فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ»^(١).

وجه الدلالة: استدل المرجئة بهذا الحديث على أن الإيمان هو التصديق، وأن النبي ﷺ حكم للجارية بكمال الإيمان بمجرد أنها شهدت أن الله في السماء وأنه رسول الله؛ فدل ذلك على أن الإيمان هو التصديق، وأن العمل لا يدخل في الإيمان.

والثاني: إن اللغة العربية تدل على أن الإيمان معناه التصديق، ودليلهم في ذلك القرآن الذي نزل بلغة العرب، وجاء في القرآن حكاية عن يوسف عليه السلام قال تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْكُنَاصَدِقَنَ﴾^(٢) أي: وما أنت بمصدق بما حدثناك به.

ووجه الدلالة أنهم قالوا: الإيمان في اللغة معناه التصديق، وهذه الآية دالة على ذلك، فإن كان الإيمان هو التصديق، فالتصديق عمل القلب، وليس له بالجوارح أية علاقة^(٣).

وللرد عليهم نقول:

١- إن استدلال المرجئة بحديث الجارية، وأن النبي ﷺ حكم لها بالإيمان الكامل بمجرد القول دون عمل لهو استدلال باطل، وفهم خاطئ لمعنى الحديث،

(١) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب تحرير الكلام في الصلاة، ونسخ ما كان من إباحته، (ج ١ ص ٣٨١ حديث رقم ٣٣) قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن الصبّاح، وأبو بكر بن أبي شبيبة، - وتقريباً في لفظ الحديث - قالا: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن حاج الصواف، عن يحيى بن أبي كثیر، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار، عن معاوية بن الحكم السلمي... الحديث مرفوعاً ومطولاً.

(٢) سورة يوسف جزء من الآية رقم (١٧)

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة، للاكلائي (ج ٤ ص ٤)

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

قال الدكتور عبد العزيز الراجحي "فغلط المرجئة وظنوا أن إيمانها كامل ولو لم تعمل^(١)".

فالمرجئة فهموا من ظاهر هذا الحديث أن النبي ﷺ شهد للجريدة بأنها مؤمنة، وهي لم تعمل قط، وعلى هذا قالوا إن الأعمال لا تدخل في الإيمان، والذي أدهم لها الفهم الخاطئ، والاستدلال الباطل أنهم لا يفرقون بين أمرين:
الأول: لم يفرقوا بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة، الثاني: لم يفرقوا بين لفظ "الإيمان والإسلام" عند افتراقهما واتحادهما.

أما عن الأمر الأول: فأحكام الدنيا على قسمين: ١- أحكام الإسلام
٢- أحكام الكفر

فأحكام الإسلام الظاهرة يشتر� فيها المؤمن الصادق، والمنافق الذي يُظهر الإسلام ويبطن الكفر.

ولذا قال ابن تيمية - رحمه الله تعالى - "إن الإيمان الذي عُلقت به أحكام الدنيا هو الإيمان الظاهر، وهو الإسلام، فالسمى واحد في الأحكام الظاهرة؛ ولهذا لما ذكر الأثر لأحمد احتجاج المرجئة بقول النبي: (أعْنِقُهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَة)، أجابه بأن المراد حكمها في الدنيا حُكْمَ المُؤْمِنَة، لم يُرِدْ أنها مُؤْمِنَة عند الله تستحق دخول الجنة بلا نار، إذا لقيته بمجرد هذا الإقرار^(٢)

أما أحكام الآخرة، فهي ثلاثة أقسام:

١- مؤمن. ٢- منافق. ٣- كافر.

والنبي ﷺ حَكَمَ للمنافقين بالإسلام، وأجرى عليهم أحكامه الظاهرة؛ في الدنيا، وحَكَمَ الله عليهم بأنهم في الدُّرُك الأَسْفَل مِنَ النَّارِ، أي: أحكام الآخرة.

(١) شرح كتاب الإيمان، لعبد العزيز الراجحي (ج٣ ص١١)

(٢) الإيمان، لابن تيمية (ج١ ص٣٢٥)

فالمنافق الذي التزم بظاهر الإسلام، عصم دمه وماله بهذه الكلمة في الدنيا ولا يعصمه ذلك من عذاب الله يوم القيمة؛ لأن الله عز وجل قال: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدُّرُّكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾^(١)، فهو أشدُّ من الكافر؛ لأنَّه جمَع بين أمرتين: الكفر بالله - عز وجل - وخداع المؤمنين، خلافاً للكافر المُظَهِّر للكفر.

قال ابن تيمية - رحمه الله تعالى - "الخطاب بالإيمان يدخل فيه ثلاثة طوائف: يدخل فيه المؤمن حقاً. ويدخل فيه المنافق في أحكامه الظاهرة، وإن كانوا في الآخرة في الدرك الأسفل من النار، وهو في الباطن ينفي عنه الإسلام والإيمان، وفي الظاهر يثبت له الإسلام والإيمان الظاهر. ويدخل فيه الذين أسلموا وإن لم تدخل حقيقة الإيمان في قلوبهم، لكن معهم جزء من الإيمان والإسلام يثابون عليه"^(٢).

وقال -رحمه الله تعالى-: في الرد على (المرجئة) وتمسكهم بحديث الجارية "أما احتجاجهم بقوله للأمة: "أعتقدوا فإنها مؤمنة" فهو من حجتهم المشهورة، وبه احتج ابن كلَّاب، وكان يقول: الإيمان هو التصديق والقول جميماً، فكان قوله أقرب من قول جهم وأتباعه، وهذا لا حجة فيه؛ لأن الإيمان الظاهر الذي تجري عليه الأحكام في الدنيا لا يستلزم الإيمان في الباطن الذي يكون صاحبه من أهل السعادة في الآخرة، فإن المنافقين الذين قالوا: {آمَنَّا بِاللهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ} ^(٣) هم في الظاهر مؤمنون يصلون مع الناس، ويصومون ويحجون ويغزون، وال المسلمين ينكحونهم ويوارثونهم، كما كان المنافقون في عهد

(١) سورة النساء الآية رقم (١٤٥)

(٢) الإيمان، لابن تيمية (ج ١ ص ١٩٠)

(٣) سورة البقرة الآية رقم (٨)

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

رسول الله ﷺ ، ولم يحكم النبي ﷺ في المنافقين بحكم الكفار المظہرين للكفر، لا في مناكحتهم ولا مواريثهم ولا نحو ذلك^(١).

وقال في موضع آخر: "فَإِنْ مُجَرَّدَ التَّكْلِمُ بِالشَّهَادَتِينِ لَيْسَ مُسْتَلزمًا لِلْإِيمَانِ التَّافِعِ عِنْدَ اللَّهِ. وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِسَعْدٍ لَمَا قَالَ: هُوَ مُؤْمِنٌ. قَالَ أَوْ مُسْلِمٌ"^(٢) وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنُتُ مُهَاجِرَةً فَامْحِجُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾^(٣).

فالدلل ذلك على أن مجرد إظهار الإسلام لا يكون دليلا على الإيمان في الباطن إذ لو كان كذلك لم تحتاج المهاجرات اللاتي جنن مسلمات إلى الامتحان ودلل ذلك على أنه بالإمتحان والإختبار يتبيّن باطن الإنسان فيعلم أنه مؤمن أم ليس بمؤمن^(٤).

وأما عن الأمر الثاني: وهو عدم التفريق بين لفظ الإيمان والإسلام.

فيسبب أن المرجئة لم يفرقوا بين لفظ الإيمان والإسلام أداهم هذا الفهم إلى القول بأن الإيمان هو: التصديق فقط وكان هذا هو مكمن الخطأ في فهم حديث الجارية لدى المرجئة، فلا يقول بقولهم، إلا مكابر أو معاند، أو جاهل، فلو فهموا

(١) الإيمان، لابن تيمية (ج1 ص167)

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: تألف قلب من يخاف على إيمانه لضعفه، والنهي عن القطع بالإيمان من غير ذليل قاطعاً (ج1 ص132) حديث رقم ٢٣٦، حديثاً ابن أبي عمر، حديثاً سفياناً، عن الرهبي، عن عامر بن سعد، عن أبيه، قال: قسم رسول الله ﷺ قسمًا، فقلت: يا رسول الله، أعط فلاناً فإنه مؤمن، فقال النبي ﷺ: «أو مسلم» أقول لها ثلاثة، ويرددها على ثلاثة «أو مسلم»، ثم قال: «إنّي لأعطي الرجل، وغيره أحب إلى منه، مخافة أن يكتب الله في النار»

(٣) سورة المتحنة جزء من الآية رقم (١٠)

(٤) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (ج1 ص580)

آيات القرآن التي تحدث عن الإيمان والإسلام، وأحاديث النبي ﷺ كما فهمها السلف - رحمهم الله تعالى - ما وقعوا في هذا الفهم الخاطئ والاستدلال الباطل. فالسلف الصالح - رحمهم الله تعالى - يبينوا أن هناك فرقاً بين الإيمان والإسلام وأنهما إذا اجتمعا افترقا، وإذا افترقا اجتمعا أي: إذا اجتمعا معاً في آية أو حديث فكل واحد منهما تفسير يختص به، وإذا افترقا أي: إذا ذكر أحدهما أغنى عن الآخر.

قال ابن رجب الحنفي - رحمه الله تعالى - : "والتحقيق في الفرق بينهما: أن الإيمان هو تصديق القلب، وإقراره، ومعرفته، والإسلام: هو استسلام العبد لله، وخضوعه، وانقياده له، وذلك يكون بالعمل، وهو الدين، كما سمي الله في كتابه الإسلام دينا، وفي حديث جبريل سمي النبي - ﷺ - الإسلام والإيمان والإحسان دينا، وهذا أيضاً مما يدل على أن أحد الاسمين إذا أفرد دخل فيه الآخر، وإنما يفرق بينهما حيث قرن أحد الاسمين بالآخر. فيكون حينئذ المراد بالإيمان: جنس تصدق القلب، وبالإسلام جنس العمل"^(١). ومفهوم هذا الكلام أن الإسلام يطلق على الظاهر، والإيمان يطلق على الباطن.

إذا اجتمعا "الإيمان والإسلام" في آية أو حديث: كان لكل لفظ مدلوله ومعناه، ويكون المراد بالإسلام الأعمال الظاهرة، من أقوال اللسان وعمل الجوارح، والمراد بالإيمان الأعمال الباطنة، من اعتقادات القلوب وأعمالها، ويشهد

لذلك قوله تعالى: ﴿قَاتِلُوكُلَّ أَعْرَابٍ إِمَّا مُؤْمِنُوكُلَّ أَعْرَابٍ قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوكُلَّ أَعْرَابٍ قُلْ كُلُّكُمْ فُؤُلُوْأَسَمْنَا﴾^(٢)

فهذه الآية اجتمع فيها لفظ "الإيمان والإسلام" مما يدل على افتراقهما في المعنى عند اجتماعهما، ومعنى هذه الآية أنه أثبت لهم الإسلام، ونفى عنهم

(١) جامع العلوم والحكم، لابن رجب الحنفي (ج ١ ص ٨١)

(٢) سورة الحجرات، جزء من الآية رقم (١٤)

الإيمان، ويشهد لذلك أيضاً حديث جبريل وبيانه لأركان الإسلام، والإيمان مما يدل على أن لكل لفظ معنى عند اجتماعهما فبين النبي أن أركان الإسلام الخمس هي الأعمال الظاهرة، وأن أركان الإيمان الستة هي الأعمال الباطنة، وكما في حديث: **عَامِرٌ بْنُ سَعْدٍ**، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ قَسْمًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِ فُلَانًا فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْ مُسْلِمٌ» أَفْوُلُهَا ثَلَاثًا، وَيُرَدِّدُهَا عَلَيَّ ثَلَاثًا «أَوْ مُسْلِمٌ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي لَأُغْطِي الرَّجُلَ، وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، مَخَافَةً أَنْ يَكُبَّهُ اللَّهُ فِي النَّارِ» ^(١)

إِذَا افْتَرَقَا "الإِيمَانُ وَالإِسْلَامُ": بمعنى أن يأتي أحدهما في نص دون الآخر، فيكون أحدهما بمعنى الآخر، الإسلام بمعنى الإيمان والعكس. ويشهد ذلك قوله تعالى: "قَالَ تَعَالَى: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَنِ الرَّجِيمِ ﴿٢﴾ وَمَنْ يَتَبَعَ عَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ" ^(٢)، وقوله تعالى: "إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ أَلْإِسْلَامُ" ^(٣)، فالدين عند الله هو الإيمان، ومن يتبع غير الإيمان ديناً فلن يقبل منه.

ويشهد لذلك أيضاً: حديث وفد عبد القيس، من حديث ابن عباس رضي الله عنه، وفيه أن وفداً عبد القيس لما آتُوا النبي ﷺ قال: «من القوم؟ - أو من الوفد؟ -» قالوا: ربيعة. قال: «مرحباً بال القوم، أو بـ الوفد، غير خزياناً ولا نذاماً»، فقالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ تَأْتِيَنَا إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفَّارِ مُضَرَّ، فَمَرْنَا بِأَمْرٍ فَصَلِّ، ثُبَرْ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، وَنَدْخُلْ بِهِ الْجَنَّةَ، وَسَأَلُوكُهُ عَنِ الْأَشْرِيَّةِ: فَأَمْرَهُمْ بِأَرْبَعِ، وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعِ، أَمْرَهُمْ: بِالإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ، قَالَ: «أَنْدُرُونَ مَا إِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ» قالوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قال:

(١) سبق تخریجه وهو حديث صحيح.

(٢) سورة آل عمران، جزء من الآية رقم (٨٥)

(٣) سورة آل عمران، جزء من الآية رقم (١٩)

«شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ الْمَعْنَمِ الْخُمُسَ...الْحَدِيثُ»^(١)

فإن النبي ﷺ أخبرهم في الحديث بالإيمان الظاهر الذي هو الإسلام.

وهذا هو عين ما نود توضيحه وبيانه في الرد على المرجئة في استشهادهم بحديث الجارية التي شهد لها النبي بالإيمان، فنقول لهم: إن المراد من قوله ﷺ "أَعْتَقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ"، هو الإيمان العام الذي يدخل فيه الإسلام الظاهري، وليس التصديق الذي هو اعتقاد بالقلب، وعمل بالجوارح، وقولها هذا ليس دليلاً على أنها تدخل الجنة دون عمل.

ومما سبق من التفريق بين أحكام الدنيا والآخرة، وبين الإيمان الظاهر والباطن، تبين لنا فساد وبطلان قول المرجئة في استشهادهم بحديث الجارية، وأن النبي ﷺ شهد لها بالظاهر بأنها مؤمنة، وهذا الظاهر يحتاج لتحقيقه في الباطن، حتى تكون من أهل الجنة.

١- وأما ما استدل به المرجئة، في قوله تعالى ﴿وَمَا أَنَّتَ بِمُؤْمِنِنَّا وَلَوْكَنَّا صَنِدِيقِنَّ﴾^(٢). من أن الإيمان في مفهوم اللغة هو التصديق فقط؛ كلام

(١) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان: باب: أداء الخمس من الإيمان (ج ١ ص ٢٠) حديث رقم ٥٣ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَفْعُدُ مَعَ أَبْنِ عَبَّاسٍ يُجْلِسُنِي عَلَى سَرِيرِهِ فَقَالَ: أَفْئِمْ عِنْدِي حَتَّى أَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي فَاقْفَمْتُ مَعَهُ شَهْرَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا آتَوْا النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنِ الْقَوْمُ؟...الْحَدِيثُ».

وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: الْأَمْرُ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَشَرَائِعِ الدِّينِ، وَالدُّعَاءِ إِلَيْهِ (ج ١ ص ٤٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَهَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَالْفَاظُهُمْ مُنَقَّارَيْهُ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا غُنَّدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ شَعْبَةَ بِهِ بِالْفَظْهِ.

(٢) سورة يوسف جزء من الآية رقم (١٧)

عبد وفيه نقص، ولا نسلم به ولا نقبله لأنه يخالف اللغة والشرع، فالإيمان لم يقتصر فقط على التصديق، وإن كان جاء في آية واحدة بمعنى ذلك، لكن ليس معناه أن نسلم أن هذا هو معناه فقط على الإطلاق، فقد جاء لفظ الإيمان في أكثر من آية، وفي أكثر من حديث، وأيضاً جاء في اصطلاح الشرع ما يزيد على هذا المعنى.

وقد أشار إلى ذلك ابن تيمية - رحمة الله تعالى - بقوله: "اسم الإيمان" قد تكرر ذكره في القرآن والحديث أكثر من ذكر سائر الألفاظ وهو أصل الدين وبه يخرج الناس من الظلمات إلى النور؛ ويفرق بين السعداء والأشقياء ومن يوالى ومن يعادى والدين كله تابع لهذا؛ وكل مسلم محتاج إلى معرفة ذلك؛ فأيجوز أن يكون الرسول قد أهمل بيان هذا كله. ووكله إلى هاتين المقدمتين؟ ومعلوم أن الشاهد الذي استشهدوا به على أن الإيمان هو التصديق أنه من القرآن. ونقل معني الإيمان متواتر عن النبي ﷺ أعظم من توارث لفظ الكلمة فإن الإيمان يحتاج إلى معرفة جميع الأمة فينقولون بخلاف كلمة من سورة. فأكثر المؤمنين لم يكونوا يحفظون هذه السورة فلا يجوز أن يجعل بيان أصل الدين مبنياً على مثل هذه المقدمات ولهذا كثر النزاع والإضطراب بين الذين عدلوا عن صراط الله المستقيم وسلكوا السبيل وصاروا من الذين فرقوا بينهم وكأنوا شيئاً ومن الذين فرقوا وأختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات فهذا كلام عام مطلق^(١). فمعنى هذا الكلام أن تعريف المرجئة للإيمان بأنه التصديق، غير صحيح لأنه تكرر في كثير من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، وهو أصل الدين، الذي يجب على كل مسلم معرفته، فاقتصر المرجئة واستدلالهم بأن الإيمان هو التصديق فقط اعتماداً على آية واحدة كلام مطلق.

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (ج ٢٨٩ ص ٧٤)

ولهذا رد العلماء على كلام المرجئة من أن "الإيمان" هو "التصديق"^(١) من عدة وجوه:

أولاً: لفظ الإيمان ليس مراداً للتصديق فقط؛ لأن الإيمان في اللغة يتعدى بنفسه، ويتعذر بالباء، ويتعذر باللام، فله ثلاثة معانٍ في اللغة: يتعدى بنفسه فيكون بمعنى التأمين ضد التخويف، قال تعالى: ﴿الَّذِي أَطْعَمُهُمْ مِنْ جُوعٍ وَأَمَّنَهُمْ مِنْ حَوْفٍ﴾^(٢) وتقول: أمنت، ضد خوفته، فهذا معنى من معانٍ الإيمان في اللغة، ويأتي أيضاً متعدياً بالباء فيكون معناه التصديق قال تعالى: ﴿فُلُوَّا إِمَّا إِلَّا وَمَا أُنْزِلَ إِلَّا إِنَّ رَبَّهُمْ وَإِسْتِيَمْ وَإِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ﴾^(٣) والمعنى: أي: صدقنا بالله وأسمائه وصفاته، وبما جاء عن رسوله.

ويتعذر باللام فيكون معناه: "الاتباع والانقياد والاستسلام" تقول: آمنت الله، أي: استسلمت الله، استسلمت لأمر الله، وتقول: آمنت لرسول الله، أي: استسلمت لأمر رسول الله واتبعت شرعيه، ودليل ذلك قول الله تعالى: ﴿فَامْنَأْ لَهُ لَوْطًا﴾^(٤) يعني: اتبعه لوط على ما هو عليه من الخير، فاستسلم له لوط وانقاد له، فيكون للإيمان في اللغة أكثر من معنى.

ثانياً: إن لفظ "الإيمان" في اللغة لم يقابل بالتكذيب، كلفظ التصديق، فإنه من المعلوم في اللغة أن كل مخبر يقال له: صدقت أو كذبت. ويقال صدقناه أو كذبناه، ولا يقال لكل مخبر: آمنا له أو كذبناه ولا يقال: أنت مؤمن له أو مكذب، له بل المعروف في مقابلة الإيمان لفظ الكفر يقال هو مؤمن أو كافر. ... فلو كان الكفر المقابل للإيمان ليس هو التكذيب فقط، علم أن الإيمان ليس هو التصديق فقط، بل إذا كان الكفر يكون تكذيباً ويكون مخالفة ومعاداة وامتناعاً

(١) المرجع السابق (ج ٢٨٩ ص ٦٧)، أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (ج ٤ ص ٤٨)

(٢) سورة قريش الآية رقم (٤)

(٣) سورة البقرة جزء من الآية رقم ١٣٦

(٤) سورة العنكبوت جزء من الآية رقم (٢٦)

بلا تكذيب، فلابد أن يكون الإيمان تصديقاً مع موافقة وموالاة وانقياد، ولا يكفي مجرد التصديق .

ثالثاً: إذا نظرنا إلى تعريف الإيمان شرعاً، وجدها أن معناه التصديق المستلزم للانقياد والاتباع والاستسلام، وهو بهذا مخالف للتعریف في اللغة، وإذا خالف التعريف في الشرع التعريف في اللغة قد تعریف الشرع على اللغة، ومثال ذلك الصلاة، فمعناها لغة: الدعاء، وفي الشرع: أفعال مخصوصة في أوقات مخصوصة، فيقدم التعريف الشرعي على اللغوي، فإن قيل: قم فصل ركعتين، فليس المعنى: قم فادع الله، إلا أن تأتي فرينة أحالت من مفهوم الشرع إلى مفهوم اللغة.

والمرجئة سامحهم الله لما قالوا إن الإيمان هو التصديق بالقلب فقط، أو بالقلب والمسان، أداهم هذا القول إلى القول بإخراج العمل عن مسمى الإيمان، وقالوا إن الصلاة والزكاة ليستا من الإيمان، فهذا من أشنع ما قالوه. والسبب في ذلك أنهم "رأوا أنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَقَ فِي كُتُبِهِ بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ"؛ فقال في غير موضعٍ: {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ} وَرَأَوْا أَنَّ اللَّهَ خَاطَبَ الْإِنْسَانَ بِالْإِيمَانِ قَبْلَ وُجُودِ الْأَعْمَالِ فَقَالَ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيْكُمْ إِلَى الْمَرْأِيقِ} إِنَّ الْأَعْمَالَ قَدْ شُسِّمَ إِيمَانًا مَجَازًا لِأَنَّ الْعَمَلَ ثَمَرَةُ الْإِيمَانِ وَمُقْتَصَاهُ وَلَا تَنْهَا دَلِيلٌ عَلَيْهِ وَيَقُولُونَ: قَوْلُهُ ﷺ {إِلَيْمَانٌ بِضُّعْ وَسِئْلُونَ أَوْ بِضُّعْ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً أَفْضَلُهَا قَوْلٌ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الْطَّرِيقِ} (١) "مجاز" (١)

(١) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، بباب أمور الإيمان (ج ١ ص ١ حديث رقم ٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ... الحديث مختصرًا.

والذي قال بذلك طائفتان هما: **المرجئة الغلة**، الذين يقولون: إنَّ كُلَّ مؤمن كاملُ الإيمان، وأنَّه لا يضرُّ مع الإيمان ذنبٌ، كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وهذا القول من أبطل الباطل، بل هو كفر.

ومرجئة الفقهاء من أهل الكوفة الذين قالوا إنَّ الإيمان تصديق بالقلب وإقرار باللسان، وقالوا بعدم دخول الأعمال في مسمى الإيمان، مع مخالفتهم للمرجئة الغلة في أنَّ المعاصي تضرُّ فاعلها، وأنَّه يُواخذُ على ذلك ويعاقب، **وقولهم غير صحيح؛ لأنَّ ذريعةً إلى بدع أهل الكلام المذموم من أهل الإرجاء ونحوهم، وإلى ظهور الفسق والمعاصي**^(٢)

ولما كان (إجماع المرجئة) على إخراج العمل عن مسمى الإيمان نقول لهم: ماذا تقولون في الآيات والأحاديث الكثيرة، التي جاءت تأمر بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، تحت على العمل وأنَّه من الإيمان فإن قالوا أراد الإقرار دون العمل فهذا إنكار لما هو معلوم من الدين بالضرورة، ولا يقول به إلا جاهل ومعاند، وإن قالوا: أراد الإقرار والعمل . فنقول إنَّ كان أراد الأمرين جميعاً، فلماذا زعمتم أنَّ يكون مؤمناً بأحدهما دون الآخر، اللهم إلا أنَّ يكون في قولكم اتباع للهوى، وتعطيل للقرآن والسنة ومخالفة لما عليه السلف الصالح - رحمهم الله تعالى -، ولما كان قولهم له من الخطورة بمكان قام السلف الصالح - رحمهم الله تعالى - بالرد عليهم وأنكروا قولهم.

=
وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: شعب الإيمان (ج ١ ص ٦٣ حديث رقم ٥٨) من طريق عَبْدُ اللَّهِ بْنِ بَيْنَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:...الحديث بلفظه.

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (ج ١٩٤ ص ٧٤)

(٢) ينظر: قطف الجنبي الداني شرح مقدمة رسالة ابن أبي زيد القير沃اني لعبد المحسن بن حمد (ج ١ ص ١٤٣)، الفتوى الكبرى (ج ١٩٤ ص ٧٧)، ملخصاً.

فقد رد ابن تيمية -رحمه الله تعالى- على (المرجئة) في مواضع كثيرة من كتبه، مبيناً لهم أن أهل السنة يقولون: إن الإيمان "قول باللسان، واعتقاد بالقلب، وعمل بالجوارح، والأعمال من الإيمان، وهو: (أي المرجئة) لم يقولوا بذلك؛ فالإيمان عندهم هو التصديق فقط كما عند المرجئة الغلة، أو تصديق القلب وقول اللسان كما عند الفقهاء منهم والأعمال ليست منه" قال ابن تيمية رحمه الله: "إِذَا لَمْ يُدْخِلُوا أَعْمَالَ الْفُلُوْبِ فِي الْإِيمَانِ لِزِمْهُمْ قُولُ جَهَنَّمْ وَإِنْ أَدْخَلُوهَا فِي الْإِيمَانِ لِزِمْهُمْ دُخُولُ أَعْمَالِ الْجَوَارِحِ أَيْضًا فَإِنَّهَا لَازْمَةٌ لَهَا^(١)"

ورد ابن حجر -رحمه الله تعالى- أيضاً عليهم، وأنكر قولهم مبيناً أن العمل من الإيمان، فقال عند شرحه لباب: "حَوْفُ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَنْ يَحْبَطَ عَمَلُهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ" هذا الباب معقوف للرد على المرجئة خاصة وإن كان أكثر ما مضى من الأبواب قد تضمن الرد عليهم لكن قد يشركهم غيرهم من أهل البدع في شيء منها، فقالوا الإيمان هو التصديق بالقلب فقط ولم يستلزم جمهورهم النطق وجعلوا للعصاة اسم الإيمان على الكمال وقالوا لا يضر مع الإيمان ذنب أصلاً ومقالاتهم مشهورة في كتب الأصول^(٢)

وقال الذهبي -رحمه الله تعالى- : المرجئة من الفقهاء: وهو أنهم لا يعدون الصلاة والزكوة من الإيمان، ويقولون: الإيمان إقرار باللسان، وبقين في القلب،... وإنما غلو الإرجاء من قال: لا يضر مع التوحيد ترك الفرائض، نسأل الله العافية^(٣).

وجاء عن الحميدي أنه قال: أخبرت أن قوماً يقولون: "إن من أقر بالصلوة والزكوة والصوم والحج ولهم يفعل من ذلك شيئاً حتى يموت أو يصلى

(١) الفتاوى الكبرى، لابن تيمية (ج ٧٤ ص ١٩٤) بتصرف.

(٢) فتح الباري، لابن حجر (ج ١٠ ص ١١٠)

(٣) سير أعلام النبلاء، للذهبي (ج ٥٢٩ ص ٥٢٩)

مُسندٌ ظهُرَهُ مُسْتَدِيرَ الْقِبْلَةَ حَتَّى يَمُوتَ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، مَا لَمْ يَكُنْ جَاهِدًا، إِذَا عَلِمَ أَنْ تَرْكَهُ ذَلِكَ فِي إِيمَانِهِ إِذَا كَانَ يُقْرَأُ الْفُرُوضَ وَاسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ، فَقَلْتُ: هَذَا الْكُفُرُ بِاللَّهِ الصَّرَاطُ، وَخَلَافُ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنْنَةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَفِعْلُ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ:

{حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْثِرُوا الرِّزْكَةَ، وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ} ^(١)

وقال ابن بطة - رحمه الله تعالى - "المُرجِحةُ تَرْعُمُ أَنَّ الصَّلَاةَ وَالرِّزْكَةَ لَيْسَتَا مِنَ الْإِيمَانِ ، فَقَدْ أَكَدَبَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، وَأَبَانَ خِلَافَهُمْ" ^(٢)

وقال في موضع آخر: "وَكُلُّ مَنْ تَكَلَّمَ بِالْإِيمَانِ وَأَطْهَرَ الْإِقْرَارَ بِالْتَّوْحِيدِ وَأَقْرَرَ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ بِجَمِيعِ الْفَرَائِضِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَضْرُهُ تَرْكُهَا وَلَا يَكُونُ خَارِجاً مِنْ إِيمَانِهِ إِذَا هُوَ تَرَكَ الْعَمَلَ بِهَا فِي وَقْتِهَا مِثْلَ الصَّلَاةِ وَالرِّزْكَةِ وَصَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ وَحَجَّ الْبَيْتِ مَعَ الْإِسْتِطَاعَةِ ... وَيَرْعُمُ أَنَّهُ مَعَ هَذَا مُؤْمِنٌ مُسْتَكْمِلٌ لِلْإِيمَانِ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مِثْلِ جِبْرِيلَ ، وَمِيكَائِيلَ ، وَالْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبَينَ . فَهَذَا مُكَدَّبٌ بِالْقُرْآنِ مُخَالِفٌ لِلَّهِ ، وَلِكِتَابِهِ ، وَلِرَسُولِهِ وَلِشَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ ، ... فَكُلُّ مَنْ تَرَكَ شَيْئاً مِنَ الْفَرَائِضِ الَّتِي فَرَضَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ أَوْ أَكَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سُنْنَتِهِ عَلَى سَبِيلِ الْجُحُودِ لَهَا وَالْتَّكْبِيبِ بِهَا ، فَهُوَ كَافِرٌ بَيْنَ الْكُفُرِ لَا يَشُكُّ فِي ذَلِكَ عَاقِلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَقِنِ الْآخِرِ .

وَمَنْ أَقْرَرَ بِذَلِكَ وَقَالَهُ بِلِسَانِهِ، ثُمَّ تَرَكَهُ تَهَاوِتاً وَمُجْوِناً أَوْ مُعْتَقِداً لِرَأْيِ الْمُرجِحةِ وَمُنْتَعِداً لِمَدَاهِيهِمْ، فَهُوَ تَارِكُ الْإِيمَانِ لَيْسَ فِي قُلُبِهِ مِنْهُ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ وَهُوَ فِي جُمْلَةِ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ نَاقَفُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَنَزَلَ الْقُرْآنُ بِوَصْفِهِمْ وَمَا أَعْدَ لَهُمْ، وَإِنَّهُمْ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ، نَسْتَحِيْرُ بِاللَّهِ مِنْ مَذَاهِبِ الْمُرجِحةِ الضَّالَّةِ" ^(٣)

(١) السنة ، لأبي بكر الخال (ج٣ ص٥٨٧ رقم ١٠٢٧)

(٢) الإبانة الكبرى ، لابن بطة (ج٢ ص٧٧٨ رقم ٦٣)

(٣) المرجع السابق (ج٢ ص٧٦٣)

والمتتبع لآيات القرآن الكريم وأحاديث السنة النبوية، وإجماع العلماء،
يجد ما يثبت ويؤيد أن الإيمان لا يخرج عن مسمى الإيمان، لكن المرجحة
سامحهم الله خالفوا كل ذلك، وألقوا به عرض الحائط، ومن الأمثلة على أن
الإيمان يدخل في مسمى الإيمان، ولا يصح الإيمان إلا به ما يلي:

أولاً: من القرآن: فقد ورد في القرآن الكريم أكثر من تسعين موضعاً جاء
فيها لفظ الإيمان مقترناً بالعمل الصالح، وأن دخول الجنة يكون بهما معاً، وأن
العمل يدخل في مسمى الإيمان، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا
وَعَمِلُوا الصَّلِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾^(١)، وقوله تعالى: ﴿ فَنَّ كَانَ
يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ، فَلَيَعْمَلَ عَمَلاً صَالِحاً وَلَا يَشْرُكْ بِعِبَادَةَ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾^(٢)

قال البدر العيني - رحمه الله تعالى - "عند شرحه لـ(باب {فَإِنْ تَابُوا وَأَقامُوا
الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَخَلُوا سَبِيلُهُمْ}) وضعه الإمام البخاري - رحمه الله تعالى -
وليس المقصود منه تفسير هذه الآية؛ لأنَّه لَيْسَ فِي صدد التَّقْسِيرِ فِي هَذِهِ
الْأَبْوَابِ، وَإِنَّمَا هُوَ فِي صَدْدِ بَيَانِ أُمُورِ الإِيمَانِ، وَبَيَانِ أَنَّ الْأَعْمَالَ مِنَ الْإِيمَانِ
عَلَى مَا يَرَاهُ، وَاسْتَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ فِي هَذَا الْبَابِ بِالْأَيْةِ الْمَذْكُورَةِ وَبِقَوْلِهِ ﷺ أَمْرَتُ أَنْ
أَقْاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهُدُوا أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ
وَبَيُؤْثِرُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ
وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ^(٣)" فذكر الآية والتقويب عليها للرد على المرجحة، وللتتبّع على

(١) سورة البقرة جزء من الآية رقم (٢٥)

(٢) سورة الكهف جزء من الآية رقم (١١٠)

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب: {فَإِنْ تَابُوا وَأَقامُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَخَلُوا سَبِيلُهُمْ} [التوبه: ٥][جـ١ صـ٤ احاديث رقم ٢٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسْنَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَوْحٍ الْحَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ...الحديث بلفظه.

أن الأَعْمَالِ مِنِ الْإِيمَانِ، وَأَنَّهُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، كَمَا هُوَ مَذْهَبُهُ وَمَذْهَبُ جَمَاعَةِ مِنِ السَّالِفِ.^(١).

وقال في موضع آخر رداً على من يقول بإخراج العمل من الإيمان فعند شرحه لـ(باب مَنْ قَالَ: إِنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْعَمَلُ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿٤٧﴾ وَتَلَكَ الْجُنَاحُ الَّتِي أُرِثْتُمُوهَا إِمَّا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾^(٢)) قال - رحمة الله تعالى - وجه المُنَاسِبةُ بَيْنَ الْبَابَيْنِ مِنْ حِيثُ إِنَّهُ عَقَدَ الْبَابَ الْأَوَّلَ لِتَنْبِيهِ عَلَى أَنَّ الْأَعْمَالَ مِنِ الْإِيمَانِ رَدًا عَلَى الْمَرْجَةِ، وَهَذَا الْبَابُ أَيْضًا مَعْفُودٌ لِبَيَانِ أَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْعَمَلُ، رَدًا عَلَيْهِمْ. وَقَالَ الشَّيْخُ قَطْبُ الدِّينِ، فِي شَرْحِهِ فِي هَذَا الْبَابِ: إِنَّمَا أَرَادَ الْبُخَارِيُّ الرَّدَ عَلَى الْمَرْجَةِ فِي قَوْلِهِمْ: إِنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ بِلَا عَمَلٍ... ثُمَّ قَالَ - رحمة الله -: إِنِّي أَطْلَاقَتُ الْعَمَلَ عَلَى الْإِيمَانِ صَحِيحٌ، مِنْ حِيثُ إِنَّ الْإِيمَانَ هُوَ عَمَلُ الْقَلْبِ، وَلَكِنْ لَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ الْعَمَلُ مِنْ نَفْسِ الْإِيمَانِ؛ وَقَصَدَ الْبُخَارِيُّ مِنْ هَذَا الْبَابِ وَغَيْرِهِ إِنْتِباَتَهُ أَنَّ الْعَمَلَ مِنْ أَدَاءِ الْإِيمَانِ رَدًا عَلَى مَنْ يَقُولُ: إِنَّ الْعَمَلَ لَا دُخُلَ لَهُ فِي مَاهِيَّةِ الْإِيمَانِ، فَحِينَئِذٍ لَا يَتَمَكَّنُ مِنْ مَقْصُودِهِ عَلَى مَا لَا يَخْفِي، وَإِنْ كَانَ مُرَادُهُ جَوَازُ إِطْلَاقِ الْعَمَلِ عَلَى الْإِيمَانِ فَهَذَا لَا نِزَاعٌ فِيهِ لِأَحَدٍ، لِأَنَّ الْإِيمَانَ عَمَلُ الْقَلْبِ وَهُوَ التَّصْدِيقُ^(٣).

=

وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: الْأَمْرُ بِقِتَالِ النَّاسِ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ (ج ١ ص ٥٣) حديث رقم (٣٦) قال: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَانُ الْمُسْنَمُعُ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقَاتِلِ بْنُ الصَّبَّاحِ، عَنْ شُعْبَةَ، بِهِ بِلْفَظِهِ.

(١) عمدة القاري، للبدر العيني (ج ١ ص ١٨٧)

(٢) سورة الزخرف الآية رقم (٧٢)

(٣) عمدة القاري، للبدر العيني (ج ١ ص ١٨٤)

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

وقد أقام بعض السلف - رحمهم الله تعالى - الحجة على (المرجحة)، وأدحض حجتهم عندما كان ينافق أحدهم فأثبتت له أن العمل من الإيمان، واستدل على ذلك بما جاء في القرآن الكريم، فقد جاء في كتاب الإبانة لابن بطة، في خبر طويل وفيه أن مبارك بن حسان، سأله "سالم الأفطس"، وكان من رموز المرجحة عن الإيمان، فقال سالم: إِنَّمَا الْإِيمَانُ مُنْطَقٌ لِّيْسَ مَعَهُ عَمَلٌ، قال (مبارك بن حسان)، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَطَاءَ فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ أَمَا تَقْرَءُونَ الْآيَةَ الَّتِي فِي سُورَةِ الْبَقْرَةِ: ﴿لَيْسَ اللَّهُ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكُنَّ اللَّهُ مَنْ أَمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلِئَكَةَ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّنَ﴾^(١)، ثُمَّ وَصَفَ اللَّهُ عَلَى هَذَا الْإِسْمِ الْعَمَلَ، فَأَلْزَمَهُ فَقَالَ: ﴿وَءَاتَيَ الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ دَوَى الْقُرْبَانُ وَالْيَتَمَ وَالْمَسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الْإِقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَوَةَ﴾^(٢) إِلَى قَوْلِهِ: هُمُ الْمُتَّقُونَ^(٣) ﴿قَالَ (أي: عطاء) سَلْهُمْ هَلْ دَخَلَ هَذَا الْعَمَلُ فِي هَذَا الْإِسْمِ؟ فَقَالَ: وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا﴾^(٤) فَأَلْزَمَ الْإِسْمَ الْعَمَلَ، وَأَلْزَمَ الْعَمَلَ الْإِسْمَ^(٥)

ثانياً من السنة: جاءت أحاديث كثيرة تبين أنه لابد من "دخول العمل في مسمى الإيمان"، وأن "النجاة في الآخرة تكون بالعمل الصالح"، منها حديث أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ؟ قال: «كُلَّ أُمْتي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مِنْ أَبِي».

(١) سورة البقرة جزء من الآية رقم (١٧٧)

(٢) سورة البقرة جزء من الآية رقم (١٧٧)

(٣) سورة البقرة جزء من الآية رقم (١٧٧)

(٤) سورة الإسراء الآية رقم (١٩)

(٥) الإبانة الكبرى لابن بطة (ج ٢ ص ٨٩٧)

قالوا: يا رسول الله ومن يأبى؟ قال: من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى»^(١)

وقوله ﷺ («إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظًّا مِنَ الزِّنَا، أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَرِنَّا الْعَيْنَ النَّظَرُ، وَرِنَّا اللِّسَانُ الْمَنْطَقُ، وَالنَّفْسُ تَمَّى وَتَشْتَهِي، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ كُلُّهُ وَيُكَذِّبُهُ»^(٢)، فالتصديق أيضاً على عمل الفرج وهو الوطء، وينسحب بعد ذلك على عمل اليد، وعمل العين^(٣).

ولهذا قال ابن بطال - رحمه الله تعالى - عند شرحه لحديث وفد عبد قيس^(٤) مبيناً أن الأعمال تدخل في الإيمان فقال : معنى هذا الحديث كالأبواب المتقدمة قبله: أن الإيمان واقع على الأعمال، ألا ترى أنه أوقع اسم الإيمان على

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإعتصام بالكتاب والسنّة، باب: الافتداء بسنت رسول الله ﷺ، (ج٩٢ حديث رقم ٧٢٨٠)، قال حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلْيَحُ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلَيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ...الحادي.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان، باب: زَوْنَ الْجَوَارِحِ دُونَ الْفَرْجِ (ج٨٤ حديث رقم ٦٢٤٣)، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ، عَنْ ابْنِ طَاؤِسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمْ أَرْ شَيْئًا أَشَبَّهَ بِاللَّمَمِ مِنْ قَوْلِ أَبِيهِ، حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّزَاقِ، أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاؤِسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشَبَّهَ بِاللَّمَمِ مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ...الحادي بلفظه.

وأخرجه مسلم في كتاب القدر، باب: بَابُ قُدْرٍ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظًّا مِنَ الزِّنَا وَغَيْرِه (ج٤ ص٢٠٤ حديث رقم ٢٦٥٧)، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَنْدُنِي بْنُ حَمْدٍ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقِ - قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، بِهِ بِلَفْظِهِ.

(٣) ينظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة للاكائي (ج٤ ص٤)، مجموع الفتاوى لابن نيمية (ج٧ ص٢٨٩)

(٤) سبق تخريجه في ص (٣٢)، وهو حديث إسناده صحيح.

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

الإقرار بشهادة التوحيد، وعلى إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأداء
الخمس، على خلاف قول المرجئة^(١)

ثالثاً: من الإجماع: فقد أجمع السلف - رحمهم الله تعالى - على أن
الإيمان اعتقاد وقول وعمل، وإن الأعمال كلها داخلة في مسمى الإيمان، وحكم
الشافعية على ذلك إجماع الصحابة والتلابعين ومن بعدهم من أذرائهم.
وأنكر السلف على من أخرج الأعمال عن الإيمان إنكاراً شديداً، وممن
أنكر ذلك على قائله وجعله قولًا محدثاً، ممن سمي لذا: سعيد بن جبير وميمون
بن مهران وفتادة وأبيوب السختياني والنخعي والزهري وإبراهيم ويحيى بن أبي كثير
والثوري والأوزاعي وعمُر بْن عَبْد العَزِيز وغَيْرُهُمْ. قال الثوري: هُوَ رَأْيٌ مُحدثٌ
أَذْرَكُنَا النَّاسَ عَلَى عَيْرِهِ. وقال الأوزاعي: كَانَ مَنْ مَضَى مِنَ السَّلْفِ لَا يُفَرِّقُونَ
بَيْنَ الْعَمَلِ وَالْإِيمَانِ، وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى الْأَمْسَارِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ
الْإِيمَانَ فَرَائِضٌ وَشَرَائِعٌ، فَمَنْ اسْتَكْمَلَهَا اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانُ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَكْمِلْهَا لَمْ
يَسْتَكْمِلِ الْإِيمَانُ. وَهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الَّذِي أَرَادَ الْبُخَارِيُّ إِثْبَاتَهُ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ
وَعَلَيْهِ بَوْبٌ أَبْوَابُهُ كُلُّهَا، فَقَالَ: "بَابُ أُمُورِ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ الصَّلَاةِ مِنَ الْإِيمَانِ"
وَ"بَابُ الزَّكَاةِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ الْجِهَادِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ حُبِّ الرَّسُولِ ﷺ مِنَ
الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ الْحَيَاءِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ صَوْمِ رَمَضَانَ احْتِسَابًا مِنَ الْإِيمَانِ"
وَ"بَابُ اتِّبَاعِ الْجَنَائِرِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ أَدَاءِ الْحُمْسِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَسَائرَ أَبْوَابِهِ.
وَكَذَلِكَ صَنَعَ النَّسَائِيُّ فِي الْمُجْتَبَى، وَبَوْبَ التَّرْمِذِيُّ عَلَى حَدِيثٍ وَفَدِ عَبْدِ الْفَئِيسِ
"بَابُ مَا جَاءَ فِي إِضَافَةِ الْفَرَائِضِ إِلَى الْإِيمَانِ" وَكَلَامُ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ وَتَرَاجِحُهُمْ فِي

(١) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (ج ١ ص ١١٨)

كُثِيرٌ يَطْوُلُ ذِكْرَهُ وَهُوَ مَعْلُومٌ مَشْهُورٌ، وَمِمَّا قَصَدُوهُ بِذَلِكَ الرَّدُّ عَلَى أَهْلِ الْبَدْعِ
مِنْ قَالُوا: هُوَ مُجَرَّدُ التَّصْدِيقِ فَقَطُّ^(١)

خلاصة القول: إن الإيمان ليس معناه التصديق فقط، ولا التصديق بالقلب واللسان، وليس مجرد التلفظ بالإيمان أو إقرار القلب به من غير عمل دليل على دخول الجنة، كما قالت المرجئة؛ لأن في ذلك تكذيب للقرآن والسنة والإجماع؛ بل لابد من العمل ويشترط فيه أن يكون خالصاً لا يقصد به إلا وجه الله سبحانه وتعالى . وأن يكون في ظاهره موافقاً لسنة رسول الله ﷺ . وأن الصلاة والزكاة من الإيمان ومن أنكرهما فقد أنكر أمراً معلوماً من الدين بالضرورة، وقد جاء في الموسوعة الفقهية الكويتية أنه " لا خلاف في أنَّ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ جَاهِدًا لَهَا يَكُونُ مُرْتَدًا، وَكَذَا الرَّكَأَةُ وَالصَّوْمُ وَالْحَجُّ؛ لِإِنَّهَا مِنَ الْمُجْمَعَ عَلَيْهِ الْمَعْلُومُ مِنَ الدِّينِ بِالْفُرْقَةِ الْمُسْلِمَةِ ".

أَحَدُهَا: يُقْتَلُ رِدَّةً، وَهِيَ رِوَايَةُ عَنْ أَحْمَدَ وَقَوْلُ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعَامِرِ الشَّعْبَانِيِّ، وَابْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، وَأَبِي عَمْرُو، وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَأَيُوبَ السَّخْتَنَائِيِّ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، وَإِسْحَاقَ بْنِ رَاهْوَيْهِ، وَعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حَبِيبٍ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ، وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ مِنْ مَذَهَبِ الشَّافِعِيِّ، وَحَكَاهُ الطَّحاوِيُّ عَنِ الشَّافِعِيِّ نَفْسِهِ، وَحَكَاهُ أَبُو مُحَمَّدَ بْنُ حَرْمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَمُعاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَالْقُولُ الثَّانِي: يُقْتَلُ حَدًّا لَا كُفَّارًا، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكِ وَالشَّافِعِيِّ، وَهِيَ رِوَايَةُ عَنْ أَحْمَدَ.

وَالْقُولُ التَّالِثُ: إِنَّ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ كَسَلاً يَكُونُ فَاسِقاً وَيُحْبَسُ حَتَّى
يُصَلَّى، وَهُوَ الْمَذَهَبُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ^(٢)

(١) معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، لحافظ بن أحمد بن علي الحكمي

(ج ۲ ص ۶۰۰)

(٢) الموسوعة الكويتية (ج ٢٢ ص ١٨٧)

المطلب الثاني: الأحاديث التي استدل بها المرجئة في أن الإيمان إقرار باللسان دون عمل

من الأقوال الغريبة والعجيبة التي تشدق بها المرجئة أنهم قالوا: إن الإيمان قول بلا عمل، وأنه يكفي فيه النطق بالشهادتين، وأن النجاة في الآخرة تكون باعتقاد القلب، أو النطق باللسان وإن لم يعمل الإنسان من أعمال الجوارح شيئاً، قال وكيف: "المُرْجِحَةُ يَقُولُونَ: إِنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ بِلَا عَمَلٍ، وَالْجَهْمِيَّةُ يَقُولُونَ: إِنَّ الْإِيمَانَ الْمَعْرِفَةُ" (١)

واستدلوا على ذلك بعدة أحاديث هي:

١- حديث عبادة رضى الله عنه مرفوعاً: "من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، حرم الله عليه النار" (٢).

٢- حديث عثمان بن مالك؛ قال: قدمنت المدينة، فلقيت عثمان، فقلت: حديث بلغنى عنك. قال: أصائبني في بصري بغض الشيء، فبعثت إلى رسول الله ﷺ أتى أحب أن تأتيني فصلّى في منزله، فأنجذبه مصلّى. قال: فأتي اللئي ﷺ ومن شاء الله من أصحابه، فدخل وهو يصلّى في منزله، وأصحابه يتقدّمون بينهم، ثم أستدروا عظمه ذلك وكبته إلى مالك بن دحش. قالوا: ودوا

(١) الإيمان، للعدني ج ١ ص ٦٩

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرّم على النار (ج ١ ص ٥٧٥ حديث رقم ٥٧)، دتنا فتنيه بن سعيد، حدثنا ليث، عن ابن عجلان، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز، عن الصنابحي، عن عبادة بن الصنام، أنه قال: دخلت عليه وهو في الموت، فبكى، فقال: مهلا، لم تبكي؟ فوالله لئن أنسنت لأشهدا لك، ولئن شفعت لأنتفعن لك، ولئن استطعت لأنفعنك، ثم قال: والله ما من حديث سمعته من رسول الله ﷺ لكم فيه حير إلا حذكته، إلا حديثاً واحداً وسوف أحذكته اليوم، وقد أحبط بنيقسي، سمعت رسول الله ﷺ، يقول:.. الحديث بلفظه.

أَنَّهُ دَعَا عَلَيْهِ فَهَلَكَ، وَوَدُوا أَنَّهُ أَصَابَهُ شَرٌّ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ وَقَالَ: "أَلَيْسَ يَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ؟". قَالُوا: إِنَّهُ يَقُولُ ذَلِكَ، وَمَا هُوَ فِي قَلْبِهِ. قَالَ: "لَا يَشْهُدُ أَحَدٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ فَيَدْخُلُ النَّارَ، أَوْ تَطْعَمَهُ". قَالَ أَنْسٌ: فَأَعْجَبَنِي هَذَا الْحَدِيثُ، فَقُلْتُ لَابْنِي: أَكْثُرْهُ فَكَتَبَهُ. (١)

٣- حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، يقول: قال رسول الله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ سَيُخَلِّصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُؤُسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُنَشَّرُ عَلَيْهِ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ سِجْلًا كُلُّ سِجْلٍ مِثْلُ مَدَ البَصَرِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَتَكُرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ أَظْلَمَكَ كَتَبِي الْحَافِظُونَ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَفَلَكَ عُذْرٌ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: بَلَى إِنَّ لَكَ عِذْنَا حَسَنَةً، فَإِنَّهُ لَا ظُلْمٌ عَلَيْكَ الْيَوْمَ، فَخَرُجْ بِطَاقَةً فِيهَا: أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: احْضُرْ وَرْزَنَكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ مَا هَذِهِ الْبِطَاقةُ مَعَ هَذِهِ السِّجَلَاتِ، فَقَالَ: إِنَّكَ لَا تُظْلِمُ"، قال: «فَتُوْضَعُ السِّجَلَاتُ فِي كَفَّةِ الْبِطَاقةِ فِي كَفَّةِ، فَطَاشَتِ السِّجَلَاتُ وَنَفَّاثِ الْبِطَاقةِ، فَلَا يَنْقُلُ مَعَ اسْمِ اللَّهِ شَيْءٌ» (٢)

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم على النار (ج ١ ص ٦٦ حديث رقم ٥٤) حدثنا شبيان بن فروخ، حدثنا سليمان يعني ابن المغيرة، قال: حدثنا ثابت، عن أنس بن مالك، قال: حدثني محمود بن الربيع، عن عثمان بن مالك، قال: قدمت المدينة، فلقيت عثمان، فقلت: حدث بلغني عنك، قال: أصائبني في بصري بعض الشيء، فبعثت إلى رسول الله ﷺ... الحديث بلفظه.

(٢) أخرجه الترمذى في سننه باب: صفة النار (ج ٢ ص ٩١ حديث رقم ٢٦٣٩)، حدثنا سعيد بن نصر قال: أخبرنا عبد الله، عن ليث بن سعد قال: حدثي عامر بن يحيى، عن أبي عبد الرحمن المعافى ثم الحبلى، قال: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص، يقول: قال رسول الله ﷺ... الحديث بلفظه. «هذا حديث حسن غريب» حدثنا قتيبة قال: حدثنا ابن لهيعة، عن عامر بن يحيى، بهدا الاستناد نحوه.

=

وللرد عليهم نقول:

أولاً: إن القول بأن الإيمان قول بلا عمل كلام باطل غير مقبول، وفيه عنا ومحابرة وجهل وافتراء، لأنه مخالف لصريح القرآن والسنة، والقرآن والسنة فيما الكثير من الأدلة على أن العمل من الإيمان، ولم يقتصر الإيمان على القول فقط كما قالت المرجئة، بل لا بد من العمل، ولو أراد الله سبحانه وتعالى أن يكون الإيمان قولًا بلا عمل ماكفنا بالعمل، كما قال الحسن: لو شاء الله عزّ وجلّ لجعل الدين قولًا لا عمل فيه، أو عملاً لا قول فيه، ولكن جعل دينه قولًا وعملاً وقولًا؛ فمن قال قولًا حسناً، وعمل شيئاً ردّ قوله على عمله، ومن قال قولًا حسناً وعمل عملاً صالحًا رفع قوله عمله. (١).

ثانياً: إذا أردنا أن نفهم أية مسألة في الدين على وجهها الصحيح فلابد أن نجمع كل النصوص التي وردت فيها حتى نعلم السابق واللاحق، والناسخ والمنسوخ، والمطلق والمقييد، وهذه المسألة التي تكلم فيها المرجئة نظروا فيها إلى النصوص بعين واحدة، ولم يفهموا معانيها كما فهمها السلف -رحمهم الله تعالى-، فأعملوا نصوص الوعد وأهملوا نصوص الوعيد، ونظروا لنصوص الأقوال وتركوا نصوص الأفعال، وأخذوا بعض الأحاديث، وتركوا البعض الآخر،

=
وأخرجه ابن ماجه فيباب ما يُرجِّي من رحمة الله يوم القيمة (ج ٢ ص ٤٣٧) حديث رقم (٤٣٠٠)
من طريق ابن أبي مريم قال: حدثني الليث بن حنوه.

وأخرجه أحمد في مسنده (ج ١ ص ٥٧) حديث رقم (٦٩٩٤)، حدثنا إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، حدثنا ابن المبارك به بنحوه.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح رواته جميعا ثقات. وقال الحاكم في المستدرك (ج ١ ص ٤)، صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(١) الإبانة الكبرى، لابن بطة (ج ٢ ص ٨٩٦)

وهذا إن دل فإنما يدل على التساهل في الدين والتلاعُب بأحكامه والانسلاخ من تكاليفه، فما استند إليه (المرجئة)، لتأييد مذهبهم باطل؛ لأنهم استدلا على دخول الجنة بجملة الأحاديث التي فيها القول دون النظر للأحاديث التي تدل على العمل، وهذا لا يصح، "فلا يجوز أن نبني حكمًا على بعض الأحاديث، ونترك البعض الآخر"؛ وإنما لابد أن نفهم هذه الأحاديث بمجموعها، وهذا ما فعله السلف الصالح - رحمهم الله تعالى - وقاموا بالرد على استشهاد المرجئة بأن من قال لا إله إلا الله دخل الجنة.

قالوا: إن الأحاديث المطلقة التي تقييد دخول الجنة بالقول، لابد وأن تؤول على الوجه الصحيح، حتى لا تتصادم مع الأدلة الأخرى التي تقييد دخول الجنة (بالأعمال)، فأولوا أحاديث الأقوال على أربعة وجوه:

الوجه الأول: جاء عن جماعة من السلف - رحمهم الله تعالى - منهم " ابن المسيب والرُّهْبَرِيُّ وَالتُّورِيُّ " وغيرهم أن هذا كان قبل أن تنزل الفرائض والأمر والنهي. يعني أن هذه الأحاديث كانت في بداية الإسلام. قال ابن رجب الحنبلي: "وَهَذَا بَعِيدُ جَدًا فَإِنْ كَثُرَا مِنْهَا كَانَ بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ نَزُولِ الْفَرَائِضِ وَالْحُدُودِ وَفِي بَعْضِهَا أَنَّهُ كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكٍ وَهِيَ فِي آخِرِ حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ" ^(١)

الوجه الثاني: من السلف الصالح - رحمهم الله تعالى - من يقول: في هذه الأحاديث "إِنَّهَا مَنْسُوَّةٌ، وَمِنْهُمُ مَنْ يَقُولُ هِيَ مَحْكَمَةٌ وَلَكِنْ ضَمِّ إِلَيْهَا شَرَائِطٌ" ويلتفت هذا إلى أن الزيادة على النص هل هي نسخ أم لا والخلاف في ذلك بين الأصوليين مشهور، وقد صرَح التورى وغيره بأنَّها مَنْسُوَّةٌ وَأَنَّهُ نسخها الفرائض والحدود وقد يكون مرادهم بالنسخ البَيَان والإيضاح "فَإِنَ السَّلْفُ كَانُوا يَطْلَقُونَ النَّسْخَ عَلَى مِثْلِ ذَلِكِ كَثِيرًا" ، ويكون مقصودهم أن آيات الفرائض والحدود تبين

(١)كلمة الإخلاص وتحقيق معناها لابن رجب الحنبلي (ج1 ص1٩)

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

بها توقف دخول الجنة والنجاة من النار على فعل الفرائض واجتناب المحارم فصارت تلك النصوص منسوخة أي مبينة مفسرة ونصوص الحدود والفرائض ناسخة أي مفسرة لمعنى تلك موضحة لها^(١)

ولهذا قال الإمام الشاطبي - رحمه الله تعالى -: وللسنة هنا مدخل؛ لأنها مبينة للكتاب؛ فلَا تقع في التفسير إلا على وفقه، وبحسب المعرفة بالقديم والتأخير يحصل بيان التاسع من المنسوخ في الحديث، كما يتبيّن ذلك في القرآن أيضاً، ويقع في الأحاديث أشياء تقررت قبل تقرير كثير من المشروعات؛ فتاتي فيها إطلاقات أو عمومات رُبما أوهمت، ففهم منها، يفهم منها "لو وردت بعد تقرير تلك المشروعات؛ كحديث": من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله، دخل الجنة، أو حديث: "ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله صادقاً من قلبه؛ إلا حرمة الله على النار".

وفي المعنى أحاديث كثيرة وقع من أجلها الخلاف بين الأمة فيما عصى الله من أهل الشهادتين؛ فذهب المرجحة إلى القول بمقتضى هذه الظواهر على الإطلاق، وكان ما عارضها مؤولاً عند هؤلاء، وذهب أهل السنة والجماعة إلى خلاف ما قالوه، حسبما هو مذكور في كتبهم وتأولوا هذه الظواهر.

ومن جملة ذلك أن طائفه من السلف قالوا: إن هذه الأحاديث منزلة على الحالة الأولى للمسلمين، وذلك قبل أن تنزل الفرائض والأمر والنهي، ومعلوم أن من مات في ذلك الوقت ولم يصل أو لم يصُم مثلاً، وفعل ما هو محرّم في الشرع لا حرج عليه؛ لأن الله لم يكلف بشيء من ذلك بعد، فلم يضيئ من أمر إسلامه شيئاً، كما أن من مات والحرّ في جوفه قبل أن تحرم؛ فلا حرج عليه لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا أَتَقَوْا﴾

(١) كلمة الإخلاص وتحقيق معناها لابن رجب الحنبلي (ج1 ص21)

وَأَمِنُوا وَعَمِلُوا ^(١)، وَكَذَلِكَ مَنْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ الْقِبْلَةُ نَحْوَ الْكَعْبَةِ لَا حَرَجَ عَلَيْهِ فِي صِلَاتِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ^(٢) وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ^(٣) وَإِلَى أَشْيَاءِ مِنْ هَذَا الْقَبْلَةِ فِيهَا بَيَانٌ لِمَا نَحْنُ فِيهِ، وَتَصْرِيفٌ بِأَنَّ اعْتِبَارَ التَّرْتِيبِ فِي التَّرْزُولِ مُفِيدٌ فِي فَهْمِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ^(٤).

الوجه الثالث: إن هذه الأحاديث لمن قالها عند التوبة والندم، ومات على ذلك. وهو قول البخاري - رحمه الله تعالى - ^(٤) ومعناه أن هذا خاص بمن قالها نادماً على تقصيره ثم مات على قوله.

الوجه الرابع: إن هذه الأحاديث مجملة تحتاج إلى شرح، ويكون المعنى من قال الكلمة وأدى حَقّها وفرضتها، وهو قول "الحسن البصري" ^(٥). قال ابن رجب الحنبلي - رحمه الله تعالى - : "قَالَتْ طَائِفَةٌ: هَذِهِ النُّصُوصُ الْمُطْلَقَةُ جَاءَتْ مُقِيَّةً بِأَنْ يَقُولُوا هَا بِصِدْقٍ وَإِخْلَاصٍ، وَإِخْلَاصُهَا وَصِدْقُهَا يَمْنَعُ الْإِنْزَارَ عَلَى مَعْصِيَةٍ" ^(٦). ومعنى هذا الكلام أن هذه الأحاديث المطلقة جاءت مقيدة في روایات أخرى، وعلى هذا فقول (لا إِلَهَ إِلَّا الله) لها شروط ولوازم، فمن أتى بهذه اللوازم والشروط كان ذلك سبباً لدخول الجنة والنجاة من النار ومقتضى لذلك ولكن المفترضي لا يعمل عمله إلا باستجماع شروطه وانتقاء موانعه فقد يختلف عن مقتضاه لقوات شرط من شروطه أو لوجود مانع. وقال الحسن لفرزدق وهو يدفن امرأته أنه ما أعددت لهذا اليوم قال شهادة أن لا إِلَهَ إِلَّا الله مُنْذُ سبعين سنة قال

(١) سورة المائدة الآية رقم (٩٣)

(٢) سورة البقرة الآية رقم (١٤٣)

(٣) المواقفات في أصول الفقه، للشاطبي (ج٤ ص٢٦٠)

(٤) إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض (ج١ ص٢٥٤)

(٥) المرجع السابق نفسه.

(٦) جامع العلوم والحكم، لابن رجب الحنبلي (ج١ ص٥٢١)

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

الحسن نعم العدة لكن لـ لا إله إلا الله شرطًا فإياك وقف المحسنة، قيل للحسن إن أنسا يقولون من قال لا إله إلا الله دخل الجنة فقال من قال لا إله إلا الله فأدى حقها وفرضها دخل الجنة.^(١)

وقال ابن رجب الحنفي: و قال طائفة من العلماء: إن كلمة التوحيد سبب مقتضى لدخول الجنة ولنجاة من النار، لكن له شرط، وهي الإيمان بالقرآن، وموائع وهي إيمان الكبار.... وقيل لوهب بن محبه: أليس لا إله إلا الله مفتاح الجنة؟ قال: بل ولكن ما من مفتاح إلا ولها أسنان، فإن جئت بمفتاح له أسنان، فتح لك، وإنما لم يفتح لك.^(٢)

وقال القاضي عياض: إن احتجت "الغلاة من المرجئة" في أن الشهادتين تنفع وإن لم تُعتقد بالقلب، قيل لهم: معناه: أنه لم يصح عند النبي ﷺ ما حكوا عنه من أن ذلك ليس في قلبه، والحجة في قول النبي ﷺ، وهو لم يقل ذلك ولم يشهد به عليه. وقد ورد في الحديث من روایة البخاري: "ألا تراه قال: لا إله إلا الله بيتعنى بها وجه الله ، فهذه الزيادة تخرس غلاة المرجئة"^(٣)

ويستفاد من ذكر ما سبق: أن مجموع الروايات المقيدة في أن دخول الجنة لم يقتصر على قول "لا إله إلا الله" فقط؛ بل لابد وأن يتقيد بالقيود والشروط التي جاءت في الروايات الأخرى وهي:

١- اشتراط العمل والإنقياد التام لله سبحانه وتعالى : كما في حديث من شهد أن لا إله إلا الله أدخله الله الجنة على ما كان من العمل . فالمراد من شهادة أن

(١) كلمة الإخلاص وتحقيق معناها لابن رجب الحنفي (ج1 ص4) بتصرف يسير.

(٢) جامع العلوم والحكم، لابن رجب الحنفي (ج1 ص521)

(٣) إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض (ج1 ص267)

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ هُوَ الْإِقْرَارُ بِهَا عِلْمًا وَنَطْقًا وَعَمَلًا، خَلَافًا لِمَا يَظْنُه بَعْضُ

الجَهَالِ أَنَّ الْمَرَادَ مِنْ هَذِهِ الْكَلْمَةِ هُوَ مَجْرُ النَّطْقِ بِهَا^(١)

٢- نفي الشرك، وإلا فلا فائدة من قولها. كما في حديث (ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً)، ويقتضي ذلك تحقيق العبودية لله سبحانه وتعالى.

٣- اشتراط الإخلاص، وترك الرياء وذلك في قوله ﷺ (يُبَتَّغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ) قال البدر العيني - رحمه الله تعالى - تعالى معناه: أي يتطلب بذلك وجه الله، وفيه: رد على المرجئة الغلاة القائلين بأنَّه يكفي في الإيمان النطق فقط من غير اعتقاد^(٢)

اشتراط الصدق وهو ضد الكذب، وبؤيه مارواه البخاري من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَمُعَاذَ رَدِيفُهُ عَلَى الرَّحْلِ، قَالَ: «بِأَمْعَادِ بْنِ جَبَلٍ»، قَالَ: لَيَّبِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدِيْكَ، قَالَ: «بِأَمْعَادِ»، قَالَ: لَيَّبِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدِيْكَ ثَلَاثًا، قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ، إِلَّا حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ»، قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَفَلَا أَخْبِرُ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَبَشِّرُوا؟ قَالَ: «إِذَا يَتَكَلَّوْا وَأَخْبَرُ بِهَا مُعَاذَ عِنْدَ مَوْتِهِ تَائِثًا»
قال المباركفوري - رحمه الله تعالى - : في شرحه لقوله ﷺ (صدقًا من قلبه إلا حرمه الله على النار) ظاهر هذا يقتضي عدم دخول جميع من شهد الشهادتين النار لما فيه من التعميم والتأكيد، وهو مصادم للأدلة القطعية الدالة على دخول طائفة من عصاة الموحدين النار ثم يخرجون بالشفاعة، ثم ذكر - رحمه الله تعالى - تعالى أجوبة العلماء في معنى الحديث ومنها...: أن المراد بالتحريم تحريم الخلود لا أصل الدخول، ومنها أنه خرج مخرج الغالب

(١) تيسير العزيز الحميد، سليمان بن عبد الله (ج ١ ص ٩٧)

(٢) عمدة القاري للبدر العيني (ج ٤ ص ١٦٩)

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

أن الموحد يعمل بالطاعات ويتجنب المعاصي، ومنها أن المراد تحريم جملته؛ لأن النار لا تأكل موضع السجود من المسلم وكذا لسانه الناطق بالتوحيد، ومنها أن معناه حرم الله على النار الشديدة المؤبدة التي أعدها للكافرين وإن عمل الكبار، وقد أوضحه الشاه ولـي الله في حجة الله، ومنها أن ذلك يختص لمن أخلص، والإخلاص يقتضي تحقيق القلب بمعناها، ولا يتصور حصول التحقيق مع الإصرار على المعصية لامتلاء القلب بمحبة الله تعالى وخشيته، فتتبعث الجوارح إلى الطاعة وتكتف عن المعصية^(١).

٤- العلم وهو نقيض الجهل، وبيه قوله له ﷺ "من مات وهو يعلم أنَّه لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، دَخَلَ الْجَنَّةَ"^(٢) قال القاضي عياض عند شرحه لهذا الحديث إشارةً إلى الرد على من قال منْ غَلَّةِ الْمُرْجَحَةِ إِنَّ مُظْهَرَ الشَّهَادَتَيْنِ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ وإنْ لَمْ يَعْقِدْ ذَلِكَ بِقُبْلِهِ وَقَدْ قَدَّ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ أَخْرَ بِقَوْلِهِ ﷺ غَيْرَ شَاكٌ فِيهِمَا".^(٣)

البيهقي وبيه قوله ﷺ "فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وَزَاءَ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، مُسْتَيقِنًا بِهَا قُلْبُهُ فَبَشِّرُهُ بِالْجَنَّةِ"^(٤)

(١) مرعاة المفاتيح، للمباركفوري (ج ١ ص ٩٢)

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: مَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِالْإِيمَانِ وَهُوَ غَيْرُ شَاكٌ فِيهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَحُرِّمَ عَلَى النَّارِ (ج ١ ص ٥٥ حديث رقم ٤٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَرَهِيْرُ بْنُ حَرْبٍ، كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ حُمَرَانَ، عَنْ عُثْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:...الحديث بلفظه.

(٣) إكمال المعلم، بفَوَائِدِ مُسْلِمٍ، للقاضي عياض (ج ١ ص ٢٥٣)

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: مَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِالْإِيمَانِ وَهُوَ غَيْرُ شَاكٌ فِيهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَحُرِّمَ عَلَى النَّارِ (ج ١ ص ١٢ حديث رقم ٥٢) حَدَّثَنِي رَهِيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُوسَفَ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هَرِيْرَةَ، قَالَ: كُلَا =

وقال القرطبي - رحمه الله تعالى - مبيناً فساد قول المرجئة وأنه لا يكفي في الإيمان التلفظ بالشهادتين؛ بل لا بد من تصديق القلب. فقال - رحمه الله -: (وَمِنْ بَابِ لَا يَكْفِي مُجَرَّدُ التَّلْفُظِ بِالشَّهَادَتَيْنِ، بَلْ لَا بُدَّ مِنِ اسْتِيقَانِ الْقَلْبِ) ، هذه الترجمة تتبّع على فساد مذهب غلاة المرجئة القائلين: إن التلفظ بالشهادتين كافٍ في الإيمان، وأحاديث هذا الباب تدلّ على فساده، بل هو مذهب معلوم الفساد من الشريعة لمن وَقَفَ عليها، ولأنه يلزم منه توسيع النفاق، والحكم للمنافق بالإيمان الصحيح، وهو باطلٌ قطعاً^(١)

قال ابن حجر - رحمه الله تعالى -: "واليقين هو أصل الإيمان فإذا أيدَنَ القلب ابْتَعَتِ الْجَوَارِحُ كُلُّهَا لِلقاءِ اللَّهِ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ حَتَّى قَالَ سُعِيَانُ التَّوْرِيُّ: لَوْ أَنَّ الْيَقِينَ وَقَعَ فِي الْقَلْبِ كَمَا يَنْبَغِي لَطَارَ اشْتِيَافًا إِلَى الْجَنَّةِ وَهَرَبًا مِنَ النَّارِ"^(٢)

قُعُودًا حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مَعَنَا أَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ فِي نَفْرٍ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا ، فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا ، وَخَشِيَّنَا أَنْ يُقْطِعَ دُونَنَا ، وَفَرَعَنَا ، فَقُمْنَا ، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَعَ ، فَخَرَجْتُ أَبْتَغِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَيْتُ حَائِطًا لِلثَّصَارِ لِبَنِي الْجَارِ ، فَدَرْتُ بِهِ هَلْ أَجِدُ لَهُ بَابًا؟ فَلَمْ أَجِدْ ، فَإِذَا رَبِيعٌ يَدْخُلُ فِي جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ بَيْنِ خَارِجَةٍ - وَالرَّبِيعُ الْجَدُولُ - فَاحْتَقَرْتُ ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ: «أَبُو هُرَيْرَةَ» فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ: «مَا شَاءَنَكَ؟» قُلْتُ: كُنْتَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا ، فَقُمْتَ فَأَبْطَأْتَ عَلَيْنَا ، فَخَشِيَّنَا أَنْ يُقْطِعَ دُونَنَا ، فَفَرَعَنَا ، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَعَ ، فَأَتَيْتُ هَذَا الْحَائِطَ ، فَاحْتَقَرْتُ كَمَا يَحْتَقِرُ الْعَلَبُ ، وَهَوْلَاءُ النَّاسُ وَرَأَيَ ، فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ» وَأَعْطَانِي تَعْلِيهَ ، قَالَ: «اذْهَبْ بِنَعْلَيِ هَاهِئِنِ ، فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطَ يَشْهُدْ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَقِيقًا بِهَا قَلْبُهُ ، فَبَشِّرُهُ بِالْجَنَّةِ» ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِيتَ عُمَرْ... الحديث.

(١) المفہوم للقرطبي (ج1 ص4 ٢٠)

(٢) فتح الباري، لابن حجر (ج1 ص4 ٤٨)

وقال صاحب فتح المجيد معنى قوله: "من شهد أن لا إله إلا الله" أي من تكلم بها عارفاً لمعناها، عاملاً بمقتضاها، باطنًا وظاهرًا، فلا بد في الشهادتين من العلم واليقين والعمل بمدلولها؛ كما قال الله تعالى: ﴿فَاعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾

(١) قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ شَهَدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾^(١) أما النطق بها من غير معرفة لمعناها ولا يقين ولا عمل بما تقتضيه: من البراءة من الشرك، وإخلاص القول والعمل: قول القلب واللسان، وعمل القلب والجوارح وغير نافع بالإجماع^(٢)

خلاصة القول: إن الأحاديث المطلقة فسرتها الأحاديث المقيدة، فلابد فيمن يشهد أن لا إله إلا الله أن يكون عارفاً لمعناها، وعاملاً بمقتضاها، فلا يكفي التلفظ بهذه الكلمة وحدها، وهذه الأحاديث لا تعارض بينها بل يحمل فيها المطلق على المقيد، وأن المسلم يلزم في دخول الجنة أن يقول كلمة التوحيد بلسانه، "وهي لا تكفيه وحدها"؛ بل لابد أن يعمل بما تقتضيه لوازم هذه الكلمة. وقد أجمع السلف -رحمهم الله تعالى- على أن الإيمان لا يقتصر على "القول فقط" بل هو "قول وعمل"، قال أبو عبيدة: هو قول مالك والثوري والأوزاعي ومن بعدهم من أرباب العلم والسنّة الذين كانوا مصابيح الهدى وأئمة الدين، وأهل الحجاز والعراق والشام وغيرهم.

قال ابن بطال وهذا المعنى أراد البخاري - رحمه الله تعالى - إثباته في كتاب "الإيمان"، وعليه بوب أبوابه كلها فقال: باب أمور الإيمان، وباب الصلاة من الإيمان، وباب الزكاة من الإيمان، وباب الجهاد من الإيمان، وسائل أبوابه؛

(١) سورة محمد الآية رقم (١٩)

(٢) سورة الزخرف الآية رقم (٨٦)

(٣) فتح المجيد، عبد الرحمن بن حسن التميمي (ج ١ ص ٣٥)

وإنما أراد الرد على (المرجئة) في قولهم "إن الإيمان قول بلا عمل" وتبين غلطهم
وسوء اعتقادهم ومخالفتهم لكتاب والسنة ومذهب الأئمة^(١)
وقد أخرج أبو القاسم اللالكائي بسنته عن البخاري - رحمة الله تعالى -
أنه قال:

"لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم أهل الحجاز ومكة والمدينة
والكوفة والبصرة وواسط وبغداد والشام ومصر لقيتهم كرات قرناً بعد قرن ثم قرناً
بعد قرن، أدركتهم وهم متواترون منذ أكثر من ست وأربعين سنة... فما رأيت
واحداً منهم يختلف في هذه الأشياء: أن الدين قول وعمل؛ وذلك لقول الله تعالى:

﴿وَمَا أُرْرِأَ إِلَّا لِعَبْدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقْسِمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ
الْبَيِّنَةِ﴾^(٢)

وبوب الإمام الأجري - رحمة الله تعالى - في كتاب الشريعة بمايدل على
أن الإيمان "قول وعمل" فقال: باب القول بـأنَّ الإيمانَ تَصْدِيقٌ بِالْقُلْبِ، وَإِقْرَارٌ
بِاللُّسَانِ، وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ لَا يَكُونُ مُؤْمِنًا، إِلَّا أَنْ تَجْتَمِعَ فِيهِ هَذِهِ الْخِصَالُ الْثَلَاثُ
ثم قال - رحمة الله تعالى - تعالى: اعْمَلُوا رَحْمَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ أَنَّ الذِّي عَلَيْهِ عُلَمَاءُ
الْمُسْلِمِينَ أَنَّ الإِيمَانَ وَاحِدٌ عَلَى جَمِيعِ الْخُلُقِ، وَهُوَ تَصْدِيقٌ بِالْقُلْبِ، وَإِقْرَارٌ
بِاللُّسَانِ، وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ، ثُمَّ اعْمَلُوا أَنَّهُ لَا تُجْزِي الْمَعْرِفَةُ بِالْقُلْبِ وَالتَّصْدِيقُ إِلَّا أَنْ
يَكُونَ مَعَهُ الإِيمَانُ بِاللُّسَانِ نُطْفًا، وَلَا تُجْزِي مَعْرِفَةُ بِالْقُلْبِ، وَنُطْقُ بِاللُّسَانِ، حَتَّى

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال (ج ١ ص ٧٩)

(٢) سورة البينة الآية رقم (٥)

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (ج ١ ص ١٩٣)

يُكُونَ عَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ، فَإِذَا كَمْلَتْ فِيهِ هَذِهِ التَّلَاثُ الْخِصَالِ: كَانَ مُؤْمِنًا دَلَّ عَلَى
دَلِيلَ الْقُرْآنِ، وَالسُّنْنَةِ، وَقَوْلِ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ^(١)

وقال ابن حجر رحمه الله تعالى - : في شرح كتاب الإيمان: يعني (الإيمان قول وعمل) فَأَمَّا الْقُولُ فَالْمُرْدَادُ بِهِ النُّطُقُ بِالشَّهَادَتِينِ وَأَمَّا الْعَمَلُ فَالْمُرْدَادُ بِهِ مَا هُوَ أَعْمُمُ مِنْ عَمَلِ الْقُلُوبِ وَالْجَوَارِحِ لِيَدْخُلَ الْإِعْتِقَادُ وَالْعِبَادَاتُ وَمُرْدَادُ مَنْ أَدْخَلَ ذَلِيلَ فِي تَعْرِيفِ الإِيمَانِ وَمَنْ نَفَاهُ إِنَّمَا هُوَ بِالنَّظَرِ إِلَى مَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى فَالسَّلْفُ قَالُوا هُوَ "اَعْتِقَادٌ بِالْقُلُوبِ وَنُطُقٌ بِاللُّسُانِ وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ" وَأَرَادُوا بِذَلِيلِكَ أَنَّ الْأَعْمَالَ شَرْطٌ فِي كَمَالِهِ وَمَنْ هُنَا نَشَا لَهُمُ الْقُولُ بِالزِّيَادَةِ وَالنَّفْسِ وَالْمُرْجِحَةِ قَالُوا هُوَ اَعْتِقَادٌ وَنُطُقٌ فَقَطْ وَالْكَرَامِيَّةُ قَالُوا هُوَ نُطُقٌ فَقَطْ وَالْمُعْتَرِلَةُ قَالُوا هُوَ الْعَمَلُ وَالنُّطُقُ وَالْإِعْتِقَادُ وَالْفَارِقُ بَيْنُهُمْ وَبَيْنَ السَّلْفِ أَنَّهُمْ جَعَلُوا الْأَعْمَالَ شَرْطاً فِي صِحَّتِهِ وَالسَّلْفُ جَعَلُوهَا شَرْطاً فِي كَمَالِهِ وَهَذَا كُلُّهُ كَمَا قُلْنَا بِالنَّظَرِ إِلَى مَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى أَمَّا بِالنَّظَرِ إِلَى مَا عِنْدَنَا فَالإِيمَانُ هُوَ الْإِفْرَارُ فَقَطْ فَمَنْ أَفَرَ أَجْرِيَتْ عَلَيْهِ الْأَحْكَامُ فِي الدُّنْيَا وَلَمْ يُحْكَمْ عَلَيْهِ بِكُفْرٍ إِلَّا إِنْ افْتَرَنَ بِهِ فِعْلٌ يَدْلُلُ عَلَى كُفْرِهِ كَالسُّجُودُ لِلصَّنَمِ فَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ لَا يَدْلُلُ عَلَى الْكُفْرِ كَالْفِسْقُ فَمَنْ أَطْلَقَ عَلَيْهِ الإِيمَانَ فِي النَّظَرِ إِلَى إِفْرَارِهِ وَمَنْ نُفِيَ عَنْهُ الإِيمَانَ فِي النَّظَرِ إِلَى كَمَالِهِ وَمَنْ أَطْلَقَ عَلَيْهِ الْكُفْرَ فِي النَّظَرِ إِلَى أَنَّهُ فَعَلَ فِعْلَ الْكَافِرِ وَمَنْ نَفَاهُ عَنْهُ فِي النَّظَرِ إِلَى حَقِيقَتِهِ وَأَثْبَتَتِ الْمُعْتَرِلَةُ الْوَاسِطَةُ قَالُوا الْفَاسِقُ لَا مُؤْمِنٌ وَلَا كَافِرٌ^(٢)

(١) الشريعة للأجري (ج ٢ ص ٦١١)

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري (ج ١ ص ٤٦)

المبحث الثاني

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في عدم زيادة الإيمان ونقصانه، والرد عليهم من أهم المسائل التي تعلقت بها المرجئة وشغلت عقولهم، مسألة: "الإيمان لا يزيد ولا ينقص"، فلما كان من عقيدة المرجئة أن الإيمان هو التصديق، وأنه لا يتفاصل الناس فيه، كان تباعًا لهذا القول أن قالوا: "الإيمان لا يزيد ولا ينقص"، وصار قولهم هذا من أعجب الأقوال، وأغريها، لأنهم في هذا يسرون بين إيمان الطائع والعاصي، والمؤمن والمنافق، وهو في ذلك يخالفون صريح القرآن والسنة، وهذا كلام غريب عجيب؛ بل أصبح قولهم هذا يضرب به المثل كما قال الشعالي - رحمة الله تعالى -: (إيمان المرجى) يضرب به المثل لما لا يزيد ولا ينقص لأن المرجئة يقولون إن الإيمان قول فرد لا يزيد ولا ينقص^(١). واستدل المرجئة على القول بأن "الإيمان لا يزيد ولا ينقص" بعدة أدلة ببيانها

مأيلي:

أولاً: من القرآن:

١- منها قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَا أُنْزِلَتْ سُورَةً فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَإِمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبِّشُونَ﴾^(٢)

وأنكروا أن يكون في الإيمان ذاته زيادة، لأنه عندهم هو التصديق، وهو شيء واحد، لا يتصور فيه الزيادة، وجعلوها زيادة في متعلقاته، وليس في ذاته^(٣)

٢- قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكَمَّتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمْ إِلْسَلَامَ دِينَكُمْ﴾^(٤) ادعاؤهم أنها محمولة على أنهم كانوا آمنوا في الجملة، ثم

(١) ثمار القلوب في المضاف والمنسوب، لأبي منصور الشعالي (ج١ ص١٧٣)

(٢) سورة التوبة آية رقم (١٢٤)

(٣) التفسير اللغوي للقرآن الكريم، د/ مساعد بن سليمان الطيار (ج١ ص٦٣٥)

(٤) سورة المائدة جزء من الآية رقم (٣)

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

كانت تأييدهم الفروض فرضاً بعد فرضٍ، فكانوا يؤمنون بكل فرضٍ خاصٍ إلى أن تكاملت الفروض وكمل الدين، فكان الإيمان يزيد بزيادة المؤمن به. ثم لما كمل الشرع فلا مجال بعد ذلك لزيادة الإيمان إذ إن هذا لا يتصور

في غير عصره ﷺ^(١)

ثانياً: من السنة

استدل المرجحة بجملة من الأحاديث، تدل على عدم زيادة الإيمان ونقصانه وهي:

١- حديث ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: "الإيمان قول، والعمل شرائعه لا يزيد ولا ينقص"^(٢)

(١) موسوعة الفرق المنتسبة للإسلام (ج ٣ ص ٢٥٨)

(٢) ذكره ابن الجوزي في الموضوعات، في كتاب الإيمان، باب: الإيمان لا يزيد ولا ينقص (ج ١ ص ١٣٣) قال: رواه مأمون بن أحمَّد بن عبد الله بن مالِكٍ بن سُلَيْمانَ عن سُقْيَانَ بن عُيُّونَ عن ابن طَوْفِيسِ عن أبيه عن ابن عَبَّاسٍ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الحديث بلفظه. وذكره ابن القيسري في معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة (ج ١ ص ١٣٤) الحديث بلفظه مختصرًا.

وذكره ابن عراق في تزبيه الشريعة في كتاب الإيمان الفصل الأول (ج ١ ص ٩٤) الحديث بلفظه مختصرًا.

الحكم على الحديث: موضوع في إسناده مأمون بن أحمَّد بن عبد الله السلمي، وضاع، قال ابن الجوزي هذا من مَوْضُوعَاتِ مَأْمُونٍ بِلا شَكٍ، وقد ذكرنا أنه من الكذابين. قال ابن حبان: كان دجالاً من الدجاللة ظاهر أحواله مذهب الكرامية وباطنها مالا يُوقف على حقيقته، وقال ابن حجر: أتى بطامات وفضائح ينظر: المجرورين لابن حبان (ج ٣ ص ٥٤ ترجمة رقم ١١٠٠)، الموضوعات لابن الجوزي (ج ١ ص ١٣٣)، لسان الميزان لابن حجر (ج ٦ ص ٤٧٤ ترجمة رقم ٦٢٨٢)

٤- وَحَدِيثُ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ وَفَدٌ ثَقِيفٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِيمَانُ يَزِيدٍ وَيَنْقُصُ؟ قَالَ: «لَا، إِيمَانُ مُكَمَّلٌ فِي الْقَلْبِ. زِيَادَتُهُ وَنُقصَانُهُ كُفْرٌ»^(١).

(١) أخرجه السمرقندى في تفسيره لسوره التوبه الآيات ١٢٣:١٢٥ (ج٢ ص٩٩) حدثنا محمد بن الفضل، وأبو القاسم الشنابازى قالا: حدثنا فارس بن مردوه قال: حدثنا محمد بن الفضل العابد قال: حدثنا يحيى بن عيسى قال: حدثنا أبو مطیع، عن حماد بن سلمة، عن أبي المهزم، عن أبي هريرة مرفوعاً الحديث: ... بلفظه.
أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات كتاب: الإيمان، باب: الإيمان لا يزيد ولا ينقص (ج١ ص١٣٠) بسنه من طريق محمد بن يزيد قال حديثاً أبو مطیع البلاخي به بنحوه.
وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة في كتاب الإيمان، الفصل الأول (ج١ ص١٤٩)، الحديث بنحوه ...

الحكم على الحديث: إسناده موضوع فيه "أبو مطیع": وهو "الحاكم بن عبد الله البلاخي"، قال ابن الجوزي: هذا حديثاً موضع بلا شك وهو من وضع أبي مطیع، وقال أبو عبد الله الحكم هذا الحديث باطلٌ وفي إسناده ظلماتٌ منها أبو المهزم إلا أنَّ الذي تولى كبره أبو مطیع ثم سرقه منه عثمان. وقال أحمس بن حنبيل: أبو مطیع: لا ينبغي أن يربو عنده شيء، وقال يحيى: ليس بشيء، قال البخاري صاحب رأي ضعيف. وقال النسائي: ضعيف. وقال أبو حاتم الرازى: كان أبو مطیع مرجحاً كذاباً. وقال أبو داود: تركوا حديثه وكان جهيناً، وقال ابن عدي: هو بين الضعف عامة ما يرويه لا يتبع عليه، وقال ابن حبان: كان من رؤساء المرجئة ومن يبغض السنن ومن تحلى بها وقال ابن الجوزي: وقد سرق هذا الحديث من أبي مطیع، أبو عمرو عثمان بن عبد الله بن عمرو.. وغير لفظه، فرواوه عن حماد عن أبي المهزم عن أبي هريرة قال: "قدم وفداً ثقيفاً على رسول الله ﷺ فقلوا جئناك نسألنك عن الإيمان أيزيد أو ينقص؟ فقال: الإيمان مثبت في القلوب كالجبال الرواسية وزيادته ونقصانه كفر وعثمان هذا كذاب وقد تلخص، قال ابن حبان: كان بعض الحديث وكتب عنه أصحاب الرأي لا يحل كتابة حديثه إلا على سبيل الإعتبار وقال ابن عدي: عثمان بن عبد الله بن عمرو، حدث في كل موضع بالمناكر عن الثقات.

=

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

٣- وحديث ابن عباس رضى الله عنهم عن النبي ﷺ قال: " الإيمان لا يزيد ولا ينقص" ^(١)

٤- وحديث أبي سعيد رضى الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ زَعَمَ أَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ فَرِيَادُهُ نِفَاقٌ وَنُفْسَانٌ كُفُرٌ فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا فَاضْرِبُوهُمْ أَعْنَاقَهُمْ بِالسَّيْفِ أَوْ لِنَكَ أَعْدَاءَ الرَّحْمَنِ فَارْفُوا بِهِنَّ اللَّهِ وَاتْخَلُوا الْكُفْرَ وَخَاصَمُوا فِي اللَّهِ، طَهَّرَ اللَّهُ الْأَرْضَ مِنْهُمْ، أَلَا فَلَا صَلَاةَ لَهُمْ، أَلَا فَلَا صَوْمَ لَهُمْ،

ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (ج٣ ص٢٢٢١ ترجمة رقم ٥٦٠)، المجروحين لابن حبان (ج٢ ص٢٠٢١ ترجمة رقم ٦٢٢)، الكامل في ضعفاء الرجال (ج٢ ص٢٠٥٥ ترجمة رقم ٣٩٩)، الموضوعات لابن الجوزي (ج١ ص١٣١)، وميزان الاعتدال للذهبي (ج١ ص٤٧٥ ترجمة رقم ٢١٨١).

(١) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات كتاب: الإيمان، باب: الإيمان لا يزيد ولا ينقص (ج١ ص١٣٢) عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُوْصِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرُو وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الرَّزَجَاهِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيَ الْحَافِظِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَلَيٌّ أَحْمَدُ بْنُ عَلَيٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَرَامٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عُيْنَةَ عَنْ الرُّهْبَرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ.. الحديث.

الحكم على الحديث: موضوع في إسناده: أحمد بن عبد الله بن خالد بن موسى، أبو علي الشيباني الجبواري ويقال الجبواري البزوي، المعروف بستون، قال النسائي والدارقطني: كذاب، وزاد ابن حبان: دجال من الدجاجلة، قال ابن عدي: كان يضع الحديث لابن كرام على ما يريد، فكان ابن كرام يخرجها في كتبه عنه، وقال البيهقي: أما الجبواري فاني اعرفه حق المعرفة بوضع الأحاديث على رسول الله ﷺ، فقد وضع عليه أكثر من ألف حديث. ينظر: المجروحين لابن حبان (ج١ ص٤٢٥٤ ترجمة رقم ٦٨)، الكامل في الضعفاء لابن عدي (ج١ ص٢٩١ ترجمة رقم ١٧) الضعفاء والمتروكون (ج١ ص٢٥٢ ترجمة رقم ٣٦)، وميزان الاعتدال للذهبي (ج١ ص٨٠٠ ترجمة رقم ٤٢١)

أَلَا فَلَا زَكَاةَ لَهُمْ، أَلَا وَلَا حَجَّ لَهُمْ، أَلَا وَلَا دِينَ لَهُمْ، هُمْ بَرَاءٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيءٌ مِنْهُمْ^(١)

وللرد على المرجئة في قولهم بأن "الإيمان لا يزيد ولا ينقص" نقول لهم:
أولاً: ما تقولون في من عامن بالله وبالطاعات يقترب، وفي من عامن بالله
وبالسيئات يجرح، هل هما سواء؟ فإن قالوا هما سواء فهذا عناد ومكابرة وجهل،
 وإن قالوا بينهما تفاضل فهذا عين الفهم، وعلى هذا فالإيمان يزيد بالطاعة
وينقص بالمعصية. لكنهم لم يقولوا ذلك، سامحهم الله.

ثانياً: استدلال المرجئة بالآيات القرآنية، الواردة في "زيادة الإيمان
ونقصانه"، استدلال خاطئ وباطل؛ حيث قاموا بتأويلها تأويلاً خاطئاً، وصرفوها
عن معناها الصحيح، ليتماشى مع عقيدتهم ومذهبهم، وقدموا في ذلك العقل على
النقل وخالفوا في ذلك السلف -رحمهم الله تعالى- الذين هم أفهم الناس بكلام الله

(١) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات كتاب الإيمان بباب: الإيمان لا يزيد ولا ينقص
(ج ١ ص ١٣٣) "أَتَبَأْنَا مُحَمَّدًا بْنَ عَبْدِ الْبَاقِي الْبَرَّازَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدِ الْجَوَهْرِيِّ عَنْ أَبِي
الْحَسَنِ الدَّارَقُطْنِيِّ عَنْ أَبِي حَاتَمَ بْنَ حَبَّانَ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْقَاسِمِ الطَّالُكَانِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ حَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُعْيَانُ التَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي هَارُونَ
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... الحديث"

الحكم على الحديث: إسناده موضوع، فيه "محمد بن القاسم الطالكاني". قال ابن الجوزي: أتبأنا
ابن ناصر عن أبي بكر بن خلف قال سمعت الحكم أبا عبد الله يقول: محمد بن القاسم
الطانكاني من رؤساء المرجئة ممن يضع الحديث على مذهبهم. وقال أبو حاتم بن حبان:
روى أهل خراسان عن محمد بن القاسم أشياء لا يحل ذكرها في الكتب، وهو يأتي في
الأخبار بما يشهد الحق على بطلانه، وعدم الصحة في ثبوتها ليس يعرفه أصحابنا وإنما
كتب عنه أصحاب الرأي، وقال الحكم: كان يضع الحديث ينظر: المجرورين لابن حبان
(ج ٢ ص ١١٣ ترجمة رقم ١٠٢١)، الموضوعات لابن الجوزي (ج ١ ص ١٣٣) ولسان الميزان

لابن حجر (ج ٧ ص ٤٤ ترجمة رقم ٧٣١٤)

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

وسنة نبيه ﷺ، والذي يقرأ القرآن الكريم يجد أن الآيات تدل على زيادة الإيمان ونقصانه كثيرة جدًا، وواضحة وضوح الشمس في رابعة النهار، ولا تحتاج إلى تكليف أو فلسفة في التفسير لصرفها عن ظاهرها، لكن هذه هي حقيقة وطريقة أهل البدع وطريقتهم في إثبات أدلة لهم، أن يصرفوا النصوص عن معناها الصحيح، خاصة إذا كانت لا تنفق مع رأيهم.

ولقد أكد على ذلك الإمام أحمد - رحمة الله تعالى - بقوله: "أكثر ما يخطئ الناس من جهة التأويل والقياس" ^(١).

وقال ابن تيمية - رحمة الله تعالى - : "لِهَذَا تَجُدُّ الْمُعْتَرَلَةُ وَالْمُرْجَحَةُ وَالرَّافِضَةُ وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ يُقْسِرُونَ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِمْ وَمَعْقُولِهِمْ وَمَا تَأَوَّلُوهُ مِنْ اللُّغَةِ؛ وَلِهَذَا تَجُدُّهُمْ لَا يَعْتَمِدُونَ عَلَى أَحَادِيثِ النَّبِيِّ ﷺ وَالصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ وَأَنَّمَا الْمُسْلِمِينَ؛ فَلَا يَعْتَمِدُونَ لَا عَلَى السُّنْنَةِ وَلَا عَلَى إِجْمَاعِ السَّلَفِ وَآثَارِهِمْ؛ وَإِنَّمَا يَعْتَمِدُونَ عَلَى الْعُقْلِ وَاللُّغَةِ وَتَجُدُّهُمْ لَا يَعْتَمِدُونَ عَلَى كُتُبِ التَّقْسِيرِ الْمَأْثُورَةِ وَالْحَدِيثِ؛ وَآثَارِ السَّلَفِ وَإِنَّمَا يَعْتَمِدُونَ عَلَى كُتُبِ الْأَدَبِ وَكُتُبِ الْكَلَامِ الَّتِي وَضَعَتْهَا رُعُوسُهُمْ" ^(٢)

وقد أشار إلى ذلك أبو عبيد القاسم بن سلام "في كتابه الإيمان، أن المرجحة أخطأوا في تأويل الآيات والأحاديث التي تدل على" زيادة الإيمان "، وذلك لأنهم قالوا إن الإيمان بالقول، ولما سمعوا تسمية الله إياهم مؤمنين، أوجبوا لهم الإيمان كله بكماله ثم ذكر أبو عبيد - رحمة الله تعالى - من القرآن والسنة ما يدل على زيادة الإيمان ونقصانه، قال: "من هذه الأدلة قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْتُ سُورَةً فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَنَّهُمْ إِيمَانًا

(١) الإيمان لابن تيمية (ج ١ ص ٩٩)

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية (ج ٧ ص ١١٩)

وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ^(١)، وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا نُثِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادُهُمْ إِيمانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾^(٢) فِي مَوَاضِعِ مَنِ الْقُرْآنِ مِثْلُ هَذَا، أَفَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يَنْزِلْ عَلَيْهِمُ الْإِيمَانُ جَمِلَةً، كَمَالَمْ يُنَزِّلَ الْقُرْآنَ جَمِلَةً؟ فَهَذِهِ الْحُجَّةُ مِنَ الْكِتَابِ، فَلَوْ كَانَ الْإِيمَانُ مُكَمَّلًا بِذَلِكَ الْإِقْرَارِ مَا كَانَ لِلرِّيَادَةِ إِذَا مَعْنَى، وَلَا لِذِكْرِهَا مَوْضِعٌ. وَأَمَّا الْحُجَّةُ مِنَ السُّنْنَةِ وَالْأَثَارِ الْمُتَوَاتِرَةِ فِي هَذَا الْمَعْنَى مِنْ زِيَادَاتِ قَوَاعِدِ الْإِيمَانِ بَعْضُهَا بَعْدَ بَعْضٍ، فَفِي حِدِيثٍ مِنْهَا أَرْبَعٌ، وَفِي آخَرِ خَمْسٍ، وَفِي التَّالِثِ تِسْعَ، وَفِي الرَّابِعِ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ. ثُمَّ ذُكِرَتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَبَيْنَ الْمَرَادِ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ - رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - عَقْبَهَا: "فَظَنَّ الْجَاهِلُونَ بِوُجُوهِهِ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ أَنَّهَا مُتَنَاقِضَةٌ، لَا خِلَافٌ لِعَدَدِهِنَّا، وَهِيَ بِحَمْدِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ بَعِيدَةٌ عَلَى التَّنَاقُضِ، وَإِنَّمَا وُجُوهُهُمْ مَا أَعْلَمْتُكُمْ مِنْ نُزُولِ الْفَرَائِضِ بِالْإِيمَانِ مُتَقْرِّفًا، فَكُلُّمَا نَزَّلْتَ وَاحِدَةً، الْحَقُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَذَّدَهَا بِالْإِيمَانِ، ثُمَّ كُلَّمَا جَدَّ اللَّهُ لَهُ مِنْهَا أُخْرَى زَادَهَا فِي الْعَدَدِ حَتَّى جَاءَرَ ذَلِكَ السَّبْعِينَ كَلِمَةً"^(٣).

١- وأما الرد على الأحاديث التي استند إليها المرجئة فنقول:

لما كانت هناك أدلة واضحة في القرآن والسنة تنص على القول "بزيادة الإيمان ونقصانه"، لم يكن (المرجئة) مخرج يستندون عليه في تأييد زعمهم الباطل في القول "بعدم زيادة الإيمان ونقصانه"، إلا أن وضعوا الأحاديث، وكذبوا على النبي ﷺ، وهذه الأحاديث لا يلتفت إليها، ولا يعول عليها؛ لأنها أحاديث مكذوبة، وموضعها نصرة لمذهبهم اختلقوا فيها الكذب على رسول الله ﷺ، وهذا بين واضح في تحريرها والحكم عليها، ولذا قال عبد الله بن

(١) سورة التوبه آية رقم (١٢٤)

(٢) سورة الأنفال الآية رقم (٢)

(٣) الإيمان، لأبي عبيد القاسم بن سلام (ج١ ص١٣ : ١٨)

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

إدريس: كذاب من زعم أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص^(١). وقال ابن القيم - رحمة الله تعالى -: كُلُّ حَدِيثٍ فِيهِ أَنَّ الإِيمَانَ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ فَكَذَبَ مُخْتَلِقٌ^(٢)
وإذا أردنا أن ندل على زيادة الإيمان ونقصانه من القرآن والسنة
و والإجماع فالأدلة على ذلك كثيرة

فمن القرآن قوله تعالى: {الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاحْشَوْهُمْ فَرَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنَعْمَ الْوَكِيلُ}.^(٣) وقوله تعالى: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَتْ فُلُوْبُهُمْ وَإِذَا تُلَيَّتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ}^(٤)، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَا أَنزَلْتُ سُورَةً فَمَنْ هُمْ مِنْ يَقُولُ أَيْكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَامَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَرَادَهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْبِّرُونَ﴾^(٥) وقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادُهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيماً﴾^(٦) وقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزَدَ أُدُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ وَلَهُ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمًا﴾^(٧)،

(١) تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (ج ٣ ص ٣٨١)

(٢) المنار المنيف في الصحيح والضعيف لابن القيم (ج ١ ص ١١٩)

(٣) سورة آل عمران آية رقم (١٧٣)

(٤) سورة الأنفال آية رقم (٢)

(٥) سورة التوبة آية رقم (١٢٤)

(٦) سورة الأحزاب الآية رقم (٢٢)

(٧) سورة الفتح الآية رقم (٤)

وقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَقِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ وَيَرْدَادُ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾^(١)

فهذه الآيات القرآنية تدل صراحة على زيادة الإيمان، ولا ينكر ذلك إلا مكابر ومعاند، وهذه الآيات وإن كان يفهم من ظاهرها أنها تدل فقط على زيادة الإيمان، إلا أنها تدل أيضاً على نقص الإيمان باللزوم، وذلك لأن الزيادة تستلزم النقص، ولأن كل ما جاز عليه الزيادة جاز عليه النقصان، ولأن الزيادة لا تكون إلا عن نقص.

وقد أشار إلى ذلك الإمام البخاري - رحمه الله تعالى - في باب: زيادة الإيمان ونقصانه مستدلاً بها على الزيادة والنقصان معاً فبعد أن ذكر جملة من الآيات القرآنية التي تدل على زيادة الإيمان صراحة، قال عقبها: فِإِذَا تَرَكَ شَيْئاً مِنَ الْكَمَالِ فَهُوَ نَاقِصٌ^(٢). وقال ابن حجر - رحمه الله تعالى - عند شرحه لهذا الباب ثم شرع المصنف يستدل لذلك بآيات من القرآن مصريحاً بالزيادة وبيّنها يثبت المقابل فإن كُلَّ قَابِلٍ لِلزِيادةِ قَابِلٍ لِلنَّفْسَانِ^(٣)

وقد ذكر الإمام البيهقي - رحمه الله تعالى - في باب: القول في زيادة الإيمان ونقصانه، وتقاضل أهل الإيمان في إيمانهم، جملة من الآيات القرآنية، التي تدل صراحة على زيادة الإيمان، وقال عقبها: فَبَثَتْ بِهَذِهِ الْأَيَاتِ أَنَّ الْإِيمَانَ قَابِلٌ لِلزِيادةِ، وَإِذَا كَانَ قَابِلًا لِلزِيادةِ فَعُدِمَتِ الزِيادةُ كَانَ عَدَمُهَا نُفْسَانًا عَلَى مَا مَضَى بَيَانُهُ، وَدَلَّتِ السُّنْنَةُ عَلَى مِثْلِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ^(٤)

(١) سورة المدثر جزء من الآية رقم (٣١)

(٢) صحيح البخاري (ج ١ ص ١٧)

(٣) ينظر فتح الباري لابن حجر (ج ١ ص ٤٧)

(٤) شعب الإيمان، للبيهقي (ج ١ ص ١٢٧)

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

وأما من السنة فقد وردت أحاديث كثيرة صحيحة تدل على زيادة الإيمان ونقصانه منها:

١- حديث: أبي هريرة رضى الله عنه، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا يَزِنِي الْزَّانِي حِينَ يَزِنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرُبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرُبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرُقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرُقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَتَهَبُ نُهْبَةً، يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ، وَهُوَ مُؤْمِنٌ»^(١)

مفهوم الحديث: أن النبي ﷺ نفى عن مرتكب هذه الأمور كمال الإيمان، فالزانى لا يزنى وهو مؤمن كامل الإيمان، وبالتالي يكون إيمانه ناقصاً، وعلى هذا فالإيمان يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية.

قال ابن عبد البر - رحمه الله تعالى - : "وَهُوَ مُؤْمِنٌ" يُريدُ مُسْتَكْمِلَ الإيمان وَلَمْ يُرِدْ بِهِ نَفْيَ جَمِيعِ الإيمان عَنْ فَاعِلِ ذَلِكَ.

وقال ابن الجوزي: فيه تأويلان: أحدهما: أنه ينزع الإيمان منه. قال عكرمة: قلت لابن عباس: كيف ينزع الإيمان منه؟ قال: هكذا، وشبك بين أصابعه ثم أخرجها، فإن تاب عاد إليه هكذا، وشبك بين أصابعه. وجده هكذا أن المعصية تدخله عن مراوغة الإيمان، وهو تصديق القلب، فكان ينسى من صدق به. والثاني: أنه لا يزنى وهو كامل الإيمان.^(٢)

(١) أخرجه البخاري في كتاب الحدود، باب: لا يشرب الخمر (ج٨ ص١٥٧) حديث رقم (٦٧٧٢) حدثنا يحيى بن بکير، حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أبي بکر بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ... الحديث بلفظه.

وأخرجه مسلم في كتاب (ج١ ص٦٧٦) حديث رقم (١٠١) قال: حدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد، قال: حدثني أبي، عن جدي، قال: حدثني عقيل بن خالد، به بمثله.

(٢) كشف المشكل، لابن الجوزي (ج٢ ص٤٣٦)

٢- وحديث: أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعتَ رسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِي قَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ».

فدل الحديث على أن: أضعف إنكار المنكر وأنقصه، هو "إنكاره بالقلب".

٣- حديث: أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: "يُدْخِلُ اللَّهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ بِرَحْمَتِهِ، وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُولُ: انْظُرُوا مَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِنْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ حَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ".^(٢)

ووجه دلالة الحديث في قوله "أخرجوا من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان" أن الإيمان يزيد وينقص، ولو كان الإيمان لا يزيد ولا ينقص لاستحق الناس جميعاً دخول الجنة وكانوا جميعاً في درجات متساوية.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب: الإيمان، باب: بَيَانِ كَوْنِ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْإِيمَانِ، وَأَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، وَأَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُ الْمُنْكَرِ وَاجْبَانِ (ج ١ ص ٦٩ حديث رقم ٧٨) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُعْيَانَ، حَوْدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ - وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ - قَالَ: أَوْلُ مَنْ بَدَا بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ مَرْوَانُ. فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، فَقَالَ: قَدْ ثُرِكَ مَا هُنَالِكَ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ...الحديث.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار (ج ٨ ص ١٥٤ حديث رقم ٦٥٦٠)، حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا وُهَبْبُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:...الحديث بلفظه.

وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان باب إثبات الشفاعة وإخراج المؤمنين من النار (ج ١ ص ٢١ حديث رقم ٣٠٤) من طريق مالك بْن أَنَسٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، به بلفظه.

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

وفي الباب أحاديث كثيرة يطول ذكرها، وما ذكرته فيه الكفاية والبيان إن شاء الله.

ومن الإجماع: أنكر السلف الصالح - رحمهم الله تعالى - (قول المرجئة) من أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، واعتراضوا عليه؛ لأنه مخالف لصريح القرآن والسنة.

وأجمعوا - رحمهم الله تعالى - أن الإيمان "اعتقاد وقول وعمل" يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وحکى غير واحد من أهل العلم اتفاقهم على ذلك.

قال ابن كثير - رحمه الله تعالى - عند شرحه لقوله تعالى ﴿إِنَّمَا المؤْمُنُونَ أَلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلَيَّتْ عَلَيْهِمْ أَعْيُنُهُمْ زَادَتْهُمْ إِيمَنًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾^(١) استدل البخاري وغيره من الأئمة بهذه الآية وأشباهها على زيادة الإيمان وتناقضه في القلوب، كما هو مذهب جمهور الأئمة، بل قد حکى الإجماع عليه غير واحد من الأئمة كالشافعي وأحمد بن حنبل وأبي عبيدة، كما بيّنا ذلك مسندًا في أول شرح البخاري، والله الحمد والمنة^(٢)

قلت: وكذا قاله: الإمام عبد الرزاق الصنعاني^(٣)، وأبو بكر الإسماعيلي^(٤)،
وابن عبد البر^(٥)، والبغوي^(٦)، وابن حجر^(٧)

(١) سورة الأنفال الآية رقم (٢)

(٢) تفسير ابن كثير (ج٤ ص١٠)

(٣) شرح السنة، للبغوي (٣٩، ٣٨/١)

(٤) اعتقاد أئمة الحديث، لأبي بكر الإسماعيلي (ج١ ص٦٤)

(٥) التمهيد لابن عبد البر (ج٩ ص٢٣٨)

(٦) شرح السنة، للبغوي (٣٩، ٣٨/١)

(٧) فتح الباري، لابن حجر (ج١ ص٤٧)

وخلصة ما سبق: تبين لنا بطلان قول المرجئة من أن "الإيمان لا يزيد ولا ينقص"، فليس من المعقول أن يستوي إيمان من يرتقي بنفسه، ويجهد في تركيتها، فيحافظ على فعل الطاعات، مع إيمان من يتکاسل عن الصلاة، وأعمال الخير، بل من يذكر نفسه ويفعل الخير ويحافظ على الطاعة يزيد إيمانه بخلاف غيره، وما دام القرآن والسنة ورد فيهما ما يصرح بزيادة الإيمان ونقصانه، وأجمع السلف -رحمهم الله تعالى - على ذلك؛ فلا مجال لمخالفة النصوص، والتکلف في صرف المعاني وتأويلها عن ظاهرها.

المبحث الثالث

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في القول بعدم الاستثناء في الإيمان والرد عليها.

المرجئة هم أول من أسسوا القول بعدم الاستثناء في الإيمان، وهذا القول من أصول عقيدتهم، قال عبد الرحمن بن مهدي - رحمه الله تعالى - :

"إذا ترك الاستثناء فهو أصل الإرجاء^(١)، وعنه: أنه قال: «أَوْلُ الْإِرْجَاءِ تَرَكُ الْإِسْتِثْنَاءَ»^(٢) وروى عنه أيضاً أنه قال: "أَصْلُ الْإِرْجَاءِ مِنْ قَالَ: إِنِّي مُؤْمِنٌ فَهَوَلَاءِ الَّذِينَ حَضَرَنَا ذِكْرُهُمْ مِمَّنْ رُوِيَ عَنْهُ إِنْكَارُ قَوْلِ الْفَائِلِ: أَنَا مُؤْمِنٌ بِغَيْرِ وَصْلٍ بِالْإِسْتِثْنَاءِ، أَوْ تَقْيِيدٍ بِشَرْطٍ^(٣)

فالمرجئة من "الفقهاء والجهمية" يمنعون الاستثناء في الإيمان؛ لأنهم يجعلون الإيمان هو التصديق الذي محله القلب، والإنسان يعلم ما في قلبه، فإذا استثنى في إيمانه كان شكاكاً.

وقد استدل المرجئة على القول "بعدم الاستثناء في الإيمان" بعده أدلة من الأحاديث النبوية جماعتها عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وبيانها ما يلي:

١- حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: "صِنْفَانٌ مِنْ أُمَّتِي لَا تَنَالُهُمَا شَفَاعَتِي: الْمُرْجِئُونَ وَالْقَدَرِيُّونَ" قيل: يا رسول الله من القدرية؟ قال: قوم يقولون لا قدر، قيل: فمن المرجئة؟ قال: قوم يكثرون في آخر الزمان إذا سئلوا عن الإيمان يقولون نحن مؤمنون إن شاء الله^(٤).

(١) الشريعة الآجرى (ج٢ ص٦٦٣)

(٢) السنة للخلال (ج٣ ص٥٩٨)

(٣) تهذيب الآثار للطبرى (ج٢ ص٦٧٩)

(٤) أخرجه الجورقاني في كتابه الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير (ج١ ص١٦٥) حديث

٣٤، قال: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَلَاءِ نَصْرُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنُ عَرْوَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ تَرْكَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلَيٍّ، قَالَ:

=

٢- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "إِنَّ أَمْتَيِي عَلَى الْخَيْرِ مَا لَمْ يَتَحَوَّلَا عَنِ الْقِبْلَةِ وَلَمْ يَسْتَثِنُوا فِي إِيمَانِهِمْ" ^(١).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ عَلَيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَحْجَفُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَأْمُونُ بْنُ أَحْمَدَ السُّلْمَانيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكَ بْنُ سُلَيْمَانَ السَّعْدِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَاصِ سَلَامَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَرْدَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:...الْحَدِيثُ بِلِفْظِهِ.

وأخرجه ابن الجوزي في كتابه الموضوعات، باب: الاستثناء في الإيمان (ج ١ ص ٤١) من طريق الجورقاني به بلفظه.

وذكره السيوطي في الالئ المصنوعة (ج ٤ ص ١) بإسناد الجورقاني به بلفظه.
وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة في كتاب الإيمان، الفصل الأول (ج ١ ص ٥١) حديث رقم .^(٨)

الحكم على الحديث: إسناده موضوع فيه: " مَأْمُونُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّلْمَانيُّ، وَضَاعَ" وقد سبق ترجمته ص ٥٢

وقال الدارقطني: ما حَدَّثَ بِهَذَا إِلَّا سَلَمَةُ وَلَا يُعْرَفُ عَنْهُ إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ، وَعَبْدِ اللَّهِ وَابْنِهِ مِنْ خُبَيْرَةِ الْمُرْجَةِ. ينظر: الموضوعات لابن الجوزي (ج ١ ص ٤١).

(١) أخرجه الجورقاني في كتابه الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، كتاب الإيمان، باب: الاستثناء في الإيمان (ج ٦٨ ص ١) حديث رقم ٣٥ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَلَيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَذْكُورُ الْمَقْبَابَذِيُّ، بِهَا، وَأَبُو نَصْرٍ مَنْصُورُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرٍ السَّرْحَسِيُّ الصَّوْفِيُّ بِنِيَسَابُورٍ، إِمَلاَءٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ بَاكْوِيَّهِ الشِّيرَازِيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجِنَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمَ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّمَيْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّكْسَكِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَمْعَانُ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ...الْحَدِيثُ بِلِفْظِهِ.

وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات في كتاب الإيمان، باب: الاستثناء في الإيمان (ج ١ ص ٥١) من طريق محمد بن مقاتل الراري قال حَدَّثَنَا جَعْفُرُ بْنُ هَارُونَ الْوَاسِطِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا سَمْعَانُ بْنُ مَهْدِيٍّ بِهِ بِلِفْظِهِ.

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

٣- وعنه رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "مَنْ شَكَّ فِي إِيمَانِهِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ^(١)".

وذكرة السيوطى فى الالائ المصنوعة (ج ١ ص ٤٤) وقال عقبه: وضعته المرجئة، وفي إسناده مجاهيل وضعفاء.

وذكرة ابن عراق فى تنزية الشريعة فى الفصل الأول (ج ١ ص ١٥٠ حديث رقم ٧) وذكرة الشوكانى فى الفوائد المجموعة فى كتاب الإيمان (ج ١ ص ٤٥٣ حديث رقم ٤) وقال عقبه: وهو من وضع المرجئة، وفي إسناده: مجاهيل. وقال الذهبى فى ترجمة "عفرا بن هارون الواسطي" المذكور فى إسناده: أتى بخبر موضوع، وهو هذا.

الحكم على الحديث: إسناده موضوع فيه "سمعان بن مهدي". قال الذهبى: حيوان لا يعرف، أسلقت به نسخة مكتوبة رأيتها، قبح الله من وضعها. وقال ابن حجر: وهي من روایة محمد بن مقايل الرازي عن عفرا بن هارون الواسطي عن سمعان ... ذكر النسخة وهي أكثر من ثلاثة مئات حديث أكثر متونها موضوعة.

قال الجوزقانى: هذا حديث باطل، ما قاله رسول الله ﷺ، ولا رواه عنه أنس بن مالك، وإنما هو اختراع أحدئه أهل الإلزاجاء في الإسلام بهذا الإسناد. قال ابن الجوزي حديث موضوع وضعه المرجئة، وفي إسناده ضعفاء وأكثرهم مجاهيل. ينظر: الأباطيل والمناقير للجوزقانى (ج ١ ص ١٦٩)، والموضوعات لابن الجوزي (ج ١ ص ١٥٣)، وميزان الاعتلال (ج ٢ ص ٤٢٣ ترجمة رقم ٣٥٥٣)، لسان الميزان (ج ٤ ص ٩١ ترجمة رقم ٣٦٧٧)

(١) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات في كتاب الإيمان بباب الاستثناء في الإيمان (ج ١ ص ١٣٥) أثناً ثمانين محدثاً بمن عبد الملك عن أبي محمد الجوهري عن الدار قطبي عن أبي حاتم بن حبان قال حدثنا جعفر بن أحمداً بن سالمة قال حدثنا عثمان بن عبد الله الأموي قال حدثنا غنيم بن سالم عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: "...الحديث بلفظه. قال ابن الجوزي عقب الحديث: هذا حديث لا يصح، وقال ابن حبان: غنيم لا يُحتج به روى العجائب قال: وعثمان يضع الحديث على الثقة لا يحل كتب الحديث إلا اعتباراً.

وذكرة السيوطى فى الالائ المصنوعة (ج ١ ص ٤٥) وقال عقبه: لا يصح: "غنىم" لا يحتاج به

=

٤- عنه رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ من قال الإيمان يزيد وينقص فقد خرج من أمر الله، ومن قال أنا مؤمن إن شاء الله فليس له في الإسلام نصيب^(١).

"وعثمان" يضع.

وذكره ابن عراق في تزييه الشريعة في كتاب الإيمان، الفصل الأول (ج ١ ص ١٥٠) وقال عقبه: ولا يصح، فيه عثمان بن عبد الله الأموي وعثيم بن سالم.

وذكره الشوكاني في الفوائد المجموعة كتاب الإيمان (ج ١ ص ٤٥٣) وقال عقبه: هو موضوع الحكم على الحديث: إسناده موضوع فيه: "غنيم بن سالم"، وهو "يعنم بن سالم بن قبر"، قال ابن حبان: شيخ يروي عن أنس بن مالك العجائب روى عنه المجاهيل والضعفاء لا يُعجبني الرواية عنه فكيف الاحتجاج به وكيف يجوز الاحتجاج بمن يخالف النّقّات في الروايات ثم لا يوجد من دونه أحد من الأئّنات، قال الذّهبي: ومن بلايه: عن أنس - مرفوعاً: من شك في إيمانه فقد حبط عمله،... والظاهر أن هذا هو: يعنم بن سالم أحد المشهورين بالكذب وإنما صغره بعضهم والله أعلم انتهى، قال ابن حجر: وقد قال ابن طاهر في ذيل الكامل له عن أنس نسخة موضوعة وقد سبقه إلى ذلك بن حبان وقال قل ما يوجد حديثه عند أصحابه إنما يوجد عند أصحاب الرأي، والظاهر: أنه يعنم كما ظن المؤلف، وقد أخرج بن عدي في أثناء ترجمة يعنم بن سالم من طريق عثمان بن عبد الله الشامي ثنا غنيم بن سالم من ولد قبر مولى علي عن أنس رضي الله عنه حديثاً فوضح أنهما واحد.

ينظر: المجرودين لابن حبان (ج ٢ ص ٨٥٨)، ميزان الاعتدال (ج ٣ ص ٣٣٦)، لسان الميزان (ج ٤ ص ١٢٩٤)، لسان الميزان (ج ٤ ص ١٦٧١).

(١) ذكره ابن الجوزي في الموضوعات في كتاب الإيمان (ج ١ ص ١٣٥) وقال عقبه: وضعه ابن تميم.

وذكره ابن عراق في تزييه الشريعة في كتاب الإيمان، الفصل الأول (ج ١ ص ١٥٠) وذكره الشوكاني في الفوائد المجموعة في كتاب الإيمان (ج ١ ص ٤٥٣) حديث رقم ٥، قال عقبه: رواه محمد بن تميم، وهو واسعه.

وللرد عليهم نقول: إن المرجئة اعتمدوا في القول بعدم الاستثناء في الإيمان، على عدة أحاديث موضوعة، ومكذوبة على رسول الله ﷺ، نصرة لمذهبهم، وترويجاً لعقيدتهم، ولزيهروا الناس أن للمسألة دليلاً على صحة قولهم، وهذا قمة الجهل والبله، وهذه هي طريقتهم المعروفة عند أهل العلم، فإذا لم يكن للمسألة دليل فإنهم يقومون بوضع الأحاديث المكذوبة على رسول الله ﷺ، كما في هذه المسألة، وغيرها، وفي هذه المسألة قالوا لا يجوز للإنسان أن يقول أنا مؤمن إن شاء الله؛ لأن ذلك يكون شكاكاً، وهم بذلك يخالفون القرآن والسنة، وما عليه السلف -رحمهم الله تعالى-، الذين هم أفهم الناس للقرآن، وأعلمهم بسنة النبي ﷺ.

و"الاستثناء في الإيمان" له أدلة كثيرة في القرآن والسنة والإجماع فمن القرآن: قوله تعالى: **إِنَّمَاٰ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولُهُ الرُّؤْبَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ**
الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقْصِرِينَ لَا تَحَافُونَ فَعَلِمَ ما

الحكم على الحديث: لم أقف له على إسناد، لكن ذكر العلماء أن هذا حديث موضوع كما مبين في التخريج، وأفته "محمد بن تميم بن سليمان السعدي الفارابي"، قال ابن حبان: يضع الحديث تعلق محمد بن كرام بـ"برجه" وتشبه "الجوبياري" في كتابه فأكثروا روايته عنهم جميعاً كانوا ضعيفين في الحديث ليس عند أصحابنا عهدهما شيء إنما ذكرناهما لئلا يتوجهن أحداث أصحابنا أن شيئاً خونا تركوه للإرجاء فقط وإنما كان السبب في ترکهم إياهم إنما كانوا يضعان الحديث على رسول الله ﷺ وضعاً، وقال ابن حجر: عن سهل بن شاذويه بيخارى رأيت بيخارى ثلاثة من الكاذبين الذي يكذبون على رسول الله ﷺ "محمد بن تميم" و"الحسن بن سهل" وآخر، وقال الحاكم" هو كذاب خبيث قال النقاش: وضع غير حديث، وقال أبو نعيم: كذاب وضع. ينظر: المجرودين لابن حبان (ج ٢ ص ٣٠٦ ت ١٠١٣)، الضعفاء لأبي نعيم (ج ١ ص ٤٥١ ت ٢٣١)، لسان الميزان (ج ٥ ص ٩٨٦ ت ٣٣١)

لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا^(١) {وَمَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ النَّبِيَّ رَأَى فِي مَنَامِهِ عِنْدَ حُرُوجِهِ إِلَى الْعُمْرَةِ أَنَّهُ يَطْوُفُ بِالْبَيْتِ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، بَعْضُهُمْ مُحَلَّقُونَ، وَبَعْضُهُمْ مُقْصَرُونَ، رَأَى ذَلِكَ بِالْحَدِيبَيَّةِ فَأَخْبَرَ النَّاسَ بِهَذِهِ الرَّؤْيَا، فَفَرَحَ الْجَمِيعُ بِهَذِهِ الرَّؤْيَا فَلَمَّا صَدَّهُمْ أَهْلُكَةً قَالَ الْمَنَافِقُونَ: وَأَينَ الرَّؤْيَا؟ وَوَقَعَ فِي نُفُوسِ بَعْضِ الْمُسْلِمِينَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، فَأَجَابَهُمُ النَّبِيُّ بِأَنَّ قَالَ: «وَهَلْ قُلْتُ لَكُمْ: يَكُونُ ذَلِكَ فِي عَامِنَا هَذَا»، فَدَخَلُوا فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ وَاعْتَمَرُوا، وَأَقَامُوا بِمَكَةَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَظَهَرَ صَدْقَ رَؤْيَاهُ. إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَلَمَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ دُخُولُهُمْ مَكَةً.^(٢)

وَقَالَ الشُّوكَانِيُّ - رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - : فِي قَوْلِهِ "لَتَدْخُلَنَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ" تَعْلِيقُ لِلْعَدْدِ بِالْمُشَيْئَةِ لِتَعْلِيمِ الْعِبَادِ لِمَا يَحِبُّ أَنْ يَقُولُوهُ كَمَا فِي قَوْلِهِ: وَلَا تَقُولُنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ، قَالَ ثَعْلَبٌ: إِنَّ اللَّهَ اسْتَئْتَشَ فِيمَا يَعْلَمُ لِيَسْتَئْشِيَ الْخَلْقُ فِيمَا لَا يَعْلَمُونَ^(٣)

وَمِنَ السُّنَّةِ: قَوْلُهُ "إِذَا خَرَجَ عَلَى أَهْلِ الْقَبُورِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَلَّاحِقُونَ، أَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمُ الْعَافِيَةَ"^(٤)"

(١) سورة الفتح جزء من الآية رقم (٢٧)

(٢) تفسير القرطبي (ج٦ ص٢٩٠)، زاد المسير (ج٤ ص١٧٣)

(٣) فتح القدير، للشوكاني (ج٥ ص٦٣)

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب: مَا يُقَالُ عِنْدَ دُخُولِ الْقُبُورِ وَالدُّعَاءِ لِأَهْلِهَا (ج٦ ص٦٩٦ حديث رقم ٩٧٥)، قال حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٌ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَرَهْبَرٌ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسْدِيُّ، عَنْ سُعْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْبِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرِيَّدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ...". الحديث بلفظه.

ومن الإجماع: قال البيهقي - رحمه الله تعالى - قال رجل لعاقمة أمؤمن
أنت؟ قال: "أرجو إن شاء الله" وقد روينا هذا يعني "الاستثناء في الإيمان" عن
جماعة من الصحابة والتابعين والسلف الصالح رضي الله عنهم أجمعين^(١)
وقال ابن تيمية - رحمه الله تعالى - والمأثور عن الصحابة وأئمّة التابعين
وجمهور السلف وهو مذهب أهل الحديث وهو المنسوب إلى أهل السنة أن
الإيمان قول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وأنه يجُوز
الاستثناء فيه^(٢)

وقال ابن تيمية - رحمه الله تعالى - "مذهب سلف أصحاب الحديث كابن
مسعود وأصحابه والثوري، وأبن عبيدة وأكثر علماء الكوفة ويحيى بن سعيد
القطان فيما يرويه عن علماء أهل البصرة وأحمد بن حنبل وغيره من أئمّة السنة
فكثروا يستثنون في الإيمان. وهذا متواتر عهده".^(٣)

فالاستثناء في الإيمان جائز ومشروع؛ لأن الإيمان يشمل أموراً كثيرة منها
العقائد والأقوال والأعمال، وربما يكون الإنسان في بعضها وصل لدرجة عالية،
وفي البعض الآخر لم يصل، فمن باب عدم تركية النفس، والتزاماً بأمر الله تعالى
في قوله: فلا تركوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى، يجوز للإنسان إذا سُئل عن
إيمانه، أن يقول أنا مؤمن إن شاء الله وذلك لعدة أمور:

الأمر الأول: عدم تركية النفس، "خوفاً واحتياطاً من ألا يكون الإنسان قد
أتى بالإيمان المطلوب على وجه الكمال؛ لأن من أتى بالإيمان على وجه
الكمال والتمام، كان من الأبرار والأنقياء، ولا يصح لعاقل أن يشهد لنفسه بالتفوي
ويذكرها، ويقول عن نفسه إنه من الأبرار. فنحن نقول "إن شاء الله" من باب

(١) شعب الإيمان، للبيهقي (ج ١ ص ١٦٥)

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (ج ٧ ص ٥٥)

(٣) المرجع السابق (ج ٧ ص ٤٣٩)

"عدم ترکية النفس" ، فمن قال عن نفسه إنه "مؤمن" فقد زكاها بأعظم ترکية، ونعتها بأكمل الصفات وأجملها ، والله قد نهى عن ذلك رب العالمين فقال: {فَلَا تُرْكُوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى} قال ابن عباس رضي الله عنه: لا تمدحونها . وقال الحسن: علِمَ اللَّهُ مِنْ كُلِّ نَفْسٍ مَا هِيَ صَانِعَةٌ وَإِلَى مَا هِيَ صَائِرَةٌ، فَلَا تُرْكُوا أَنفُسَكُمْ، فَلَا تُبَرُّوهَا عَنِ الْأَنَامِ وَلَا تُمَدِّحُوهَا بِحُسْنِ أَعْمَالِهَا^(١). وقال محمد بن الحسن بن هارون، سألت أبا عبد الله عن الاستثناء في الإيمان، فقال: "نعم، الاستثناء على غير معنى شاك مخافة واحتياطا للعمل، وقد استثنى ابن مسعود وغيره، وهو مذهب الثوري.^(٢)

وجاء عنه - رحمة الله تعالى -: أنه قال: "أذهب إلى حديث ابن مسعود في الاستثناء في الإيمان، لأن الإيمان قول وعمل، والعمل الفعل فقد جئنا بالقول ونخشى أن نكون قد فرطنا في العمل فيعجبني أن نستثنى في الإيمان، بقول: أنا مؤمن إن شاء الله"^(٣)

الأمر الثاني: أننا نعمل ولا ندري أقبل الله سبحانه وتعالى أعمالنا أم لا؟ فنحن نستثنى لأجل هذا، ولقد جاء في هذا المعنى، ويفيده قول الله تعالى: {وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَلُؤْلُؤُهُمْ وَجِلَّةُ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ^(٤)} وقد سالت عائشة -رضي الله عنها- النبي ﷺ عن هؤلاء فقالت: يا رسول الله أهو الرجل يزني ويسرق ويشرب الخمر، ويختلف أن يعذب؟ قال: "لا، يا ابنة الصديق، ولكنه الرجل يصلى ويصوم ويتصدق ويختلف أن لا يقبل منه"، قال الحسن رضي الله

(١) نفسير البغوي (ج٤ ص١٢٣)

(٢) السنة، لأبي بكر الخلال (ج٣ ص٥٩٣).

(٣) السنة لأبي بكر الخلال (ج٣ ص٦٠)

(٤) سورة المؤمنون الآية رقم (٦٠)

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

عَنْهُ: عَمِلُوا - وَاللَّهِ - بِالطَّاعَاتِ، وَاجْتَهَدُوا فِيهَا، وَخَافُوا أَنْ ثُرَدَ عَلَيْهِمْ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ جَمِيعًا إِحْسَانًا وَخُشْبَيْةً، وَالْمُنَافِقَ جَمِيعًا إِسَاءَةً وَأَمْنًا^(١).

قال ابن تيمية - رحمه الله تعالى - "وَخَوْفٌ مَنْ خَافَ مِنْ السَّلْفِ أَنْ لَا يُتَقَبَّلَ مِنْهُ لِخَوْفِهِ أَنْ لَا يَكُونَ أَتَى بِالْعَمَلِ عَلَى وَجْهِهِ الْمَأْمُورِ: وَهَذَا أَظْهَرُ الْوُجُوهِ فِي اسْتِثْنَاءِ مَنْ اسْتَثْنَى مِنْهُمْ فِي الإِيمَانِ وَفِي أَعْمَالِ الإِيمَانِ كَقُولِ أَحَدِهِمْ: أَنَا مُؤْمِنٌ "إِنْ شَاءَ اللَّهُ" - وَصَلَّيْتُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لِخَوْفِ أَنْ لَا يَكُونَ أَتَى بِالواجبِ عَلَى الْوَجْهِ الْمَأْمُورِ بِهِ، لَا عَلَى جَهَةِ الشَّاكِ فِيمَا بَقِيَ لِهِ مِنَ التَّصْدِيقِ"^(٢) وقال أحمد بن حنبل كَانَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَمَلَ هَذَا عَلَى التَّقْبِيلِ، يَقُولُ: تَحْنُّ تَعْمَلُ وَلَا تَنْدِرِي يُتَقَبَّلُ مِنَ أَمْ لَا.

وقد بين ابن بطة العكبري - رحمه الله تعالى - أن سبيل المؤمنين والعقلاه هم من لزموا الاستثناء لأن الإنسان لا يستطيع أن يحزن على قبول أعماله عند الله سبحانه وتعالى، فقال - رحمه الله تعالى - تعالى: "فهذه سبيل المؤمنين وطريق العقلاء من العلماء، لزوم الاستثناء والخوف والرجاء، لا يدرؤن كيف أحوالهم عند الله، ولا كيف أعمالهم أمقولة هي أم مرودة، قال الله عز وجل: {إِنَّمَا يُتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ}^(٣). وأخبار عن عبد الصالح سليمان عليه السلام في مسألته إيماه: {وَقَالَ رَبُّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرُ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا}^(٤)، أَفَلَا تَرَاهُ كَيْفَ يَسْأَلُ اللَّهَ الرَّضَا مِنْهُ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ، لِأَنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّ الْأَعْمَالَ لَيْسَتْ بِنِفَاعَةٍ وَإِنْ كَانَتْ فِي مَنْظَرِ الْعَيْنِ صَالِحَةً ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ اللَّهُ عَزُّ وَجَلُّ قَدْ رَضِيَّهَا وَقَلِيلًا ، فَهَلْ يَجُوزُ لِأَحَدٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ

(١) شرح العقيدة الطحاوية (ج٤٩ ص٤٤)

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية (ج٧ ص٤٩)

(٣) سورة المائدة آية رقم (٢٧)

(٤) سورة النمل جزء من الآية رقم (١٩)

يَجْزِمُ أَنَّ أَعْمَالَ الصَّالِحَةَ مِنْ أَفْعَالِ الْخَيْرِ ، وَأَعْمَالَ الْبَرِّ كُلُّهَا مَرْضِيَّةٌ ، وَعِنْدَهُ رَكِيْهَةٌ ، وَلَدِيهِ مَقْبُولَةٌ هَذَا لَا يَقْدِرُ عَلَى حَمْمَهُ وَجْزِمَهُ إِلَّا جَاهِلٌ مُعْتَرٌ بِاللَّهِ، تَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الْغَرَّةِ بِاللَّهِ وَالْإِصْرَارِ عَلَى مَعْصِيَةِ اللَّهِ، أَمَّا تَرَوْنَ رَحْمَكُمُ اللَّهُ إِلَى الرَّجُلِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَدْ صَلَّى الصَّلَاةَ فَأَتَمَّهَا وَأَكْمَلَهَا وَرُبَّمَا كَانَتْ فِي جَمَاعَةٍ وَفِي وَقْتِهَا، وَعَلَى تَنَامِ طَهَارَتِهَا ، فَيُقَالُ لَهُ: صَلَّيْتَ؟ فَيَقُولُ: قَدْ صَلَّيْتُ إِنْ قَبِلَهَا اللَّهُ ، وَكَذَلِكَ الْقَوْمُ يَصُومُونَ شَهْرَ رَمَضَانَ، فَيَقُولُونَ فِي آخِرِهِ: صُمِّنَا إِنْ كَانَ اللَّهُ قَدْ تَقَبَّلَهُ مِنَّا...، وَعَلَيْهِ جَرَتْ عَادَاتُهُمْ، وَأَخَذَهُ خَلْفُهُمْ عَنْ سَافِهِمْ ، فَلَيْسَ يُخَالِفُ الْإِسْتِثَاءَ فِي الْإِيمَانِ وَيَأْبَى قَبْوَلُهُ إِلَّا رَجُلٌ خَيْرٌ مُرْجِيٌ ضَالٌّ، قَدْ اسْتَحْوَدَ الشَّيْطَانُ عَلَى قَلْبِهِ ، تَعُودُ بِاللَّهِ مِنْهُ" ^(١)

الأمر الثالث: إن القول بالمشيئة فيه تبرك وامتثال لأمر الله سبحانه وتعالى، قال العراقي رحمه الله: في شرحه لقوله ﷺ "كُلُّ نَبِيٍّ دَعَوْتَهُ شُسْتَجَابَ لَهُ فَأَرِيدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَدْخِرَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأَمْتَي يَوْمَ الْقِيَامَةِ". قال: قوله إن شاء الله أَتَّى بِهِ النَّبِيُّ عليه السلام على سبيل التبرك والإمتثال لقوله تعالى {وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا} ^(٢) ^(٣)

ويؤيد ذلك أيضا قوله ﷺ حين أَرَادَ قُدُومَ مَكَّةَ قال: «مَنْزَلُنَا غَدًا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ^(٤)»، قال ابن حجر رحمه الله تعالى:- هو على سبيل التبرك والإمتثال للأية ^(٥)

(١) الإبانة الكبرى، لابن بطة (ج٢ ص٧١)

(٢) سورة الكهف جزء من الآية رقم (٢٣)

(٣) فتح الباري، لابن حجر (ج٣ ص٤٥٣)

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب نَرْوُلُ النَّبِيِّ عليه السلام مَكَّةَ (ج٢ ص٤٨١ حديث رقم ١٥٩) حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعْبٌ، عَنِ الرُّهْبَرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم حِينَ أَرَادَ قُدُومَ مَكَّةَ: «مَنْزَلُنَا غَدًا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِخَيْفٍ =

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

وخلاله القول: تبين فساد قول (المرجحة) في أن الإنسان لا يجوز له أن يستثنى في إيمانه، لأن مستدتهم في ذلك الأحاديث المكذوبة على رسول الله ﷺ، وأجمع السلف -رحمهم الله تعالى- على أن الاستثناء جائز ومشروع، وبه جاء القرآن والسنة، فيجوز للإنسان إذا سئل عن إيمانه، أن يقول: "أنا مؤمن إن شاء الله"، أو "أرجوا أن أكون"، وهذا الاستثناء ليس المقصود به الشك في الإيمان أبداً، وإنما هو من بابأخذ الحيطه، وعدم تركية النفس، وسؤال الله القبول حيث إن الإنسان يصعب عليه أن يصل إلى كمال الإيمان وتمامه، ولهذا كان لا بد من الاستثناء في الإيمان.

=
بنـي كـنـائـة، حـيـثْ تـقـاسـمـوا عـلـى الـكـفـرـ»

(١) طرح التزبيب في شرح التقريب، للعرافي (ج٣ ص١١٦)

المبحث الرابع

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في أن الإنسان يدخل الجنة بغير عمل، والرد عليهم.

سبق أن ذكرنا أن المرجئة أن المرجئة لا يجعلون للعمل أية قيمة، وأخرجوه من الإيمان، وأن من قال: لا إله إلا الله دخل الجنة لزاماً، وإن ارتكب جميع الموبقات وترك جميع الأوامر. وأداهم هذا القول إلى افتتاعهم بأن الإنسان يدخل الجنة دون عمل يعملاه.

واستدلوا على ذلك بحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وفيه:

(فيقول الله - عَزَّ وَجَلَّ - شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، فَيَقِبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ، فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قُطُّ، قَدْ عَادُوا حُمَّمًا، فَيَقِبِضُهُمْ فِي نَهْرٍ فِي أَفْوَاهِ الْجَنَّةِ يُقالُ لَهُ: نَهْرُ الْحَيَاةِ، فَيُخْرِجُونَ كَاللَّوْلَوَ فِي رِقَابِهِمُ الْخَوَاتِمَ يَعْرِفُهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ، هُؤُلَاءِ عُتْقَاءُ اللَّهِ الَّذِينَ أَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ، وَلَا خَيْرٌ قَدَّمُوهُ.)^(١)

وللرد عليهم نقول: لقد أخطأوا المرجئة في قولهم بأن الإنسان يدخل الجنة بغير عمل والذي أوقعهم في هذا المعتقد الفاسد؛ هو أنهم أخذوا بعض النصوص المطلقة وتركوا النصوص المقيدة، وإذا أردنا أن نبين لهم وجه الصواب في هذه المسألة نقول لهم: لابد أن تفهموا أمرين:

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {لَوْجُوهُ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ} (القيامة: ٢٣)، (ج ٩ ص ١٢٧) حديث رقم (٧٤٣٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكْرٍ، حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ رَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ...الْحَدِيثُ بِلِفْظِهِ..

وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب مَعْرِفَةِ طَرِيقِ الرُّؤْيَا (ج ١ ص ١٦٧) حديث رقم (٣٠٢) من طريق زيد بن أسلم عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ بِهِ بِنْوَهُ.

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

الأمر الأول: لا بد من الجمع بين نصوص الكتاب والسنة، في المسألة الواحدة، وعدمأخذ بعضها، وترك البعض الآخر، فربما أن بعضها يفسّر البعض الآخر، أو بعضها ناسخ والآخر منسوخ، أو يكون بعضها مطلق والآخر مقيد فيحمل المطلق على المقيد حينئذ.

والحديث الذي استدل به المرجحة من أن الله يدخل الجنة لمن لم ي عمل قط، حديث مطلق قيده وفسره أحاديث أخرى، منها حديث أبي هريرة وجابر بن عبد الله رضى الله عنهمَا.

أما حديث أبي هريرة رضى الله عنه فأخرجه الإمام البخاري بسنده وهو حديث طويل وفيه "حَتَّى إِذَا أَرَادَ اللَّهُ رَحْمَةً مَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، أَمَرَ اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ، فَيُخْرِجُونَهُمْ وَيَعْرِفُونَهُمْ بِأَثْنَارِ السُّجُودِ، وَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثْرَ السُّجُودِ، فَيُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ، فَكُلُّ ابْنِ آدَمَ تَأْكُلُهُ النَّارُ إِلَّا أَثْرَ السُّجُودِ، فَيُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ، قَدْ امْتَحَشُوا فَيُصَبَّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَبْتَلُونَ كَمَا ثَبَّتُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ^(١)"

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأذان، باب: فضل السجود، (ج ١ ص ٦٠) حديث رقم (٨٠٦)
حدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شَعِيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، وَعَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ الْلَّيْثِيُّ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَخْبَرَهُمَا: أَنَّ النَّاسَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رِتَّابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟...الْحَدِيثُ مَطْوِلاً بِلُفْظِهِ.

وأخرجه مسلم، في كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية (ج ١ ص ٦٣) حديث رقم (٢٩٩)
حدَّثَنِي رُهْيَرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ الْلَّيْثِيِّ بْنِ حَنْوَهَ.

وَمَا حَدِيثُ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ بِسَنْدِهِ عَنْهُ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ قَوْمًا يُخْرَجُونَ مِنَ النَّارِ يَحْتَرِقُونَ فِيهَا، إِلَّا دَارَاتٍ وُجُوهِهِمْ حَتَّى يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ»^(١).

ففي هذين الحديثين تفسير وبيان لحديث "أبي سعيد الخري" - رضي الله عنه - في أنَّ هؤلاء الذين يخرجون من النار كانوا يصلون الله رب العالمين؛ وقرينة ذلك أنهم يُعرفون بأثار السجود، ودارات الوجوه، الذي هو موضع السجود.

وقال ابن حجر: وَدَلَّ التَّصِيصُ عَلَى دَارَاتِ الْوُجُوهِ أَنَّ الْوَجْهَ كُلُّهُ لَا تُؤْثِرُ فِيهِ النَّارُ إِكْرَامًا لِمَحْلِ السُّجُودِ وَيُحْمَلُ الْإِقْتِصَارُ عَلَيْهَا عَلَى التَّنْوِيهِ بِهَا لشرفها وقد استتبعه "ابن أبي حمزة" مِنْ هَذَا أَنَّ مَنْ كَانَ مُسْلِمًا وَلَكِنْ كَانَ لَا يُصْلِي لَا يَخْرُجُ إِذْ لَا عَلَامَةَ لَهُ لَكِنْ يُحْمَلُ عَلَى أَنَّهُ يُخْرَجُ فِي الْفَبْضَةِ لِعُمُومِ قَوْلِهِ لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ^(٢)

الأمر الثاني: إن حديث "أبي سعيد الخري" رضي الله عنه "يحمل معناه في قوله ﷺ "لم ي عملوا خيراً قط" على أنها "اسم جنس في نفي الشيء عن التمام والكمال" قال ابن حزم - رحمة الله تعالى - "هذا اللفظة لم ي عملوا خيراً قط" مِنْ الجنس الذي يقول العرب: يُنْفَى الاسم عن الشيء لنقصه عن الكمال والتَّمام، فَمَعْنَى هَذِهِ الْلَّفْظَةِ عَلَى هَذَا الْأَصْنَلِ، لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ، عَلَى التَّمَامِ وَالْكَمَالِ، لَا عَلَى مَا أَوْجَبَ عَلَيْهِ وَأَمَرَ بِهِ"^(٣)، ويؤيد هذا الكلام حديث: "الرجل الذي كان

(١) أخرجه مسلم، في كتاب الإيمان باب: أَدْنَى أَهْلَ الْجَنَّةِ مَتْرِلَةً فِيهَا (ج ١ ص ١٧٥) حديث رقم ٣١٩، حَدَّثَنَا حَاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيرِيُّ، حَدَّثَنَا قَبْسُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعَنَبِرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ الْفَقِيرُ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:...الحديث بلفظه.

(٢) فتح الباري، لابن حجر (ج ١ ص ٤٥٧)

(٣) التوحيد، لابن حزم (ج ٢ ص ٧٢٩)

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

فيبني إسرائيل وقتل تسعة وتسعين نفساً إلى أن كمل المائة، ثم تاب وهاجر إلى أرض فيها أناس يعبدون الله تعالى، فمات في الطريق، فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، فقالت ملائكة الرحمة: جاء تائباً مُقبلاً بقلبه، وقالت ملائكة العذاب: إنه لم يعمل خيراً قطُّ

فالشاهد في هذا الحديث أن الرجل الذي مات لم يتمكن من أن يسجد لله سجدة، ولم يفعل شيئاً صالحاً إلا أنه تاب توبة صادقة، وأقبل على الله تائباً، وهاجر إلى أرض وبيئة صالحة يعبد فيها الله، لكنه لم يصل إليها، ومات في طريقة. فشهدت له ملائكة الرحمة بأنه جاء مقبلاً على الله تائباً، وشهدت له ملائكة العذاب بأنه لم ي عمل خيراً قط، وكلهم صادقون في وصفهم له.

فيفهم من هذا الكلام، أن الإنسان يقال له "لم ي عمل خيراً قط" وربما يكون له أعمال صالحة، ويكون المراد بنفي العمل: على أنه "لم يأت بكمال العمل الواجب عليه".

ويؤيد هذا الكلام أيضاً: حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: "قَالَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ: فَإِذَا مَاتَ فَحَرَّقُوهُ وَأَذْرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ، وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لِيَعْذِنْهُ عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، وَأَمَرَ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: لِمَ فَعَلْتَ؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ وَأَنْتَ أَعْلَمُ، فَغَفَرَ لَهُ"(١)

(١) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، باب: قول الله تعالى: [لَيُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ] [الفتح: ١٥] [ج ٩ ص ٤٣] حديث رقم ٧٥٠٦، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكُ، عَنْ أَبِي الرِّزْاقِ، عَنِ الْأَعْرِجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ... الحديث بلفظه.

وأخرجه مسلم، في كتاب التوبه، باب: في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه (ج ٤ ص ٢١٠٩) حديث رقم ٢٧٥٦، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ بْنُ بِنْتِ مَهْدِيٍّ بْنِ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا رَفِيقٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ به بلفظه.

ويؤيده أيضاً حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضى الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "كَانَ تَاجِرٌ يُدَاهِنُ النَّاسَ، فَإِذَا رَأَى مُعْسِرًا قَالَ لِفُتَّانِهِ: تَجَاوِرُوا عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوِرَ عَنَّا، فَتَجَاوَرَ اللَّهُ عَنْهُ" ^(١)

فهذا الحديث فيه وصف لحال الرجل، فقد جاء في بعض الروايات، "أنه لم ي عمل خيراً قط"، ثم أثبتت له النبي ﷺ عملاً صالحاً كما هو واضح في الحديث، فالرجل كان يأمر غلمانه أن يتجاوزوا عن المعسر، فيكون المعنى في نفي العمل، كما ذكره ابن خزيمة -رحمه الله- نفي العمل على الكمال والتمام.

وخلصة ما سبق: أنه لا حجة (للمرجئة) في أخذهم وتمسكهم بظاهر الأحاديث التي تدل على "نفي العمل"، وأن صاحبه يدخل الجنة دون عمل، لأن ذلك مخالف للقرآن والسنة والإجماع، ولو نظروا إلى كل الأحاديث الواردة في هذه المسألة وضموها لبعضها ونظروا إليها بعين الاعتبار، لفهموا ما فهمه السلف -رحمهم الله تعالى-، وأنه لا تعارض بين هذه الأحاديث، وإن كان هناك تعارض في الظاهر فيحمل المطلق على المقيد، والمشكل على المبين المفصل.

وعلى هذا فحديث أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- مطلق، وفُيد برواية أبي هريرة -رضي الله عنه- في قوله ﷺ (إلا آثار السجود)، وبرواية جابر -رضي الله عنه- في قوله ﷺ (إلا دارات الوجه)، ويكون لفظ (لم يعملوا) لنفي الكمال الواجب، وقد وضح ذلك جلياً في حديث الرجل الذي قتل تسعة وتسعين نفساً، وحديث الرجل الذي يتتجاوز عن المعسر.

(١) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا (ج٣ ص٥٨) حديث رقم ٢٠٧٨
حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، حَدَّثَنَا الزُّبِيدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:...الحادي بلفظه.
وأخرجه مسلم، في كتاب المساقاة، باب: فضل إنتظار المعسر (ج٣ ص١٩٦) حديث رقم ١٥٦٢
من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري به بنحوه.

المبحث الخامس

الأحاديث التي استدل بها المرجئة على أن أفعال الخير مكفرة للكبائر والصغراء، والرد عليهم

استدل (المرجئة) على أن الإنسان مهما ارتكب من الكبائر والموبقات، ثم فعل الخير والصلاح فإن هذه الأفعال تکفر الكبائر، والذي أداهم إلى القول بذلك حمل الأحاديث الواردة في ذلك المعنى على ظاهرها دون النظر إلى سواها، واستدلوا على ذلك بأحاديث منها:

١- حديث خديفة رضي الله عنه قال: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ، قُلْتُ أَنَا كَمَا قَالَهُ: قَالَ: إِنَّكَ عَلَيْهِ أَوْ عَلَيْهَا لَجَرِيءٌ، قُلْتُ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ، تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةَ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ، وَالْأَمْرُ وَاللَّهُيُّ...» الحديث^(١).

٢- حديث ابن مسعود، أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرِيقَ الْنَّهَارِ وَزُلْفَانَ مِنَ الْأَيَّلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنُنَّ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرُ الْمَذَكُورَاتِ﴾^(٢) فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلِي هَذَا؟ قَالَ: «لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلُّهُمْ»^(٣).

(١) أخرجه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة، باب: الصلاة كفارة (ج ١ ص ١١) حديث رقم ٥٢٥) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْقِيقٌ، قَالَ: سَمِعْتُ خُدِيفَةَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ...» الحديث بلفظه.

(٢) سورة هود جزء من الآية رقم (١١٤)

(٣) أخرجه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة، باب: الصلاة كفارة، (ج ١ ص ١١) حديث رقم ٥٢٦) حَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ رُبَيْعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّنِيمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ الْهَدِيِّ، عَنْ أَبْنَى مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ...» الحديث.

٣- عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبَتُ حَدًا فَأَفَعْلَمُ عَلَيَّ، قَالَ: وَلَمْ يَسْأَلْهُ عَنْهُ، قَالَ: وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، قَامَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبَتُ حَدًا، فَأَفَقُمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ قَدْ صَلَّيْتَ مَعَنَا» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ ذَنْبَكَ، أَوْ قَالَ حَذَّكَ^(١)

٤- وَحِدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ - أَوِ الْمُؤْمِنُ - فَغَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ حَطِّيَّةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنِيهِ مَعَ الْمَاءِ - أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ -، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ حَطِّيَّةٍ كَانَ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ -، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ حَطِّيَّةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ - أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ - حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الدُّنُوبِ»^(٢)

=
وأخرجه مسلم في كتاب التوبة، باب: قوله تعالى: {إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِنُ السَّيِّئَاتِ} [هود: ١١٤] (ج٤ ص١١٥ حديث رقم ٣٩) حَدَّثَنَا قَتْبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسْنٍ الْجَحْدَرِيُّ، كَلَّاهُمَا عَنْ يَزِيدَ بْنِ رَزِيعٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، به بلفظه.
(١) أخرجه البخاري في كتاب الحدود، باب: إذا أقرَ بالحدٍّ ولم يُبَيِّنْ هل لِلإِمَامِ أَنْ يَسْتُرَ عَلَيْهِ (ج٦ ص٦٦ حديث رقم ٦٨٢٣)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْفُلُوسَ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَاصِمِ الْكِلَّابِيِّ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَهُ رَجُلٌ... الحديث بلفظه.

وأخرجه مسلم في كتاب التوبة، باب: قوله تعالى: {إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِنُ السَّيِّئَاتِ} [هود: ١١٤] (ج٤ ص١١٧ حديث رقم ٢٧٦٤)، قال حَدَّثَنَا الْحَسْنُ بْنُ عَلِيِّ الْحُلَوَانِيِّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ به بلفظه.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب حُرُوجُ الْحَطَابِيَا مَعَ مَاءِ الْوُضُوءِ (ج١ ص٦٢ حديث

الأحاديث التي استدلّ بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

٥- وحديث: أبى هريرة - رضى الله عنه - أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهَارًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ حَمْسًا، مَا تَقُولُونَ: ذَلِكَ يُبَقِّي مِنْ دَرَنِهِ" قَالُوا: لَا يُبَقِّي مِنْ دَرَنِهِ شَيْئًا، قَالَ: «فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا»^(١)

وغير ذلك من الأحاديث الكثيرة في هذا الباب، التي يطول ذكرها.
ولله رد عليهم نقول:

هذه عادة (المرجحة)، سامحهم الله ينظرون للنصوص بعين واحدة، فيأخذون المطلق ويتركون المقيد، وأخذون بالوعد ويرفضون الوعيد، وهذا قمة الجهل والعناد بدين الله وسنة رسوله ﷺ، وفي هذه المسألة قالوا: "بأن أفعال الخير والصلاح تکفر جميع الذنوب صغیرها وكبیرها"، وبنوا رأیهم هذا وعقیدتهم على ظاهر الأحاديث المطلقة، نعم هذه الأحاديث التي استدلوا بها في "أعلى درجات الصحة"، وهي تنص في ظاهرها وإطلاقها على أن الأعمال الصالحة مکفرة على الإطلاق؛ لكنهم لم ينظروا للأحاديث المقيدة لها، وهي أيضًا

رقم (٣٢)، حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَّسٍ، ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَّسٍ، عَنْ سُهْبِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ...ال الحديث.

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ كَفَارَةً (ج ١ ص ١١٢) حديث رقم ٥٢٨
حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، وَالدَّرَاوِرْدِيُّ، عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "...ال الحديث بلفظه".

وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل الصلوات الخمس (ج ١ ص ٤٦٢) حديث رقم ٢٨٣ حَدَّثَنَا قُتْبَيْهُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَقَالَ قُتْبَيْهُ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُضَرَّ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ الْهَادِ، بِهِ بِلْفَظِهِ.

في أعلى درجات الصحة، فكانت النتيجة فساد قولهم وبطان مذهبهم، أما سلفنا الصالح -رحمهم الله تعالى- فقد جمعوا هذه الأحاديث ووفقاً بينها، وبينوا بأنه لا تعارض بين هذه الأحاديث، وفيها يحمل المطلق على المقيد، ومن هذه الأحاديث المقيدة حديث: أَلِي هُرِيْرَةَ رضى الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ كَانَ يَقُولُ: «الصَّلَاوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمْعَةُ إِلَى الْجُمْعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفَّرَاتٌ مَا بَيْتَهُنَّ إِذَا اجْتَبَبُ الْكَبَائِرِ» والذي عليه جمهور العلماء: أن صالح العمل لا يكفر الكبائر إنما يكفرها التوبة أو فضل الله تعالى^(١).

وقد رد العلماء على المرجئة في قولهم وأنكروه وبينوا خطأهم وفساد رأيهم.

ففي حديث ابن مسعود، "أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً".

قال ابن حجر -رحمه الله تعالى- "احْتَاجَ الْمُرْجِحَةَ بِظَاهِرِهِ وَظَاهِرِ الَّذِي قَبْلَهُ عَلَى أَنَّ أَفْعَالَ الْخَيْرِ مُكَفَّرَةً لِلْكَبَائِرِ وَالصَّغَائِيرِ وَحَمَلَهُ جُمْهُورُ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى الصَّغَائِيرِ عَمَلًا بِحَمْلِ الْمُطْلُقِ عَلَى الْمُقَيَّدِ"^(٢).

وقال في موضع آخر: رداً على (المرجئة) في استدلالهم بأن "الحسنات تکفر السيئات صغیرها وكبیرها"، فقال -رحمه الله تعالى- : "تَمَسَّكَ بِظَاهِرِ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يَذْهَبُنَّ السَّيِّئَاتِ﴾، (الْمُرْجِحَةُ) وَقَالُوا: إِنَّ الْحَسَنَاتِ تُكَفِّرُ كُلَّ سَيِّئَةٍ كَبِيرَةٍ كَانَتْ أَوْ صَغِيرَةٍ، وَحَمَلَ "الْجُمْهُورُ" هَذَا الْمُطْلُقُ عَلَى الْمُقَيَّدِ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ إِنَّ الصَّلَاةَ إِلَى الصَّلَاةِ كَفَارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا مَا اجْتَبَبَتِ الْكَبَائِرُ، فَقَالَ طَائِفَةٌ إِنْ اجْتَبَبَتِ الْكَبَائِرُ كَانَتِ الْحَسَنَاتُ كَفَارَةً لِمَا عَدَا الْكَبَائِرِ مِنَ الذُّنُوبِ وَإِنْ لَمْ تُجْتَبِ الْكَبَائِرُ لَمْ تَحُطِ الْحَسَنَاتُ شَيْئًا وَقَالَ آخَرُونَ: إِنْ لَمْ تُجْتَبِ

(١) سبق تخریجه، وهو حديث صحيح.

(٢) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لمحمد علي بن محمد بن علان (ج ٢ ص ٣٧١)

(٣) فتح الباري، لابن حجر (ج ٢ ص ٨)

الكبار لم تُحْكَمِ الحَسَنَاتُ شَيْئاً مِنْهَا وَتَحْكَمِ الصَّاغَائِرُ وَقِيلَ الْمُرَادُ: أَنَّ الْحَسَنَاتَ تَكُونُ سَبِيلًا فِي تَرْكِ السَّيِّئَاتِ كَفَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفُحْشَاءِ وَالْمُنْكَر﴾^(١) لَا أَنَّهَا تُكَفِّرُ شَيْئاً حَقِيقَةً وَهَذَا قَوْلُ بَعْضِ الْمُعْتَرَفَةِ، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعَصْرِ، إِلَى أَنَّ الْحَسَنَاتَ تُكَفِّرُ الذُّنُوبَ، وَاسْتَدَلَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ الظَّاهِرَةِ فِي ذَلِكَ قَالَ وَيَرِدُ الْحَثُّ عَلَى التَّوْبَةِ فِي أَيِّ كِبِيرٍ فَلَوْ كَانَتِ الْحَسَنَاتُ تُكَفِّرُ جَمِيعَ السَّيِّئَاتِ لَمَّا احْتَاجَ إِلَى التَّوْبَةِ^(٢) وفي حديث أنس رضي الله عنه - في الرجل الذي أتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إني زينت فأقم على الحد... الحديث. أجاب ابن حجر - فقال - رحمه الله تعالى - "حمله بعض العلماء على أنه ظن ما ليس زنا زنا، فلذلك كفرت زنبة الصلاة وقد يتمسك به من قال إنه إذا جاء تائبا سقط عنه الحد. ويحتمل أن يكون الرواية عَبَرَ بِالرِّزْنَا مِنْ قَوْلِهِ أَصَبَّتْ حَدًّا فَرَوَاهُ بِالْمَعْنَى الَّذِي ظَنَّهُ وَالْأَصْنُلُ مَا فِي الصَّحِيحِ فَهُوَ الَّذِي انْفَقَ عَلَيْهِ الْحُفَاظُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَاصِمِ بِسْنَدِهِ الْمَذْكُورِ.

ويحتمل أن يختص ذلك بالمذكور لإخبار النبي ﷺ إن الله قد كفر عنه حدة بصلاته فإن ذلك لا يعرف إلا بطريق الوحي فلا يستمر الحكم في غيره إلا في من علم أنه مثله في ذلك وقد اقطع علم ذلك بانقطاع الوحي بعد النبي ﷺ، وقد تمسك بظاهره صاحب الهدى فقال للناس في حديث "أبي أمامة" يعني المذكور قبل ثلاثة مسالك: أحدها: إن الحد لا يجب إلا بعد تعينه والإصرار عليه من المقرر به والثاني: إن ذلك يختص بالرجل المذكور في القصة والثالث: إن الحد يسقط

(١) سورة العنكبوت جزء من الآية رقم (٤٥)

(٢) فتح الباري، لابن حجر (٣٥٧ ص ٨٤)

بِالْتَّوْبَةِ قَالَ وَهَذَا أَصَحُّ الْمَسَالِكِ وَقَوَاهُ بِأَنَّ الْحَسَنَةَ الَّتِي جَاءَ بِهَا مِنْ اعْتِرَافِهِ طَوْعًا
بِخُشْبَيْهِ اللَّهِ وَحْدَهُ تُقَاتِلُ السَّيِّئَةُ الَّتِي عَمِلَهَا لِأَنَّ حِكْمَةَ الْحُدُودِ الرَّدُّعُ عَنِ الْعَوْدِ
وَصَنِيعُهُ ذَلِكَ دَالٌّ عَلَى ارْتِدَاعِهِ فَنَاسَبَ رَفْعُ الْحَدَّ عَنْهُ لِذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١)

ورد ابن عبد البر - رحمه الله تعالى - على المرجئة عند شرحه لحديث الصنابحي^(٢) في الموضوع، حيث تمسكوا بظاهره في تكفير الصغار والكبار، فقال - رحمه الله تعالى -: "قَالَ بَعْضُ الْمُنْتَسِبِينَ إِلَى الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ عَصْرِنَا إِنَّ
الْكَبَائِرَ وَالصَّغَارِ يُكَفَّرُهَا الصَّلَاةُ وَالطَّهَارَةُ، وَاحْتَاجَ بِظَاهِرِ حَدِيثِ الصُّنَابِحِيِّ هَذَا
وَبِمِثْلِهِ مِنَ الْأَثَارِ وَبِقُولِهِ ﴿فَمَا تَرَوْنَ ذَلِكَ بِيُقَوِّي مِنْ دُُّونِيهِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ وَهَذَا
جَهْلٌ بَيْنَ وَمُوَاقَفَةٍ لِلْمُرْجَلَةِ فِيمَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ وَكَيْفَ يَجُوزُ لِذِي لُبٍّ أَنْ
يَحْمِلَ هَذِهِ الْأَثَارَ عَلَى عُمُومِهَا وَهُوَ يَسْمَعُ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ

(١) فتح الباري، لابن حجر (ج ٢ ص ١٣٥)

(٢) وحديث "الصنابحي" أخرجه النسائي في كتاب الطهارة، بباب مسح الأذنين مع الرأس وما يُستدلُّ به على أنهما من الرأس (ج ١ ص ٧١) حديث رقم (١٠٣) أخبرنا فتنية وعتبة بن عبد الله، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله الصنابحي، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ، فَمَضْمَضَ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ فِيهِ وَإِذَا
اسْتَثَرَ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ أَنفِهِ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ وَجْهِهِ، حَتَّى تَخْرُجَ
مِنْ تَحْتِ أَشْفَارِ عَيْنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ يَدَيْهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ
أَظْفَارِ يَدَيْهِ. فَإِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ رَأْسِهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ أَذْنَيْهِ. فَإِذَا غَسَلَ
رِخَانِيهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ رِجْلِيهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ رِخَانِيهِ». قال: «لَمْ كَانَ
مَشِيهُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَصَلَّاهُ نَافِلَةً لَهُ»، وهو حديث روته ثقات إلا إنه مرسلا لأن
الصنابحي واسمها "عبد الرحمن ابن عيسية" بمهملتين (صغر) المرادي أبو عبد الله
الصنابحي، ثقة من كبار التابعين، لم تكن له صحبة حيث قدم المدينة بعد وفاة النبي
بخمسة أيام ينظر: تقرير التهذيب (ج ١ ص ٤٦٣) ترجمة رقم (٣٩٥٢)

ءَامِنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوْحًا ^(١) وَقَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ^{هـ} وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَيْعًا
أَئِمَّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ^(٢) فِي آيٍ كَثِيرٍ مِنْ كِتَابِهِ وَلَوْ كَانَتِ الطَّهَارَةُ
وَالصَّلَاةُ وَأَعْمَالُ الْبَرِّ مَكْفَرَةً لِلْكَبَائِرِ ، وَالْمُتَطَهِّرُ الْمُصْلِي غَيْرُ ذَاكِرٍ لِذَنْبِهِ الْمُوْبِقِ
وَلَا قَاصِدٌ إِلَيْهِ (وَلَا حَضَرَةٌ فِي حِينِهِ ذَلِكَ أَنَّهُ نَادِمٌ عَلَيْهِ) ، وَلَا خَطَرَتْ حَطِيلَتُهُ
الْمُحِيطَةُ بِهِ بِبَالِهِ لَمَّا كَانَ لِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِالْتَّوْبَةِ مَعْنَى ... وَهَذَا لَا يَقُولُهُ
أَحَدٌ مِنْ لَهُ فَهُمْ صَاحِحُونَ وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ أَنَّ التَّوْبَةَ عَلَى الْمُذْنِبِ فَرِضَ
وَالْفُرُوضُ لَا يَصْحُحُ أَدَاءُ شَيْءٍ مِنْهَا إِلَّا بِقَصْدٍ وَنِيَّةٍ (وَاعْتِقَادٍ أَنْ لَا عَوْدَةَ) فَأَمَّا أَنَّ
يَصْلِي وَهُوَ غَيْرُ ذَاكِرٍ لِمَا ارْتَكَبَ مِنَ الْكَبَائِرِ وَلَا نَادِمٌ عَلَى ذَلِكَ فَمُحَالٌ وَقَدْ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّدْمُ تَوْبَةٌ ، وَقَالَ ﷺ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَارَةٌ
لِمَا بَيْتَهُنَّ مَا اجْتَنَّتِ الْكَبَائِرُ ^(٣) .

وخلصة القول: أن (المرجحة) أخطأوا في استدلالهم بظاهر الأحاديث،
فلكما هي عادتهم يجترئون النصوص، فيأخذون بعضها ويتربكون البعض الآخر،
والأحاديث التي جاء في ظاهرها وعلى إطلاقها أنها تکفر الكبائر جاءت أحاديث
أخرى تقیدها، وعلى هذا فيحمل المطلق على المقيد، وبالتالي يكون مفهوم
الأحاديث جميعها أن الكبائر لا تکفر بالطاعات وأعمال الخير فقط؛ وإنما لابد
من تحقق شروط التوبة، والرجوع إلى الله سبحانه وتعالى، وهذا موافق لما جاء
في القرآن الكريم قال الله تعالى ^{هـ} وَلَئِنْ لَعَفَّا رَبُّنَا تَابَ وَأَمَنَ وَعَمِلَ صَلِحًا ثُمَّ أَهْتَدَى ^(٥)

(١) سورة التحرير جزء من الآية رقم (٨)

(٢) سورة النور جزء من الآية رقم (٣١)

(٣) سبق تخریجه وهو حديث صحيح.

(٤) التمهيد، لابن عبد البر (ج٤ ص٤٤)

(٥) سورة طه الآية رقم (٨٢)

قال ابن عاشور - رحمه الله تعالى - : " وَمَعْنَى "اَهْتَدِي": اسْتَمِرْ عَلَى الْهُدَى
وَبَتَّ عَلَيْهِ ؛ فَهُوَ كَفُولُهِ تَحَالِي: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَاتَلُوكُنَّ اللَّهَ ثُمَّ أَسْتَقْدَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ
الْمَلَائِكَةُ أَلَا تَخَافُوا وَلَا تَحْرِزُوهُ وَأَبْشِرُوهُ بِالجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾^(١)

(١) سورة فصلت الآية رقم (٣٠)

المبحث السادس

الأحاديث التي استدل بها المرجئة، في مرتكب الكبيرة، والرد عليهم.

إن عقيدة المرجئة في مرتكب الكبيرة أنه لا يدخل النار ولا يعرض للوعيد، لأنه من أهل الإيمان، وهذا القول لم يقل به "فقهاء المرجئة"، لأنهم موافقون لأهل السنة في أن "فاعل الكبيرة مستحق للذم والعقاب"، وأنه "تحت المشيئة".

والقائلون بهذا هم "المرجئة الغلاة" حيث قالوا: "لا يضر مع الإيمان ذنب كما لا ينفع مع الكفر طاعة".

وقد ذكر محمد بن أحمد الملطي - رحمة الله تعالى - أن كلام المرجئة خارج من التعارف والعقل فقال: ألا ترى أن مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مِنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَحْرَمَ مَا حَرَمَ اللَّهُ وَأَحْلَلَ مَا دَخَلَ الْجَنَّةَ إِذَا مَاتَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ وَقُتِلَ وَشَرَبَ الْخَمْرَ، وَقَذَفَ الْمُحْصَنَاتَ وَتَرَكَ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ وَالصَّيَامَ إِذَا كَانَ مَقْرًا بِهَا يَسُوفُ النَّوْبَةَ لَمْ يَضُرِّهُ وُقُوعُهُ عَلَى الْكَبَائِرِ وَتَرَكَهُ لِلْفَرَائِضِ وَرَكْبَهُ الْفُوَاحِشُ وَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ اسْتِحْلَالًا كَانَ كَافِرًا بِاللَّهِ مُشْرِكًا وَخَرَجَ مِنْ إِيمَانِهِ وَصَارَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ" ^(١)

فهم يستهينون بارتكاب المعاصي والمحرمات، ويقولون: "الفاسق مع فسقه" مُؤمن مُسلم إيمانه كإيمان جبريل وميكائيل والرسل ^(٢)

فالمرجئة سامحهم الله يرون أن مرتكب الكبيرة كامل الإيمان، ولا يؤثر عصيانه في إيمانه بالنقض لأنه لا تنفع مع الكفر طاعة كما لا تضر مع الإيمان معصية.

(١) التبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، للملطي (ج ١ ص ٤٣)

(٢) ينظر: المرجع السابق (ج ١ ص ٣٧)

وقد استدلوا على ذلك بآيات من القرآن الكريم، منها قوله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا

يُخْرِي اللَّهُ أَنَّىٰ وَالَّذِينَ أَمَنُوا مَعَهُ﴾^(١)

ووجه الدلالة: قال الفخر الرازى - رحمه الله تعالى -: احتجت المُرجئةُ

بِهَذِهِ الْأَيْةِ فِي الْقُطْعِ عَلَى أَنَّ صَاحِبَ الْكَبِيرَةِ لَا يُخْرَىٰ وَكُلُّ مَنْ دَخَلَ النَّارَ فَإِنَّهُ يُخْرَىٰ، فَيَلْزَمُ الْقُطْعَ بِأَنَّ صَاحِبَ الْكَبِيرَةِ لَا يَدْخُلُ النَّارَ لَأَنَّهُ مُؤْمِنٌ، وَالْمُؤْمِنُ لَا يُخْرَىٰ^(٢).

وللرد عليهم كما قال الفخر الرازى - رحمه الله تعالى -: أن قوله: ﴿يَوْمَ لَا

يُخْرِي اللَّهُ أَنَّىٰ وَالَّذِينَ أَمَنُوا مَعَهُ﴾^(٣) لا يَدْلُلُ عَلَى نَفْيِ الْإِحْرَاءِ مُطْلَقاً، بَلْ يَدْلُلُ عَلَى نَفْيِ الْإِحْرَاءِ حَالَ كَوْنِهِمْ مَعَ الشَّيْءِ، وَذَلِكَ لَا يُنَافِي حُصُولَ الْإِحْرَاءِ فِي وَقْتٍ آخَرَ^(٤).

وأما الأحاديث التي استدل بها المرجئة في أن "مرتكب الكبيرة يدخل الجنة

دون وعيد" فهي:

١- حديث (مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ)

استدل به (المرجئة) على أن الإنسان لو عصى الله سبحانه وتعالي، وارتکب المحرمات، فهو من أهل الجنة، وهذه المعصية لا تضره، لأنها لا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة، فعرفانه بالله كفيل له أن يدخله الجنة.

(١) سورة التحرير جزء من الآية رقم (٨)

(٢) تفسير الرازى (ج٩ ص٤٦)

(٣) سورة التحرير جزء من الآية رقم (٨)

(٤) تفسير الرازى (ج٩ ص٤٥)

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

٢- وحديث أبي ذر رضي الله عنه - قال: «أتيت النبي ﷺ، وعليه ثوب أبيض، وهو نائم، ثم أتيته وقد استيقظ فقال: ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة، قلت: وإن زنى وإن سرق؟، قال: وإن زنى وإن سرق، قلت: وإن زنى وإن سرق؟، قال: وإن زنى وإن سرق، قلت: وإن زنى وإن سرق؟، قال: وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي ذر^(١).

(١) أخرجه البخاري، في كتاب اللباس، باب الزياب البيضا (ج٤٩ ص٧٤١ حديث رقم ٥٨٢٧) قال: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرْيَدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدَ الدُّؤْلَى حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَا ذَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ...الْحَدِيثُ بِلِفْظِهِ، وَفِي كِتَابِ الرِّقَاقِ، بَابُ الْمُكْتَرُونَ هُمُ الْمُقْلُونُ (ج٤٩ حديث رقم ٦٤٤٣) (قال: حَدَّثَنَا فَتَيَّبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُقَيْبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِهِ بِنْحَوِهِ مَطْوِلاً، وَفِي كِتَابِ الرِّقَاقِ، بَابُ: قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَا أَحِبُّ أَنْ لِي مِثْلَ أَحُدِ ذَهَبًا» (ج٤٩ حديث رقم ٦٤٤٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍ...الْحَدِيثُ بِنْحَوِهِ مَطْوِلاً، وَفِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ، بَابُ كَلَامِ الرَّبِّ مَعَ جِرِيرِيَّ، وَنَذَاءِ اللَّهِ الْمَلَائِكَةِ (ج٤٢ حديث رقم ٧٤٨٧) (قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَهَارٍ، حَدَّثَنَا غُنَّدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنِ الْمَعْرُورِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرَ...الْحَدِيثُ بِنْحَوِهِ مُخْتَصِّرًا.

وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب مات لا يُشركُ بالله شيئاً دخل الجنة، ومن مات مُشركاً دخل النار (ج١ ص٩٥٩ حديث رقم ١٥٤) قال حَدَّثَنِي رُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ بِهِ بِلِفْظِهِ، وَفِي كِتَابِ الزِّكَاةِ، بَابُ التَّرْغِيبِ فِي الصَّدَقَةِ (ج٢ ص٦٨٧ حديث رقم ٣٢) قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبْنُ ثُمَّرٍ، وَأَبُو كُرْبَلٍ، كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهِ بِنْحَوِهِ مَطْوِلاً، وَفِي (ج٢ ص٦٨٧ حديث رقم ٣٣) (قال: حَدَّثَنَا فَتَيَّبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، بِهِ بِنْحَوِهِ مَطْوِلاً، وَفِي كِتَابِ الإِيمَانِ بَابُ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ مُشْرِكاً دَخَلَ النَّارَ (ج١ ص٩٩ حديث رقم ١٥٣) من طريق مُحَمَّدٌ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهِ بِنْحَوِهِ مُخْتَصِّرًا.

ووجه الاستدلال: استدل المرجئة بهذا الحديث على أن من قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك فهو موعود بدخول الجنة ولا يدخل النار. حتى وإن ارتكب بعض الكبائر كالزنا والسرقة. لأنه كما يقولون: لا يضرُّ مع الإيمان ذنبٌ، ولا ينفع مع الكفر طاعةً فمرتكب الكبيرة الذي قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك يشمله هذا الوعود بدخول الجنة.

ولمناقشتهم في استدلالهم والرد عليهم نقول:

أما حديث "من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله" فإن قول (المرجئة) في فهم هذا الحديث، لهو الجهل بعينه، فهل من المعقول أن يرتكب الإنسان الكبائر، وينتهك المحرمات، ولا يعاقب على ذلك بحجة أنه "شهد أن لا إله إلا الله، وهو بهذا في عقيدتهم مؤمن كامل الإيمان، لا تضره المعصية، والله إن قولهما هذا ما هو إلا تسهيل للناس الوقوع في ارتكاب الكبائر ، وعدم الخوف والرجاء من الله سبحانه وتعالى، وتعطيل لحدود الله وأوامره ونواهيه، وهذا الفهم يخالف ما عليه السلف الصالح -رحمهم الله تعالى- ، وذلك لأن (المرجئة) نظروا لبعض الأحاديث، وتركوا البعض الآخر، وأخذوا بالمطلق، وتركوا المقيد، وأخذوا بنصوص الوعد، وتركوا الوعيد، فلم يفهموا المسألة بتمامها، كما فهمها السلف - رحمهم الله-، ولهذا لما حكموا عقولهم وأهواءهم وقعوا في هذا الخطأ والبهتان.

قال القاضي عياض - رحمه الله تعالى - عند شرحه لحديث: "من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة" "اختلف الناس فيما عصى الله تعالى من أهل الشهادتين فقالت المرجئة، لا تضره المعصية مع الإيمان وقالت الخارج تضره ويکفر بها وقالت المعتزلة يخلد في النار إذا كانت معيشه كبيرة ولا يوصف بأنه مؤمن ولا كافر ولكن يوصف بأنه فاسق وقالت الأشعرية بل هو مؤمن وإن لم يغفر له وعذب فلا بد من إخراجه من النار وإدخاله الجنة قال وهذا الحديث حجة على الخارج والمعتزلة وأماماً المرجئة فإن احتجت بظاهره قلنا محمله على الله غفر له أو أخرج من النار بالشفاعة ثم أدخل الجنة فيكون معنى

الأحاديث التي استدلّ بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

فَوْلِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ أَيْ دَخَلَهَا بَعْدَ مُجَازَاتِهِ بِالْعَذَابِ وَهَذَا لَا بُدَّ مِنْ تَأْوِيلِهِ لِمَا جَاءَ فِي ظَوَاهِرِ كَثِيرَةٍ مِنْ عَذَابِ بَعْضِ الْعُصَمَاءِ فَلَا بُدَّ مِنْ تَأْوِيلٍ هَذَا لِئَلَّا تَتَقَاضَ نصوص الشريعة^(١)

قال الطحاوي - رحمه الله تعالى - : وَأَهْلُ السُّنَّةِ أَيْضًا : مُتَقْفُونَ عَلَى أَنَّهُ يَسْتَحِقُ الْوَعِيدَ الْمُرْتَبَ عَلَى ذَلِكَ الذَّنْبِ، كَمَا وَرَدَتْ بِهِ النُّصُوصُ . لَا كَمَا يَقُولُهُ (الْمُرْجِئُونَ) مِنْ أَنَّهُ لَا يَصُرُّ مَعَ الْإِيمَانِ ذَنْبٌ، وَلَا يَنْقُعُ مَعَ الْكُفْرِ طَاغَةٌ ! وَإِذَا جَمِعَتْ نُصُوصُ الْوَعِيدِ الَّتِي اسْتَدَلَّتْ بِهَا الْمُرْجِئُونَ، وَنُصُوصُ الْوَعِيدِ الَّتِي اسْتَدَلَّتْ بِهَا الْخَوَارِجُ وَالْمُعْتَرِلُونَ - : تَبَيَّنَ لَكَ فَسَادُ الْقُولَيْنِ ! وَلَا فَائِدَةَ فِي كَلَامِ هَؤُلَاءِ سِوَى أَنَّكَ تَسْتَقِيدُ مِنْ كَلَامِ كُلِّ طَائِفَةٍ فَسَادَ مَذَهَبُ الطَّائِفَةِ الْأُخْرَى^(٢).

ولهذا نجد الإمام ابن حجر - رحمه الله تعالى - في باب: تفاصيل أهل الإيمان في الأفعال يبين مراد البخاري لإيراده حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ»، ثم يقول الله تعالى: «أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِنْقَالٌ حَبَّةٌ مِنْ إِيمَانٍ ..»، فقال رحمه الله، وأراد (أبي البخاري) بإيراده الرد على المرجئة؛ لما فيه من بيان ضرر المعاصي مع الإيمان وعلى المعتزلة في أن المعاصي موجبة للخلود^(٣)

وأما حديث أبي ذر رضي الله عنه - وفيه أنه قال: «أتيت النبي ﷺ وعليه ثوب أبيض، وهو نائم، ثم أتيته وقد استيقظ فقال: "ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة"»، قلت: «إن زنى وإن سرق؟»، قال: وإن

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم (ج ١ ص ٢٥٣)

(٢) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (ج ٢ ص ٤٤)

(٣) فتح الباري لابن حجر (ج ١ ص ٧٣)

زنى وإن سرق، قلت: وإن زنى وإن سرق؟، قال: وإن زنى وإن سرق، قلت: وإن زنى وإن سرق؟، قال: وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي ذر^(١). وجاه الاستدلال: استدل (المرجئة) بهذا الحديث على أن "من قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك" فهو "موعود بدخول الجنة ولا يدخل النار". حتى وإن ارتكب بعض الكبائر كالزنا والسرقة، لأنه كما يعتقدون أنه: لَا يَضُرُّ مَعَ الإِيمَانِ ذَنْبٌ، وَلَا يَنْفَعُ مَعَ الْكُفْرِ طَاعَةً "فتركتب الكبيرة" الذي قال لا إله إلا الله، ثم مات على ذلك يشمله هذا الوعود بدخول الجنة.

وهذا قمة الجهل والعناد، (فالمرجئة)، في مسألة "مرتكب الكبيرة"، يستشهدون بظاهر هذا الحديث في أن من ارتكب كبيرة من الكبائر، كأن زنى أو سرق ثم مات على لا إله إلا الله دخل الجنة. فلم يتشرطوا له توبة ولا ندم، ف مجرد أنه كان يقول ذلك فهذا "ضمان له في دخول الجنة، وهذا كلام لا يقبله عاقل ولا يقول به إلا جاهل؛ أما سلف الأمة - رحمة الله - فقالوا عند شرحهم لهذا الحديث كلاماً يفهم منه ما أراده الله ورسوله ﷺ.

قال الإمام البخاري - رحمة الله تعالى - عقب هذا الحديث: هَذَا عِنْدَ الْمُؤْتَأْنِ فَقَبْلُهُ إِذَا تَابَ وَنَدِمَ وَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، غُفرَ لَهُ^(٢) وقال ابن حجر - رحمة الله تعالى -: إن الحديث محمول على من وحد ربه ومات على ذلك تائباً من الذنوب التي أشير إليها في الحديث، فإنه موعود بهذا الحديث بدخول الجنة ابتداء، وأما من تلبس بالذنوب المذكورة أو غيرها مما دون الشرك ومات من غير توبة فهو تحت المشيئة، إن شاء الله عفا عنه وأدخله الجنة، وإن شاء عذبه على قدر ذنبه ثم أخرجه من النار وأدخله الجنة. ويبدل

(١) سبق تحريره، وهو حديث صحيح.

(٢) صحيح البخاري (ج ٧ ص ٤٩ حديث رقم ٥٨٢٧).

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

على ذلك حديث عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال: وحوله عصابة من أصحابه: «بإيعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفي منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله فهو إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه، فبایعنانه على ذلك^(١)

وقال الإمام النووي - رحمه الله تعالى - في قوله: "وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ إِلَى آخِرِهِ، الْمُرَادُ بِهِ مَا سِوَى الشَّرِكِ وَإِلَّا فَالشَّرِكُ لَا يُغْفَرُ لَهُ وَتَكُونُ عُقُوبَتُهُ كَفَارَةً لَهُ وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ فَوَائِدُ مِنْهَا تَحْرِيمُ هَذِهِ الْمَذْكُورَاتِ وَمَا فِي مَعْنَاهَا وَمِنْهَا الدَّلَالَةُ لِمَذْهَبِ أَهْلِ الْحَقِّ أَنَّ الْمَعَاصِي غَيْرُ الْكُفْرِ لَا يُقْطَعُ لِصَاحِبِهَا بِالنَّارِ إِذَا مَاتَ وَلَمْ يَتَبَّعْ مِنْهَا بَلْ هُوَ بِمَشِيشَةِ اللَّهِ تَعَالَى إِنْ شَاءَ عَفَ عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ خِلَافًا لِلْخَوَارِجِ وَالْمُعْتَزِلَةِ فَإِنَّ الْخَوَارِجَ يُكَفَّرُونَ بِالْمَعَاصِي وَالْمُعْتَزِلَةُ يَقُولُونَ لَا يَكُفُّرُونَ وَلَكِنْ يُخَلَّدُ فِي النَّارِ^(٢)

وقال ابن تيمية - رحمه الله تعالى - عن أهل السنة والجماعة مبيناً وسطيتهم في مرتكب الكبيرة فقال: "وَهُمْ فِي" بَابِ الْأَسْمَاءِ وَالْأَحْكَامِ وَالْوَعْدِ الْوَعِيدِ " وَسَطٌ بَيْنَ الْوَعِيدِيَّةِ؛ الَّذِينَ يَجْعَلُونَ أَهْلَ الْكَبَائِرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مُخْلَدِينَ فِي النَّارِ وَيُخْرِجُونَهُمْ مِنِ الْإِيمَانِ بِالْكُلِّيَّةِ وَيُكَذِّبُونَ بِشَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ . وَبَيْنَ الْمُرْجَحَةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِيمَانُ الْفُسَاقِ مِثْلُ إِيمَانِ الْأَثَيْبَاءِ وَالْأَعْمَالُ الصَّالِحَةُ لَيَسْتُ مِنَ الدِّينِ وَالْإِيمَانِ. وَيُكَذِّبُونَ بِالْوَعِيدِ وَالْعِقَابِ بِالْكُلِّيَّةِ. فَيُؤْمِنُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بِأَنَّ فُسَاقَ الْمُسْلِمِينَ مَعَهُمْ بَعْضُ الْإِيمَانِ وَأَصْلُهُ وَلَيْسَ مَعَهُمْ جَمِيعُ الْإِيمَانِ الْوَاجِبِ

(١) فتح الباري لابن حجر (ج ١٠ ص ٢٨٣)

(٢) شرح النووي على مسلم (ج ١١ ص ٢٤٢)

الَّذِي يَسْتَوْجِبُونَ بِهِ الْجَنَّةَ وَأَنَّهُمْ لَا يُخَدَّلُونَ فِي النَّارِ . بَلْ يَخْرُجُ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قُلُوبِهِ مِثْقَالٌ حَبَّةٌ مِنْ إِيمَانٍ أَوْ مِثْقَالٌ حَرْدَلَةٌ مِنْ إِيمَانٍ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ادْخَرَ شَفَاعَتَهُ لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِهِ .^(١)

وقال الإمام الطحاوي - رحمه الله تعالى - مبينا حكم مرتكب الكبيرة فقال: "وَأَهْلُ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي النَّارِ لَا يُخَدَّلُونَ، إِذَا مَاتُوا وَهُمْ مُؤْحَدُونَ، وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا تَائِبِينَ، بَعْدَ أَنْ لَقُوا اللَّهَ عَارِفِينَ . وَهُمْ فِي مَشِيَّتِهِ وَحُكْمِهِ إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ وَعَفَا عَنْهُمْ بِفَضْلِهِ، كَمَا ذَكَرَ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفُرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ وَيَعْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(٢) وَإِنْ شَاءَ عَذَبَهُمْ فِي النَّارِ بِعَدْلِهِ، ثُمَّ يُخْرِجُهُمْ مِنْهَا بِرَحْمَتِهِ وَشَفَاعَةِ الشَّافِعِينَ مِنْ أَهْلِ طَاعَتِهِ، ثُمَّ يَعْتَهُمْ إِلَى جَنَّتِهِ، وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَوَلَّ أَهْلَ مَعْرِفَتِهِ، وَلَمْ يَجْعَلْهُمْ فِي الدَّارِيْنِ كَأَهْلِ نَكَرِتِهِ، الَّذِينَ خَابُوا مِنْ هَدَائِيْتِهِ، وَلَمْ يَتَالُوا مِنْ ولَائِيْتِهِ^(٣)

وخلصة القول ومما سبق: يتبيّن لنا فساد قول المرجئة في مرتكب الكبيرة، من أنه لا يعذب؛ لأنّه موحد بالله سبحانه وتعالى، والذي أداهم إلى القول بذلك أخذهم بالأحاديث المطلقة وترك الأحاديث المقيدة، وأخذهم بنصوص الوعد وترك نصوص الوعيد، وتأنويلهم الآيات القرآنية والأحاديث النبوية تأويلاً مستكراً، وهذه عادة أهل البدع، فكما قيل: "وَأَهْلُ الْبَدْعِ يَتَمَيَّزُونَ بِالْأَخْذِ بِبَعْضِ النَّصُوصِ، وَيَتَرَكُونَ الْبَعْضَ الْآخَرَ . فَقَدْ أَخَذَ الْمَرْجِئَةُ بِأَحَادِيثِ الْوَعْدِ، وَتَرَكُوا أَحَادِيثَ الْوَعِيدِ . وَالْخَوارِجُ وَالْمُعْتَزِلَةُ أَخْذُوا بِأَحَادِيثِ الْوَعِيدِ وَتَرَكُوا أَحَادِيثَ الْوَعْدِ، وَمِنْهُجُ أَهْلِ السَّنَةِ وَمَا يَمْيِيزُهُمْ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ بِجُمِيعِ النَّصُوصِ مَا أَمْكَنَ الْجَمْعُ

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (ج ٣ ص ٣٧٥)

(٢) سورة النساء جزء من الآية رقم النساء: ٤٨

(٣) شرح العقيدة الطحاوية (ج ١ ص ٣٧٠)

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

بينها، فلهذا صار مذهبهم بناءً على هذه النصوص جميعها، أن من مات من أهل الإسلام وهو على شيء من الذنب فهو تحت المشيئة إن شاء غفر له وإن شاء عذبه، ويرجون للحسن ويخافون على المسيء^(١).

ولقد تكلم الإمام ابن عطية -رحمه الله تعالى- في تفسيره كلاماً بديعاً لخص فيه مسألة الوعد والوعيد، فعند تفسيره لقوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ﴾ الآية قال -رحمه الله-: هذه مسألة الوعد والوعيد، وتلخيص الكلام فيها أن يقال: الناس أربعة أصناف، كافر مات على كفره، فهذا مخلد في النار بإجماع، ومؤمن محسن لم يذنب قطًّا ومات على ذلك، فهذا في الجنة محظوم عليه حسب الخبر من الله تعالى بإجماع، وتألب مات على توبته فهو عند أهل السنة وجمهور فقهاء الأمة لاحق بالمؤمن المحسن إلا أن قانون المتكلمين أنه في المشيئة، ومذنب مات قبل توبته، فهذا موضع الخلاف، فقالت المرجئة: هو في الجنة بإيمانه ولا تضره سيئاته، وبنوا هذه المقالة على أن جعلوا آيات الوعيد كلها مخصصة في الكفار، وأيات الوعد عامة في المؤمنين، تقسيمهم وعاصيهم. وقالت المعتزلة: إذا كان صاحب كبيرة فهو في النار ولا بد، وقالت الخوارج: إذا كان صاحب كبيرة أو صغيرة فهو في النار مخلد ولا إيمان له، لأنهم يرون كل الذنب كبير، وبنوا هذه المقالة على أن جعلوا آيات الوعد كلها مخصصة في المؤمن المحسن الذي لم يعص قط، والمؤمن التائب، وجعلوا آيات الوعيد عامة في العصاة كفاراً أو مؤمنين، وقال أهل السنة وأحق: آيات الوعد ظاهرة العموم، وأيات الوعيد ظاهرة العموم، ولا يصح نفوذ كلها لوجهه بسبب تعارضها، كقوله

(١) أصول مسائل العقيدة عند السلف وعند المبتدةعة، لسعود بن عبد العزيز الخلف (ج ٦٢ ص ٣٧)

تعالى: ﴿لَا يَصِلُّهَا إِلَّا أَلَّا أَسْقَى﴾ (١) ﴿الَّذِي كَدَّبَ وَنَوَّلَ﴾ (١) وهذه الآية هي الحاكمة ببيان ما تعارض من آيات الوعد والوعيد قوله: ﴿إِلَّا بَلَغَ مِنَ اللَّهِ وَرِسَالَتِهِ، وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّ لَهُ نَارًا جَهَنَّمَ﴾ (٢)، فلا بد أن نقول: إن آيات الوعد لفظها عموم، والمراد بها الخصوص في المؤمن المحسن، وفي التائب، وفيمن سبق في علمه تعالى العفو عنه دون تعذيب من العصاة، وأن آيات الوعيد لفظها عموم، والمراد بها الخصوص في الكفارة وفيمن سبق في علمه تعالى أنه يعذبه من العصاة، وتحكم بقولنا: هذه الآية النص في موضع النزاع، وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفُرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ، وَيَعْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء﴾ (٣) فإنها جلت الشك وردت على الطائفتين، المرجئة والمعتزلة، وذلك أن قوله تعالى إن الله لا يغفر أن يشرك به فصل مجمع عليه، وقوله: ويغفر ما دون ذلك فصل قاطع بالمعتزلة راد على قولهم ردا لا محيد عنه، ولو وقفنا في هذا الموضع من الكلام لصح قول المرجئة، فجاء قوله لمن يشاء رادا عليهم، موجبا أن غفران ما دون الشرك إنما هو لقوم دون قوم، بخلاف ما زعموه من أنه مغفور لكل مؤمن. (٤)

(١) سورة الليل الآية رقم (١٥:١٦)

(٢) سورة الجن الآية رقم (٢٣)

(٣) سورة النساء جزء من الآية رقم (٤٨)

(٤) تفسير ابن عطية (ج٢ ص٦٤)

المبحث السابع

عقيدة المرجئة في إنكار الشفاعة لأهل الكبائر من أمته عليهم السلام والرد عليهم.

المرجئة أنكروا شفاعة النبي صلوات الله عليه وسلم، لأهل الكبائر، لأنهم يعتقدون أن من تلفظ بالشهادتين، وقال لا إله إلا الله دخل الجنة، وأنه لا وعيد إلا على الكفار، وأنَّ الفساقَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ لَيُسُوا بِكُفْرِهِ، وَإِذَا لَمْ يَكُونُوا مِنَ الْكُفَّارِ كَانُوا مِنْ أَهْلِ التَّوَابِ، وَذَلِكَ يَذْلِلُ عَلَى أَنَّ صَاحِبَ الْكِبِيرَةِ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ لَيُسَلَّمَ لَهُ عِقَابٌ^(١) وبالتالي فلا حاجة لشفاعته صلوات الله عليه وسلم، وكان استنادهم في هذا إطلاق الآيات القرآنية وظواهر الأحاديث النبوية.

أولاً: من القرآن الكريم: استدل المرجئة على نفي شفاعته صلوات الله عليه وسلم من القرآن بعدة آيات منها:

١ - قوله تعالى ﴿وَأَنَّقُوا يَوْمًا لَا يَجِدُونَ شَفَاعَةً عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ﴾^(٢) قالوا إن هذه الآية، وغيرها من الآيات واردة في نفي الشفاعة لأهل الكبائر يوم القيمة، عامة في حق المسلم والكافر؛ فكما أن الشفاعة لا تجوز في حق الكافر يوم القيمة فكذلك لا تجوز في حق المسلم صاحب الكبيرة، حيث لم يخصصه الدليل^(٣)

ثانياً: من السنة: استدل المرجئة على نفي شفاعته صلوات الله عليه وسلم بعدة أحاديث ومنها:

١ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه مطولاً وفيه أنه قال: قَامَ فِيَنَا النَّبِيُّ صلوات الله عليه وسلم فَذَكَرَ الْعُلُولَ فَعَظَمَهُ وَعَظَمَ أَمْرَهُ، قَالَ: " لَا أَفْيَئُ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى

(١) تفسير الرازبي (ج ٣١ ص ٦٢)

(٢) سورة البقرة الآية رقم (٤٨)

(٣) متشابه القرآن، للقاضي عبد الجبار (ج ١ ص ٩٠)

رَقْبَتِهِ شَاءَ لَهَا شُغَاءُ^(١)، عَلَى رَقْبَتِهِ فَرَسْ لَهُ حَمْحَمَةُ^(٢)، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قُدْ أَبْلَغْتُكَ، وَعَلَى رَقْبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءُ^(٣)، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قُدْ أَبْلَغْتُكَ، وَعَلَى رَقْبَتِهِ صَامِتُ^(٤)، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قُدْ أَبْلَغْتُكَ، أَوْ عَلَى رَقْبَتِهِ رِقَاعٌ تَحْفَقُ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قُدْ أَبْلَغْتُكَ وَقَالَ أَيُوبُ: عَنْ أَبِي حَيَّانَ: فَرَسْ لَهُ حَمْحَمَةُ^(٥)

- وحديث: أبي هريرة -رضي الله عنه- وفيه أن الصحابة رضي الله عنهم قالوا: "كيف تعرف من لم يأت بعد من أمتك؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: ... " فَإِلَهُمْ يَأْتُونَ غُرَّاً مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ، وَأَنَا فَرَطْهُمْ عَلَى الْحَوْضِ أَلَا لَيَدَدَنَ رِجَالُ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُدَادُ الْبَعِيرُ الصَّالُ أَنَادِيهِمْ أَلَا هُلُمْ فَيَقُولُ: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَلُوا بَعْدَكَ فَأَقُولُ سُحْقًا سُحْقًا" قال الفخر الرازى - رحمه الله تعالى - والاستدلال بهذه الخبر على نفي الشفاعة أنه لو كان شفيعا لهم لم يكن يقول سحقا

(١) شفاء: بمضمومة فمعجمة. هو صياغ الغنم. مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، لجمال الدين الهندي الفتني (ج١ ص٢٩١)

(٢) الحمhma: هي صوت الفرس دون الصهيل. النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (ج١ ص٤٣٦)

(٣) الرغاء: هو صوت الإبل. النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (ج٢ ص٢٤٠)

(٤) رقبته صامت: هو العين يقال ما له صامت ولا تاطق فالصامت الذهب والفضة والناطق الحيوان. مشارق الأنوار للقاضي عياض (ج٢ ص٤٢)

(٥) أخرجه البخاري في كتاب (ج٤ ص٧٤) حديث رقم (٣٠٧٣) قال حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو زُرْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَامَ فِيْنَا النَّبِيُّ ﷺ... الحديث بلفظه.

وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب غلط تحريم الغلو (ج٢ ص١٤٦)، من طريق إسماعيل بن إبراهيم، عن أبي حيّان، به بنحوه مطولاً ..

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

فَسُحْقًا، لَأَنَّ الشَّفِيعَ لَا يَقُولُ ذَلِكَ، وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ شَفِيعًا لَهُمْ فِي
الْخَلَاصِ مِنَ الْعِقَابِ الدَّائِمِ وَهُوَ يَمْنَعُهُمْ شَرْبَةً مَاءٍ^(١)
٣- وحيث: "لَا تَنال شَفَاعَتِي أَهْلُ الْكَبَائِرِ مِنْ أَمْتِي"^(٢)
ولله ولله على ما استدل به المرجحة نقول:

أولاً: إن ما استدل به (المرجحة) من القرآن الكريم في نفي الشفاعة لأهل الكبائر لهو عين الجهل، والعناد كما قال ابن خزيمة - رحمه الله تعالى -: أهلُ الْجَهْلِ الَّذِينَ نَكَرْنَاهُمْ فِي هَذَا الْفَصْلِ صِنْفَانِ: صِنْفٌ: مِنْهُمُ الْخَوَارِجُ وَالْمُعْتَرِلَةُ، أَنْكَرْتُ إِخْرَاجَ أَحَدٍ مِنَ النَّارِ مِنْ يَدْخُلُ النَّارَ، وَأَنْكَرْتُ هَذِهِ الْأَخْبَارَ الَّتِي نَكَرْنَاها فِي الشَّفَاعَةِ ، الصِّنْفُ الثَّانِي: الْغَالِيَةُ مِنَ الْمُرْجِحَةِ الَّتِي تَرْزُمُ أَنَّ النَّارَ حُرِّمَتْ عَلَى مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، تَنَاؤلُ هَذِهِ الْأَخْبَارِ الَّتِي رُوِيَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذِهِ الْفُظُولِ عَلَى خِلَافِ تَأْوِيلِهَا^(٣)

وأجمع المفسرون أن "الشفاعة المنافية" في الآية الكريمة، واردة في حق الكفار لا في حق المسلمين، قال القرطبي: وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُفَسِّرُونَ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِقُولِهِ تَعَالَى "﴿وَأَنَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْرِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ﴾"^(٤) النَّفْسُ الْكَافِرَةُ لَا كُلُّ نَفْسٍ^(٥). وقال ابن جرير الطبرى: إنما هي لمن مات على كفره غير

(١) التفسير الكبير ،للخزيمى (ج٣ ص٤٩٦)

(٢) ذكره أبو بكر الباقلانى فى كتابه تمييز الأولئ وتلخيص الدلائل (ج١ ص٤١٩)
وذكره أبو عبد الرحمن الحوت فى كتابه أنسى المطالب فى أحاديث مختلفة المراتب
(ج١ ص١٦٦) وقال عقبه: فَإِنَّهُ لَمْ يَصْحُ وَهُوَ مِنْ أَكاذيبِ الْمُعْتَرِلَةِ.

(٣) التوحيد ،لابن خزيمة (ج٢ ص٧٦٩)

(٤) سورة البقرة جزء من الآية رقم (٤٨)

(٥) تفسير القرطبي (ج١ ص٣٧٩)

غير تائب إلى الله عز وجل.^(١)، وقال ابن كثير: يعني عن الكافرين، كما قال: {فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعةُ الشَّافِعِينَ}^(٢)، وكما قال عن أهل النار: {فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ، وَلَا صَدِيقٌ حَمِيمٌ}^(٣)، وعلى هذا: فالشفاعة المنافية في هذه الآية في حق الكفار لا في حق المذنبين من المسلمين.

ثانياً: وأما ما استدل به المرجئة من الأحاديث فنقول:

إن كل ما استدل به المرجئة من الأحاديث باطل؛ لأنهم اعتمدوا على بعض الأحاديث التي لا تصح ولا تقوم بها حجة، وجعلوها سندًا لرأيهم ودليلًا لقولهم، كما فهموا الأحاديث الصحيحة فهمًا خاطئًا يخالفون فهم السلف الصالح رضى الله عنهم، وتوضيح ذلك فيما يلي:

١- أما حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- الطويل وفيه قوله ﷺ: لا أَفْيَنَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقْبَتِهِ شَاءَ لَهَا ثُغَاءٌ، عَلَى رَقْبَتِهِ فَرَسَ لَهُ مُحَمَّمَةً، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْثِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، وَعَلَى رَقْبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْثِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ... الحديث.

فاستدل المرجئة بهذا الحديث على نفي شفاعة النبي ﷺ، لأنه إذا لم يكن يملك لصاحب الكبيرة من الله شيئاً فكيف يكون له في الشفاعة نصيب.

والرد عليهم نقول: هذا فهم غير صحيح لمعنى الحديث، أولاً: لأن هذا الحديث ورد في التحذير من صاحب الغلو، وهو غير كافر، فيدخل في عموم الموحدين الذين تتالمهم شفاعة النبي ﷺ، ثانياً: قوله ﷺ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ليس

(١) جامع البيان في تأويل القرآن، ابن جرير الطبراني (ج ١ ص ٣٣)

(٢) سورة المدثر الآية رقم (٤٨)

(٣) سورة الشوراء الآية رقم (١١٠، ١١١)

(٤) تفسير ابن كثير (ج ١ ص ٢٥٦)

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

دليلا على نفي الشفاعة مطلقاً، وإنما معناه أي لا أملك لك شيئا من المغفرة والشفاعة حتى يأذن الله لمن أراد، كما قال تعالى: ﴿لَا يَشْفَعُونَ إِلَّا مَنْ أَرْضَى﴾^(١)، فكأنه وقد أبرز هذا الوعيد في مقام الرجز والتغليظ فقال "قد بلغت"، ثم بعد ذلك أدركه من الرقة والرأفة التي خصه الله ووصفه بها ما سأل ربه الشفاعة فيهم، حتى يأذن له في الشفاعة فيمن شاء منهم، فهو في القيامة صاحب الشفاعة في مدنبي الأمة^(٢)، وهو القائل شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي.

قال ابن خزيمة - رحمه الله تعالى - قوله ﴿شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكُبَارِ مِنْ أَمَّتِي﴾، فإنما أراد شفاعتي بعد هذه الشفاعة، التي قد عممت جميع المسلمين هي شفاعة لمَنْ قَدْ أَدْخَلَ النَّارَ، من المؤمنين، بِذُنُوبٍ وَخَطَايَا، قد ارتكبُوها، لَمْ يَغْفِرْهَا اللَّهُ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، فَيَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَتِهِ، فَمَعْنَى قَوْلِهِ ﴿شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكُبَارِ﴾ أي من ارتكب من الذنب الكبائر، فأدخلوا النار بالكبائر، إذ الله عز وجل وَعَدَ تكفيرون الذنب الصغار باجتناب الكبائر^(٣)

وبهذا يتبيّن لنا أن شفاعته لأهل الكبائر من أمته ثابتة بالقرآن والسنة، وذلك بعد رضى الله وإذنه كما قال تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَا نَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذْنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضَى لَهُ قَوْلًا﴾^(٤)، وقوله ﴿لَا يَشْفَعُونَ إِلَّا مَنْ أَرْضَى﴾^(٥)، وأما عن اعتذاره عن الشفاعة بقوله: "لا أملك لك شيئا" هذا إذا طلبها صاحب الكبيرة عند أول وهلة منبعث والحضر، فعندها يعتذر النبي ﷺ، لأنه ليس وقتها، ولم

(١) سورة الأنبياء جزء من الآية رقم (٢٨)

(٢) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض (ج٦ ص٢٣٤)، فتح الباري بشرح صحيح البخاري (ج٦ ص١٨٦)، شرح النووي على مسلم (ج١٢ ص٢١٧)، بتصرف.

(٣) التوحيد، لابن خزيمة (ج٢ ص٦٥٥)

(٤) سورة طه جزء من الآية رقم (١٠٩)

(٥) سورة الأنبياء جزء من الآية رقم (٢٨)

يؤذن له في ذلك الوقت، فعندما يأذن له رب العالمين بالشفاعة يشفع لجميع المذنبين من أمته ﷺ.

٢- وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وفيه أن النبي ﷺ يقال له: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَلُوا بَعْدَكَ فَاقُولُ فَسْحُقًا فَسْحُقًا .

استدل المرجئة بهذا الخبر على نفي الشفاعة أنَّه لَوْ كَانَ شَفِيعًا لَهُمْ لَمْ يَكُنْ يَقُولُ فَسْحُقًا فَسْحُقًا، لَأَنَّ الشَّفِيعَ لَا يَقُولُ ذَلِكَ، وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ شَفِيعًا لَهُمْ فِي الْخَلَاصِ مِنَ الْعِقَابِ الدَّائِمِ وَهُوَ يَمْنَعُهُمْ شَرِيَّةً مَاءً^(١) ولله علهم نقول:

إن استدلال المرجئة بالحديث الصحيح على نفي شفاعة النبي ﷺ فهو عين الجهل وقلة الفهم، وقصور النظر في كلام السلف -رحمهم الله تعالى-، لأن هذا الحديث ورد في حق المرتدين الكفار الذين بدلاوا دينهم وغيروه، لا في حق مرتکبي الكبائر والذنوب من الموحدين.

قال أبو جعفر الداودي: "ولا يدل قوله: (سحقا سحقا) أنه لا يشفع لهم بعد؛ لأن الله تعالى قد يلقى لهم ذلك في قلبه وقتاً ليعاقبهم بما شاء إلى وقت يشاء، ثم يعطف قلبه عليهم فيشفع لهم، وقد جاء في الحديث: (شفاعتي لأهل الكبائر من أمتى) . وقد قال بعض السلف: فالذين يعرفهم النبي ويحال بينهم وبينه أنهم هم المرتدون"^(٢).

وذكر السيوطي - رحمه الله تعالى - جملة من كلام السلف -رحمهم الله تعالى - فعند شرح الحديث في قوله ﷺ "فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرَّاً مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ،

(١) التفسير الكبير، للفخر الرازي (ج ٤٦ ص ٣)

(٢) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (ج ٧ ص ١٠)

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

وَإِنَّ فَرَطَهُمْ عَلَى الْحَوْضِ أَلَا لَيَدَانَ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ أَنَّا دِيُونَمْ أَلَا هُلْمَ فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ قَدْ بَلَّوْا بَعْدَكَ فَأَقُولُ سُحْقًا سُحْقًا" فقال:

"**قال الباجي** - رحمه الله تعالى - يحتمل أن المتأففين والمرتدين وكل من توضأ يخشن بالغرة والتحجيل ولأجلها دعاهم ولو لم يكن السيماء إلا للمؤمنين لما دعاهم ولما ظن أهم مِنْهُمْ قال ويعتمل أن يكون ذلك لمن رأى النبي ﷺ فبدل بعده وارتد فدعاهم النبي ﷺ لعلمه بهم أيام حياته وتظاهرهم بالإسلام وإن لم يكن لهم يومئذ غرة ولا تحجيل لكن لكونهم عنده أيام حياته وصحبته باسم الإسلام وظاهره.

قال القاضي عياض - رحمه الله تعالى - والأول أظهر فقد ورد أن المتأففين يعطون نوراً وبطأ عن الحاجة فكم جعل الله لهم نوراً بظاهر إيمانهم ليغتروبا به حتى يطفأ عنده حاجتهم على الصراط كذلك لا يبعد أن يكون لهم هنا غرة وتحجيل حتى يذدوا عنده حاجتهم إلى الورود نكالاً من الله ومكرابهم، وقال الداودي ليس في هذا مما يحتم به للمذادين بدخول النار.

وبختمل أن يذدوا وقتاً فتلحقهم شدة ثم يتلافهم الله برحمته ويقول لهم النبي ﷺ سحقاً ثم يشفع فيهم قال "الباجي والقاضي عياض"؛ كأنه جعلهم من أهل الكبائر من المؤمنين زاد القاضي "أو من بدل ببدعة لا تخرجه عن الإسلام" قال غيره وعلى هذا لا يبعد أن يكونوا أهل غرة وتحجيل بكونهم من المؤمنين، وقال ابن عبد البر: "كل من أحدث في الدين فهو من المطرودين عن الحوض" ، كالخوارج والرؤافض، وأصحاب الأهواء، وكذلك الظلمة المسرفون في الجور وطمس الحق والمعلنون بالكبائر، وكل هؤلاء يخاف عليهم أن يكونوا ممن عنوا بهذه الخبر".^(١)

(١) ينظر: التمهيد لابن عبد البر (جـ ٢٠ صـ ٢٦٢)، وتنوير الحوالك شرح موطاً مالك (جـ ٤ صـ ٨٣).

والسبب في إنكار (المرجئة) لشفاعة النبي محمد ﷺ، هو النظر إلى ظاهر الأحاديث، وعدم فهمها فهماً صحيحاً كما فهمها السلف الصالح -رحمهم الله تعالى- ولو أمعنا النظر في هذه الأحاديث وجمعوا كل الأحاديث في هذا الباب؛ لوجدوا أن الأحاديث يشرح بعضها بعضاً، وبعضها مطلقاً والآخر مقيداً، ولعلموا أن للنبي ﷺ له شفاعات متعددة، ومنها شفاعته لأهل الكبار، وقد تضافرت الأدلة، وتواترت الأحاديث الصحيحة على ذلك؛ لكن عدم فهم (المرجئة) لهذه الأحاديث على وجهها الصحيح، أدى إلى فساد قولهم وبطalan عقيدتهم.

قال ابن خزيمة - رحمه الله تعالى - تعالى: "الْغَالِيَةُ مِنَ الْمُرْجِحَةِ: الَّتِي تَرْعُمُ أَنَّ النَّارَ حُرِّمَتْ عَلَى مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، تَنَاؤلُ هَذِهِ الْأَخْبَارِ الَّتِي رُوِيَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذِهِ الْلَّفْظَةِ عَلَى خِلَافِ تَأْوِيلِهَا... ثُمَّ ذَكَرَ - رحمه الله تعالى - جملة من الأحاديث والتي في معناها أن من قال لا إله الله دخل الجنة وقال بعد آخر حديث منها وهو حديث عثبات بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَنْ يُؤَفَّيَ عَبْدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا حُرِّمَ عَلَى النَّارِ»

قال ابن خزيمة - رحمه الله تعالى - عقب هذا الحديث ردًا على المرجئة الذين ينكرون الشفاعة: "فَاسْمَعُوا الدَّلِيلَ الْبَيِّنَ الْوَاضِحَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَرَادَ بِقُولِهِ فِي هَذَا الْخَبَرِ حُرِّمَ عَلَى النَّارِ أَيْ حُرِّمَ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَهُ، لَا أَنَّهُ حُرِّمَ عَلَى النَّارِ أَنْ تُؤْذِنَهُ أَوْ تُمْحِشَهُ أَوْ تَمَسَّهُ؛ لِأَنَّ النَّارَ إِذَا أَكَلَتْ مَا يُلْقَى فِيهَا، يَصِيرُ الْمَأْكُولُ نَارًا، ثُمَّ رَمَادًا، وَأَهْلُ التَّوْحِيدِ وَإِنْ دَخَلُوا النَّارَ بِذُنُوبِهِمْ وَخَطَايَاهُمْ لَا تَأْكُلُهُمُ النَّارُ أَكْلًا يَصِيرُونَ حَمْرًا ثُمَّ رَمَادًا، بَلْ يَصِيرُونَ فَحْمًا، كَمَا ذَكَرْنَا فِي الْأَخْبَارِ الَّتِي قَدَّمْنَا ذِكْرَهَا فِي أَبْوَابِ الشَّفَاعَاتِ، وَالشَّيْءُ إِذَا احْتَرَقَ كُلُّهُ فَصَارَ حَمْرًا، بَعْدَ احْتِرَاقِ الْجَمِيعِ، يَصِيرُ بَعْدَ الْجَمْرِ رَمَادًا لَا يَصِيرُ فَحْمًا، إِذَا احْتَرَقَ

الأحاديث التي استدل بها المرجئة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

احترافاً ناعماً، فافهموا هذا الفصل، لا تغالطوا فتصدعاً عن سواء السبيل، وكل ما يذكر من الأخبار، من هذا الجنس على هذا المعنى، فافهموه^(١)

وقد سبق الكلام مفصلاً في الأحاديث المطلقة في أن من قال لا إله إلا الله دخل الجنة، وأن هذه الأحاديث كانت قبل نزول الفرائض، أو أنها لمن قالها تائباً عند الموت، أو أن هذه الأحاديث مقيدة بأحاديث أخرى، ولقول لا إله إلا الله شروط لابد أن يعمل بها.

٣- أمّا حديث "لَا تَنال شَفَاعَةِ أَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي"

فهذا الحديث نص صريح اعتمد عليه (المرجئة) في تأييد مذهبهم، واستدلوا به على نفي شفاعته ﷺ في أهل الكبائر من أمته؛ لكن لو كان لهم أدلة علم بعلوم الحديث، لعلموا أن هذا الحديث لا تثبت به حجة، ولا يصح دليلاً، وقد أجاب عنه الإمام أبو بكر الباقلانى بعدة أجوبة هي:

١- إن هذه الرواية غير معروفة ولا ثابتة عند أهل النقل.

٢- لو سلمنا صحة هذه الرواية لوجب حملها مع الأخبار التي رويناها على ضرب من البناء والتأويل حتّى لا يدفع من السنّ شيء يمكن استعمالها وتصحّيها كما يصنع ذلك في قوله تعالى {هذا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُون} وقوله [وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَسْأَلُونَ] فيكون قوله: "لَا تَنال شَفَاعَةِ أَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي"، أراد بذلك أن كائنات الكبائر الواقعه منهم ردة بعد إسلام أو كفراً بعد إيمان بدلالة الأخبار الأخرى التي فيها إخراج أهل الإيمان بشعاعته فلَا يكون لذلك معارضًا.

٣- فإن قالوا قوله "لَا تَنال شَفَاعَةِ أَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي" يمنع تأويلكم هذا لأنّه حكم بإنّهم من أمته وذلك يقتضي أنّهم قوم مسلمون قيل لهم يحتمل أن يكون

(١) ينظر: التوحيد لابن خزيمة (ج ٢ ص ٧٦٩)

أَرَادَ بِقُولِهِ أَمْتِي الَّذِينَ كَانُوا مِنْ أَمْتِي ثُمَّ ارْتَدُوا، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ أَهْلَ قَرْنَى وَعَصْرِي الَّذِينَ بَعْثَتْ فِيهِمْ فَلَا تَعْلُقْ لَهُمْ فِي ذَلِكَ^(١).

وَنَرَدَ أَيْضًا عَلَيْهِمْ بِأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ الْبَاطِلُ يَعَارِضُهُ الْحَدِيثُ الصَّحِيفُ الَّذِي أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنْدِهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أَمْتِي»^(٢)

قَالَ أَبْنَ خَزِيمَةَ - رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -: إِنَّمَا أَرَادَ بِالْكَبَائِرِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مَا هُوَ دُونَ الشَّرْكِ مِنَ الدُّنُوبِ^(٣)، وَيَشَهِدُ لِذَلِكَ قُولُهُ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، فَتَعَجَّلَ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتُهُ، وَإِنِّي أَخْتَبَثُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأَمْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أَمْتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا»^(٤)

(١) تمهيد الأول وتحقيق الدلائل لأبي بكر الباقلاني (ج٤ ص ١٩)

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب السنّة، باب في الشفاعة (ج٤ ص ٢٣٦) حديث رقم (٤٧٣٩) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا بَسْطَامٌ بْنُ حُرَيْثٍ، عَنْ أَشْعَثَ الْحُدَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ... الحديث بلفظه.

وأخرجه الترمذى في أبواب صفة القيامة والرقائق والأورع عن رسول الله ﷺ (ج٤ ص ٢٠٣) حديث رقم (٢٤٣٥) من طريق معمير، عن ثابت، عن أنسٍ بلفظه. وقال الترمذى عقبه: هذا حديث حسن صحيح غريبٌ مِنْ هَذَا الوجْهِ.

وأخرجه أحمد في (ج٢ ص ٤٣٩) حديث رقم (١٣٢٢٢) قال حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ بِهِ بِلْفَظِهِ.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح رواته جميعاً ثقات.

(٣) التوحيد، لابن خزيمة (ج٢ ص ٦٥٨).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان: بَابُ اخْتِبَاءِ النَّبِيِّ ﷺ دَعْوَةُ الشَّفَاعَةِ لِأَمْتِهِ (ج١ ص ١٨٩) حديث رقم (٣٣٨) قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرْبَةَ، وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرْبَةَ، فَالْأَنْ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ... الحديث.

وبهذا تبين لنا: أن الحديث الذي استدل به المرجحة وغيرهم في نفي الشفاعة لأهل الكبائر، باطل وليس له أصل، ولم يثبت عن النبي ﷺ، وقد عارضه الأحاديث الصالحة، ولا يصح الجمع بينه وبين غيره من الصالحة، ولا يُصار لتأويليه.

والنصوص الواردة في إثبات شفاعته لأهل الكبائر من أمته من القرآن والسنة والإجماع كثيرة، ولا ينكرها إلا جاهل أو مكابر، ومنها على سبيل التوضيح ما يلي:

أولاً من القرآن: دلت آيات كثيرة على شفاعته منها:

قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾^(١) ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْضَنَ﴾^(٢) وَقَالَ ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذْنَ لَهُ﴾^(٣) وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَبِرَضْحَ﴾^(٤) ﴿وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾^(٥)

فهذه الآيات الكريمة تدل على إثبات الشفاعة وأنها ملك الله سبحانه وتعالى، فهي لا تنفع ولا ينتفع بها ولا تكون نافعة إلا للمأذون لهم، وأنها تكون للمؤمنين دون الكافرين.

(١) سورة البقرة: جزء من الآية رقم (٢٥٥)

(٢) سورة الأنبياء: جزء من الآية رقم (٢٨)

(٣) سورة سباء: جزء من الآية رقم (٢٣)

(٤) سورة النجم: الآية رقم (٢٦)

(٥) سورة الزخرف الآية رقم (٦٨)

(٦) سورة الزمر الآية رقم (٤٤)

قال القرطبي: فَعَلِمْنَا بِهَذِهِ الْجُملَةِ أَنَّ الشَّفَاعَةَ إِنَّمَا تَتَنَعَّفُ الْمُؤْمِنِينَ دُونَ الْكَافِرِينَ وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُفْسِرُونَ عَلَى أَنَّ الْمُرْدَادَ يَقُولُهُ تَعَالَى ﴿وَأَتَقْوُا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةً﴾^(١) "وَأَتَقْوُا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةً" النَّفْسُ الْكَافِرُ لَا كُلُّ نَفْسٍ^(٢).

ثانية: من السنة:

ذكر العلماء أن النبي ﷺ شفاعات متعددة^(٣)، وليس المقام في هذا البحث لبيان لأنواع الشفاعة، وإنما هو لبيان إثبات الشفاعة له ﷺ لأهل الكبار، وإن من أعظم ما اختص به ﷺ من أنواع الشفاعة، الشفاعة العظمى^(٤)، والمرجئة لا

(١) سورة البقرة: جزء من الآية رقم (٤٨)

(٢) ينظر: تفسير القرطبي (ج ١ ص ٣٧٩)

(٣) ذكر العلماء أنواع الشفاعات الثابتة لسيدنا رسول الله ﷺ، بلغت ثمانية أنواع، منها ما هو خاص بالنبي ﷺ، ومنها ما هو مشترك بينه وبين غيره قال التَّوْهِي تَبَعًا لِعِيَاضِ الشَّفَاعَةِ خَمْسٌ فِي الْإِرَاحَةِ مِنْ هَوْنِ الْمَوْقِفِ وَفِي إِدْخَالِ قَوْمٍ الْجَنَّةَ بِعِنْدِ حِسَابٍ وَفِي إِدْخَالِ قَوْمٍ حُسِبُوا فَاسْتَحْكُوا الْعَذَابَ أَنْ لَا يُعَذَّبُوا وَفِي إِخْرَاجِ مِنْ أَدْخَلَ النَّارَ مِنَ الْعَصَمَةِ وَفِي رُفْعِ الدَّرَجَاتِ قال الحافظ -رحمه الله- وأشار "عياض" إلى استدراك شفاعة سادسة، وهي التخفيف عن أبي طالب في العذاب. وزاد بعضهم شفاعة سابعة، وهي الشفاعة لأهل المدينة، وقال الحافظ - - رحمه الله تعالى--: وظهر لي بالتتبع شفاعة أخرى، وهي الشفاعة فيمن استوت حسنته وسيئاته أن يدخل الجنة، وهو أهل الأعراف على أرجح الأقوال، وشفاعة أخرى وهي شفاعة فيمن قال لا إله إلا الله ولم يعمل خيراً قطًّا ومن أراد الاستزادة فليراجع فتح الباري (ج ١ ص ٤٢٨)،

(٤) والشفاعة العظمى: هي الشفاعة في أهل الموقف، حيث إن الناس يوم القيمة يُحشرون طويلاً في يوم عصيب تدنو منهم الشمس، يوماً بعضهم في بعض وبیحثون عن يشفع لهم أمام الله عز وجل؛ لأن الباري سبحانه يغضب ذلك اليوم غضباً لم يغضب قبله منه ولو نبغض بعده منه، فالبشر أمام الله عز وجل حينما استبان لهم الحقيقة ورأوا أنهم =

فرطوا في دنياهم بأعمالهم لم يكن لهم على الله عز وجل حجة أن يقولوا أو أن يطلبوا، فذهبوا يطلبون ويستشفعون ممن هم أقرب إلى الله سبحانه وتعالى، فكان كلنبي يعتذر عن ذلك حتى ذهبوا لمحمد ﷺ فيسجد تحت العرش ويدعو طويلاً طويلاً، حتى يشفع، ويؤيد ذلك الحديث الذي أخرجه البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه وفيه: أن النبي ﷺ قال: "إِنَّ سَيِّدَ الْقَوْمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، هُلْ تَدْرُونَ بِمِ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَيُصِرُّهُمُ النَّاطِرُ وَيُسَمِّعُهُمُ الدَّاعِي، وَتَدْنُو مِنْهُمُ الشَّمْسُ، فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ: إِلَّا تَرَوْنَ إِلَى مَا أَنْتُمْ فِيهِ، إِلَى مَا بَلَغْتُمْ؟ إِلَّا تَنْتَظِرُونَ إِلَى مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ، فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ: أَبُوكُمْ آدَمَ فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُونَ: يَا آدَمَ أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيْكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَّلُوا لَكَ، وَأَسْكَنَكَ الْجَنَّةَ، إِلَّا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، إِلَّا تَرَى مَا تَحْنُ فِيهِ وَمَا بَلَغَنَا؟ فَيَقُولُ: رَبِّي غَضِيبٌ عَصْبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَا يَغْضَبْ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَنَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ، نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ، فَيَأْتُونَ نُوحًا، فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، أَنْتَ أَوْلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، وَسَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا، أَمَا تَرَى إِلَى مَا تَحْنُ فِيهِ، إِلَّا تَرَى إِلَى مَا بَلَغْنَا، إِلَّا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي غَضِيبُ الْيَوْمِ عَصْبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَا يَغْضَبْ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، نَفْسِي نَفْسِي، اثْنَا التَّنِيَّ، فَيَأْتُونِي فَأَسْجُدُ ثَنَتَ الْعَرْشِ، فَيَقَالُ يَا مُحَمَّدًا ارْفِعْ رَأْسَكَ، وَاشْفَعْ شُفْعَكَ، وَسَلْ تُحَطِّهُ.

وهذه هي الشفاعة العظمى ، والمقصود بها قوله ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، فَتَعَجَّلُ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتُهُ، وَإِلَيْيِ اخْبَاتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأَمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهُوَ نَائِلٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أَمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا»، والغرض من هذه الشفاعة العامة لأهل الموقف إنما هي لتعجيز حسابهم وحتى يراحوا من حول الموقف، وشدة. فهذه هي الشفاعة العظمى والمقام المحمود المشار إليه بقوله تعالى:

﴿عَسَى أَنْ يَعَثِّرَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾، فعن ابن عمر رضي الله عنهم، يقول: "إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُنَاحًا، كُلُّ أُمَّةٍ تَتَبَعُ نَبِيًّا يَقُولُونَ: يَا فُلَانُ اشْفَعْ، يَا فُلَانُ اشْفَعْ، حَتَّى تَتَنَاهِي الشَّفَاعَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَلِكَ يَوْمٌ يَبْعَثُ اللَّهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ. قال ابن حجر: "الْجُمُهُورُ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الشَّفَاعَةُ وَبَالْعَوْدِي فَقَلَ فِيهِ الإِجْمَاعُ وَقَالَ الطَّبَرِيُّ: قَالَ أَكْثَرُ أَهْلِ التَّأْوِيلِ: الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ هُوَ الَّذِي يَقْدِمُهُ النَّبِيُّ ﷺ لِيُرِيحَهُمْ مِنْ كَرْبِ الْمَوْفَدِ.

ينكرون الشفاعة العظمى في الفصل بين الخائق، وإنما ينكرون شفاعته ﷺ في أهل الكبائر.

قال الإسفرايني - رحمه الله تعالى -: الشفاعة التي تُنكرها المعتبرة، وتجدها هي فيما استحق النّازَرَ من المؤمنين لأن لا يدخلها، وفيما دخلها منهم أن يخرج منها، فكذبَت بها المُبتدعة، ونفتها مع ثبوت أدلةها، وتضافر حججها مما يصعب إحساؤه، ويتعذر استقصاؤه^(١)

ومما يدل على شفاعته لأهل الكبائر من أمته ﷺ قوله: (شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي)^(٢)

وقوله ﷺ: «الكلّ نبِيٌّ دعوةً مُستجابةً، فتَعَجَّلَ كُلُّ نبِيٍّ دعوَتَهُ، وإنَّي احْتَبَثُ دعوَتِي شفاعةً لِأَمْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أَمْتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا»^(٣)

ثالثاً: من الإجماع:

أجمع السلف - رحمهم الله تعالى - على شفاعة النبي ﷺ، وأنها واقعة للمذنبين من أهل الكبائر، ولم ينكر ذلك إلا مبتدع جاهل بالكتاب والسنّة، وإليك أقوال أهل العلم في ثبوت شفاعته ﷺ لأهل الكبائر وردّهم على منكري ذلك .

قال الإسفرايني - رحمه الله تعالى -: شفاعة النبي ﷺ نوعٌ من السمعيات وردت بها الآثار حتى بلغت مبلغ التواتر المعنوّي، وإنعدت عليهما إجماع أهل الحقّ من السلف الصالح قبل ظهور المُبتدعة، لكن هذه الشفاعة العظمى مجمّع عليهما لم ينكرها أحدٌ ممّن يقول بالحشر^(٤).

(١) لوامع الأنوار البهية، للإسفرايني (ج٢ ص٢١٢).

(٢) سبق تخريجه في ص (٩٠)، وهو حديث صحيح رواه ثقات.

(٣) سبق تخريجه في ص (٩٠) وهو حديث صحيح، أخرجه الإمام مسلم رحمه الله.

(٤) لوامع الأنوار، للسفاريني (ج٢ ص٢٠٨).

وجاء في شرح لمعة الاعتقاد: وهذه "الشفاعة العظمى" لا ينكرها أحد من أمنه عليه السلام أما شفاعته لأهل الكبائر فقد أقر بها إجماع عند أهل السنة والجماعة، وأنكرها ثلث طوائف، المعتزلة والخوارج: فهولاء لا يثبتون الشفاعة للنبي ﷺ في أهل الكبائر؛ لأن من دخل النار عندهم لا يخرج منها أبداً، ووافقهم في إنكار الشفاعة "المرجئة الغلاة": فإنه لا يدخل عندهم النار مؤمن، ولو ارتكب ما ارتكب من الموبقات والسيئات والأعمال القبيحة، فهولاء وافقوا الخوارج في نفي الشفاعة، وقالوا: لا شفاعة، وما جاء من نصوص الشفاعة جعلوها في رفع الدرجات، وهذا تكذيب لما دلت عليه النصوص من شفاعة النبي ﷺ وغيره في أهل النار الذين استحقوا، أو الذين دخلوها أن يخرجوا منها^(١).

وقال الإمام أبو بكر الأجري - رحمه الله تعالى -: إِنَّ الْمُكَذِّبَ بِالشَّفَاعَةِ أَخْطَأَ فِي تَأْوِيلِهِ خَطَاً فَاحْسَأَ خَرَجَ بِهِ عَنِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ عَمِدَ إِلَى آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ نَزَّلَتْ فِي أَهْلِ الْكُفْرِ ، أَخْبَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَنَّهُمْ إِذَا دَخَلُوا النَّارَ أَنَّهُمْ غَيْرُ حَارِجِينَ مِنْهَا ، فَجَعَلَهَا الْمُكَذِّبُ بِالشَّفَاعَةِ فِي الْمُؤْمِنِينَ ، وَلَمْ يَلْفِتْ إِلَى أَخْبَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي إِثْبَاتِ الشَّفَاعَةِ أَنَّهَا إِنَّمَا هِيَ لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ ، وَالْقُرْآنُ يَذُلُّ عَلَى هَذَا ، فَخَرَجَ بِقُولِهِ السُّوءِ عَنْ جُمْلَةِ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْإِيمَانِ ، وَاتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقْ رَسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا ثَبَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ فُوْلَى وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾^(٢)

وقال الإمام أبو موسى الأشعري - رحمه الله تعالى -: مناقشاً ونافياً من أنكر الشفاعة قائلاً لهم ومبيناً وجه الصواب في ذلك: "قد أجمع المسلمون على

(١) شرح لمعة الاعتقاد ، لخالد بن عبد الله بن محمد المصلح (ج٤ ص٦)

(٢) سورة النساء الآية رقم (١١٥)

(٣) الشريعة، للأجري (ج٣ ص١٢٠٣)

أن لرسول ﷺ شفاعة، فلمن الشفاعة؟ أهي للمذنبين المرتكبين للكبائر؟ أم للمؤمنين المخلصين؟ فإن قالوا: للمذنبين المرتكبين للكبائر وافقوا، وإن قالوا للمؤمنين المبشرين بالجنة الموعودين بها، قيل لهم: فإذا كانوا موعودين بالجنة، وبها مبشرين، والله تعالى لا يخلف وعده، فما معنى الشفاعة لقوم لا يجوز عندكم أن لا يدخلهم الله جناته؟ ومن قولكم أنهم قد استحقوها على الله عز وجل واستوجبوها عليه سبحانه، وإذا كان الله تعالى لا يظلم مثقال ذرة وكان تأخيرهم عن الجنة ظلماً، فإنما يشفع الشفاعة إلى الله تعالى في أن لا يظلم على مذاهبكم، تعالى الله عن افترائكم عليه علوًّا كبيراً، فإن قالوا: يشفع النبي ﷺ إلى الله تعالى في أن يزيدهم من فضله، لا في أن يدخلهم جناته، قيل لهم: أوليس قد وعدهم عز وجل ذلك، فقال تعالى: ﴿فَمَّا مَنَّا لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوْفِيْهِمْ أُجُورَهُمْ وَبَرِيْدُهُمْ مِنْ فَضْلِنَا وَمَا لِلَّذِينَ آسْتَكَفُوا وَآسْتَكَبُوا فَيُعَذَّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَحْدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيَا وَلَا نَصِيرًا﴾^(١)، والله تعالى لا يخلف وعده، فإنما يشفع إلى الله تعالى عندكم من أن لا يخلف وعده، وهذا جهل منكم، وإنما الشفاعة المعقوله فيمن استحق عقاباً، أن يوضع عنه عقابه أو في من لم يعده شيئاً أن يتفضل عليه به، فأما إذا كان الوعد بالتفضيل سابقاً، فلا وجه لهذا^(٢) قلت: وهذا الرد من الإمام أبي موسى الأشعري في غاية الروعة والبيان، فقد كفى وشفى، حيث ناقشهم مناقشة شرعية وعلقية، فقطع حجتهم، وأبطل مذهبهم، وانتصر لمذهب أهل السنة والجماعة القائل بشمول شفاعته ﷺ للعصاة والمذنبين.

(١) سورة النساء الآية رقم (١٧٣)

(٢) الإبانة عن أصول الديانة، لأبي موسى الأشعري (ج ١ ص ٤١)

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

وقال في موضع آخر : وأجمعوا على أن شفاعة النبي ﷺ لأهل الكبار من أمنه وعلى أنه يخرج من النار قوماً من أمنه بعد ما صاروا حمماً، فيطرحون في نهر الحياة فينبتون كما تبتت الحبة في حميل السبيل^(١)

وقال القاضي عياض - رحمه الله تعالى -: مذهب أهل السنة جواز الشفاعة عقلاً ووجوبها بتصريح قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾^(٢) وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْتَضَى﴾^(٣) وقال "وأمثالها، وبخبر الصادق سمعاً، وقد جاءت الآثار التي بلغت بمجموعها التواثر بصحتها في الآخرة لمذنبى المؤمنين، وأجمع السلف الصالح ومن بعدهم من أهل السنة عليها، ومنعت الخوارج وبعض المعتزلة منها، وتأنولت الأحاديث الواردة فيها واعتتصموا بمذاهبهم في تخليد المذنبين في النار واحتجوا بقوله: ﴿فَمَا تَنْعَمُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّاغِفِينَ﴾^(٤) وقوله: ﴿مَا لِظَّالِمِينَ مِنْ حَيْسٍ وَلَا شَفِيعٌ يُطَاعُ﴾^(٥) وهذه الآيات في الكفار، وتأنولوا أحاديث الشفاعة في زيادة الدرجات وإجزال الثواب، وألفاظ الأحاديث التي في الكتاب وغيره تدل على خلاف ما ذهبوا إليه، وأنها في المذنبين وفي إخراج من استوجب^(٦)

قلت: وهذا أيضاً رد من القاضي عياض - رحمه الله تعالى - أفحى فيه عقول المنفرين للشفاعة، مبيناً لهم أن الآيات الواردة في نفيها هي في حق الكافرين، وتأنيلهم للأحاديث الواردة في إثباتها تأليل باطل، أما المؤمنون المذنبون، فتالهم شفاعة النبي ﷺ سواء قبل دخولهم النار أو بعد دخولهم فيها الشاهد أن تناولهم شفاعته ﷺ بعد إذن الله سبحانه وتعالي له.

(١) ينظر: رسالة إلى أهل التغر بباب الأبواب، لأبي موسى الأشعري (ج1 ص164)

(٢) سورة سباء: جزء من الآية رقم (٢٣)

(٣) سورة الأنبياء: جزء من الآية رقم (٢٨)

(٤) سورة المدثر الآية رقم (٤٨)

(٥) سورة غافر: الآية رقم (١٨)

(٦) إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض (ج1 ص565)

وقال ابن تيمية - رحمه الله تعالى -، ومذهب أهل السنة أن الرسول ﷺ يشفع في عصاة المؤمنين أن لا يدخلوا النار ويشفع فيمن دخلها أن يخرج منها بعد إذن الله ورضاه وثبت أن الله يقبل شفاعته في ذلك وشفاعة الصالحين من عباده بعضهم في بعض.^(١)

وقال في موضع آخر رحمه الله: "وَمَا شَفَاعَتْهُ لِأَهْلِ الذُّنُوبِ مِنْ أَمْمَتِهِ فَمُتَّفِقٌ عَلَيْهَا بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ وَسَائِرِ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ وَأَنْكَرَهَا كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْبَدْعِ مِنْ الْخَوَارِجِ وَالْمُعْتَزِلَةِ وَالزَّيْدِيَّةِ وَقَالَ هَؤُلَاءِ: مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ لَا يَخْرُجُ مِنْهَا لَا بِشَفَاعَةٍ وَلَا غَيْرِهَا وَعِنْدَ هَؤُلَاءِ مَا ثُمَّ إِلَّا مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ فَلَا يَدْخُلُ النَّارَ وَمَنْ يَدْخُلُ النَّارَ فَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَلَا يَجْتَمِعُ عِنْدَهُمْ فِي الشَّخْصِ الْوَاحِدِ ثَوَابٌ وَعِقَابٌ. وَمَا الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ وَسَائِرُ الْأَئِمَّةُ كَالْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ فَيُقْرُونَ بِمَا تَوَاتَرَتْ بِهِ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ مِنَ النَّارِ قَوْمًا بَعْدَ أَنْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ مَا شَاءَ أَنْ يُعَذِّبَهُمْ يُخْرِجُهُمْ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَيُخْرِجُ آخِرِينَ بِشَفَاعَةِ غَيْرِهِ وَيُخْرِجُ قَوْمًا بِلَا شَفَاعَةٍ.^(٢)

خلاصة القول: إن شفاعة النبي ﷺ لأهل الكبار ثابتة بالقرآن والسنة والإجماع، والآيات الواردة في نفيها هي في حق الكافرين، والمؤمنون المذنبون تتالم شفاعة النبي ﷺ. سواء قبل دخولهم النار أو بعد دخولهم فيها الشاهد: أن تتالم شفاعته ﷺ بعد إذن الله سبحانه وتعالى له.

- ولا ينكر ذلك إلا جاحد أو معاند، ونفي المرجئة لهذه الشفاعة سببه
- ١- الجهل بمعنى الأحاديث الصحيحة وعدم فهمها فهماً صحيحاً كما فهمها السلف رحمهم الله تعالى،
 - ٢- استنادهم على الأحاديث الباطلة التي لا تقوم بها حجة، ولا تصح أن تكون دليلاً.

(١) الفرق المنتسبة للإسلام (ج ١ ص ٢٧٢)

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية (ج ١ ص ١٤٨)

خاتمة البحث

وفيها أهم النتائج والتوصيات

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيد الأولين والآخرين،
سيدنا محمد ﷺ وعلى آله وأصحابه الأطهار الأبرار وسلم تسليماً كثيراً.

وبعد

فمن خلال ما سبق من عملٍ في هذا البحث المتواضع، والذي أسأل الله سبحانه وتعالى أن ينفعني به، وكل من يطالعه ساماً أو قارئاً.

استخلصت أهم النتائج التي توصلت إليها وهي:

- ١- إن "الإرجاء" في بداية ظهوره لم يكن مذموماً، لأن الغرض منه كان "توفيق الحذر"، وتأخير الحكم في أمر عثمان وعلى رضي الله عنهما، وأما الإرجاء المذموم فهو الذي أصبح فرقة لها أصولها ومعتقداتها، ومن يروج لها، وقللوا فيه "بعدم دخول العمل في مسمى الإيمان".
 - ٢- اعتمد (المرجئة) في الترويج لمذهبهم، على تأويل الآيات القرآنية والأحاديث النبوية تأويلاً خطأً بعيداً عن منهج السلف الصالح رضي الله عنهم.
 - ٣- استند (المرجئة) في تأييد مذهبهم على الأحاديث المطلقة، وترك الأحاديث المقيدة، مما أدى إلى فساد قولهم وبطلان عقيدتهم.
 - ٤- اعتمد (المرجئة) في تأييد مذهبهم على الأخذ بنصوص الوعد، وجعلوها في حق المؤمنين، وتركوا نصوص الوعيد وجعلوها في حق الكافرين.
 - ٥- اعتمد (المرجئة) في مسألة "زيادة الإيمان ونقصانه"، وكذا "عدم الاستثناء في الإيمان" على بعض الأحاديث الموضوعة ليوهموا الناس بصحة كلامهم، وليلبسوا عليهم دينهم.
 - ٦- الهدف من كلام (المرجئة) هو التلاعب بالدين، والانسلاخ من تكاليفه وأحكامه، وانتهاك المحرمات وإفساد الأخلاقيات.
- وبعد، بهذه هي أهم نتائج البحث التي توصلت إليها خلال معايشتي له.

وأماماً عن أهم التوصيات:

فبعد هذه الرحلة الممتعة المثمرة في البحث أوصي نفسي وزملائي
الباحثين بما يلي:

- ١- الاهتمام "بالمسائل العقدية"، التي فيها خلاف بين الفرق، وبيان وجه الصواب في ذلك.
- ٢- الاهتمام بالرد على شبّهات المخالفين، والمشككين، بالحجج البالغة، والحقائق الدامغة.
- ٣- التحذير من "الفرق الضالة" التي تتخذ الدين شعراً لها، وهو منها براء.
- ٤- الاهتمام بعلم "مختلف الحديث"، لفهم أية مسألة بصورة كاملة، وإزالة الإشكال بين النصوص التي ظاهرها التعارض، والتوفيق بينها.

وبعد هذا: فيعلم الله أنني بذلت أقصى ما في وسعي، في هذا البحث، فما كان فيه من توفيق فمن الله وحده صاحب العطاء والفضل، وما كان فيه من خطأ أو سهوٍ أو نسيانٍ؛ فمني، ومن الشيطان، وأدعوه سبحانه وتعالى أن يغفر لي، وحسبي أنني بشر، ولا كمال إلا لله تعالى وحده، ولا عصمة إلا لأنبيائه عليهم الصلاة والسلام، وأآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم

ثانياً: المصادر والمراجع مرتبة على الحروف الهجائية

- ١- الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، للحسين بن إبراهيم بن الحسين بن جعفر، أبي عبد الله الهمذاني الجورقاني (ت: ٥٤٣هـ)، تحرير: د/ عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، دار الصميدي للنشر والتوزيع، الرياض، ط: الرابعة، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م، عدد الأجزاء: ٢
- ٢- الإبانة الكبرى لابن بطة، لأبي عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكْبَرِي المعروفة بابن بَطَّة العكْبَرِي (ت: ٣٨٧هـ)، تحرير: رضا معطي، الناشر: دار الرأية للنشر والتوزيع، الرياض، عدد الأجزاء: ٩
- ٣- الإبانة عن أصول الديانة، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري (ت: ٣٢٤هـ)، د. فوقية حسين محمود، الناشر: دار الأنصار - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧، عدد الأجزاء: ١
- ٤- أنسى المطالب في شرح روض الطالب، لزكريا بن محمد بن زكريا الأنباري، زين الدين أبي يحيى السندي (ت: ٩٢٦هـ)، عدد الأجزاء: ٤، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: من دون طبعة ومن دون تاريخ.
- ٥- أصول الفقه، لمحمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبي عبد الله، شمس الدين المقدسي الرامياني ثم الصالحي الحنبلي (ت: ٧٦٣هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: الدكتور فهد بن محمد السدحان، الناشر: مكتبة العبيكان، ط: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٦- الاعتصام، لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، تحقيق: سليم بن عبد الهلالي، الناشر: دار ابن عفان، السعودية، ط: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، عدد الأجزاء: ٢
- ٧- اعتقاد أئمة الحديث، لأبي بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس بن مرداد الإسماعيلي الجرجاني (ت: ٣٧١هـ)، تحرير: محمد بن عبد

- الرحمـن الـخمـيس، النـاشر: دارـ العاصـمة - الـريـاض، طـ: الـأولـى، ١٤١٢هـ، عـدـ الأـجزـاء: ١
- ٨- إكمـال تـهـذـيب الـكمـال فـي أـسـماء الـرـجـال، لمـغلـطـاي بنـ قـلـيج بنـ عبدـ اللهـ البـكـجـري المـصـرـيـ الحـنـفـيـ، (تـ: ٥٧٦٢هـ)، تحـ: أبيـ عبدـ الرحمنـ عـادـلـ بنـ محمدـ - أبيـ محمدـ أـسـامـةـ بنـ إـبرـاهـيمـ، الـفـارـوقـ الـحـدـيـثـ لـلـطبـاعـةـ وـالـنـشـرـ، طـ: الـأـولـىـ، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١مـ، عـدـ الأـجزـاء: ١٢
- ٩- الإـيمـانـ "وـعـالـمـهـ، وـسـنـنـهـ، وـاسـتـكـمالـهـ، وـدـرـجـاتـهـ"، لأـبـيـ عـبـيدـ القـاسـمـ بنـ سـلـامـ بنـ عبدـ اللهـ الـهـرـوـيـ الـبـغـادـيـ (تـ: ٥٢٢٤هـ)، تحـ: محمدـ نـصـرـ الدـينـ الـأـلبـانـيـ، النـاـشـرـ: مـكـتبـةـ الـمـعـارـفـ لـلـنـشـرـ وـالـتـوزـيعـ، طـ: الـأـولـىـ، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠مـ.
- ١٠- الإـيمـانـ لـلـعـدـنـيـ، لأـبـيـ عبدـ اللهـ مـحـمـدـ بنـ يـحيـيـ اـبـنـ أـبـيـ عمرـ العـدـنـيـ (تـ: ٥٢٤٣هـ)، تحـ: حـمـدـ بنـ حـمـدـيـ الـجـابـرـيـ الـحـرـيـ، النـاـشـرـ: الدـارـ السـلـفـيـةـ - الـكـوـيـتـ طـ: الـأـولـىـ، ١٤٠٧، عـدـ الأـجزـاء: ١
- ١١- الإـيمـانـ، لـقـيـ الـدـينـ أـبـيـ الـعـبـاسـ أـحـمـدـ بنـ عبدـ الـحـلـيمـ بنـ عبدـ السـلـامـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ الـحـرـانـيـ الـحـنـبـلـيـ الـدـمـشـقـيـ (تـ: ٧٢٨هـ)، تحـ: محمدـ نـاصـرـ الدـينـ الـأـلبـانـيـ، النـاـشـرـ: الـمـكـتبـ الـإـسـلـامـيـ، الـأـرـدنـ، طـ: الـخـامـسـةـ، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦مـ، عـدـ الأـجزـاء: ١
- ١٢- بـحـرـ الـعـلـومـ، لأـبـيـ الـلـيـثـ نـصـرـ بنـ مـحـمـدـ بنـ أـحـمـدـ بنـ إـبرـاهـيمـ السـمـرـقـنـديـ (تـ: ٣٧٣هـ)، منـ دونـ طـبـعـةـ وـمـنـ دونـ تـارـيخـ.
- ١٣- الـبـحـرـ الـمـحيـطـ فـيـ أـصـوـلـ الـفـقـهـ، لأـبـيـ عبدـ اللهـ بـدـرـ الدـينـ مـحـمـدـ بنـ عبدـ اللهـ بنـ بـهـادرـ الـزـرـكـشـيـ (تـ: ٧٩٤هـ)، النـاـشـرـ: دـارـ الـكتـبـيـ، طـ: الـأـولـىـ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤مـ، عـدـ الأـجزـاء: ٨
- ١٤- الـبـداـيـةـ وـالـنـهاـيـةـ، لأـبـيـ الـفـداءـ إـسـمـاعـيلـ بنـ عـمـرـ بنـ كـثـيرـ الـقـرـشـيـ (تـ: ٧٧٤هـ)، النـاـشـرـ: دـارـ الـفـكـرـ عـامـ النـشـرـ: ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦مـ، عـدـ الأـجزـاء: ١٥

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

- ١٥ - تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبي الفيض، الملقب بمرتضى، الريدي (ت: ١٢٠٥ هـ)، تحرير مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهدایة.
- ١٦ - تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠ هـ)، تحرير: سيد كسرامي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م، عدد الأجزاء: ٢
- ١٧ - تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨ هـ)، تحرير: د/ بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، ط: الأولى، ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ١٥
- ١٨ - تاريخ الطبرى، وصلة تاريخ الطبرى، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملى، أبي جعفر الطبرى (ت: ٣١٠ هـ)، (صلة تاريخ الطبرى لعرىب بن سعد القرطبي، ت: ٣٦٩ هـ)، الناشر: دار التراث - بيروت، ط: الثانية - ١٣٨٧ هـ عدد الأجزاء: ١١
- ١٩ - تاريخ بغداد وذيله، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، تحرير: مصطفى عبد القادر عطا، ط: الأولى، ١٤١٧ هـ، عدد الأجزاء: ٢٤
- ٢٠ - تذكرة الحفاظ، (أطراف أحاديث كتاب المجرودين لابن حبان)، لأبي الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (ت: ٥٠٧ هـ) تحرير: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، ط: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ١
- ٢١ - تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)، لمحمد بن محمد بن محمود، أبي منصور الماتريدي (ت: ٣٣٣ هـ)، تحرير: د. مجدي باسلوم، الناشر: دار

الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، عدد الأجزاء:

١٠

٢٢ - تمهيد الأوائل في تلخيص الدلائل، لمحمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي أبي بكر الباقلاني المالكي (ت: ٤٠٣ هـ)، المحقق: عmad الدين أحمد حيدر الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م جزء: ١

٢٣ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٦٣٤ هـ)، تح: مصطفى بن أحمد العلوى ، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، عام النشر: ١٣٨٧ هـ، عدد الأجزاء: ٢٤

٢٤ - التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، لمحمد بن أحمد بن عبد الرحمن، أبي الحسين الملطي العسقلاني (ت: ٣٧٧ هـ) تح: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث - مصر، ومن دون سنة نشر، عدد الأجزاء: ١

٢٥ - تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، لنور الدين، علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن ابن عراق الكناني (ت: ٩٦٣ هـ)، تح: عبد الوهاب عبد اللطيف ، عبد الله محمد الصديق الغماري، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، ١٣٩٩ عدد الأجزاء: ٢

٢٦ - تنوير الحوالك شرح موطأ مالك، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١ هـ)، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر عام النشر: ١٣٨٩ - ١٩٦٩ عدد الأجزاء: ٢

٢٧ - تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار، لمحمد بن جرير الطبرى (ت: ٣١٠ هـ)، تح: محمود محمد شاكر، الناشر: مطبعة المدنى - القاهرة عدد الأجزاء: ١

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

- ٢٨- تهذيب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط: الأولى، ١٣٢٦هـ، عدد الأجزاء: ١٢
- ٢٩- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ليوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضايع الكلبي المزي (ت: ٧٤٢هـ)، تحرير: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م، عدد الأجزاء: ٣٥
- ٣٠- توجيه النظر إلى أصول الأثر، لطاهر بن صالح (أو محمد صالح) ابن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقي (ت: ١٣٣٨هـ)، تحرير: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، عدد الأجزاء: ٢
- ٣١- التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (ت: ٣١١هـ)، تحرير: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، الناشر: مكتبة الرشد - السعودية، ط: الخامسة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ٢
- ٣٢- ثمار القلوب في المضاف والمنسوب، لعبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي (ت: ٤٢٩هـ) الناشر: دار المعرفة - القاهرة، عدد الأجزاء: ١
- ٣٣- جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثیر، أبو جعفر الطبری (ت: ٣١٠هـ)، تحرير: أحمد محمد شاکر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ٢٤
- ٣٤- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السالمي، البغدادي، الحنبلی (ت: ٧٩٥هـ)، تحرير: د/ محمد الأحمدي أبو النور، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ط: الثانية، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م، عدد الأجزاء: ٣

- ٣٥- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري الجعفي، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، ط: الأولى، ١٤٢٢هـ، عدد الأجزاء: ٩.
- ٣٦- الجامع لأحكام القرآن = تقسير القرطبي، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، تح: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، ط: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م عدد الأجزاء: ٢٠
- ٣٧- الجرح والتعديل، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرazi ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - الهند، ط: الأولى، ١٢٧١هـ / ١٩٥٢م.
- ٣٨- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت: ١٢٣٠هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبيعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء: ٤
- ٣٩- الحور العين، لشوان بن سعيد الحميري اليمني (المتوفى: ٥٧٣هـ)، تح: كمال مصطفى، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة، عام النشر: ١٩٤٨م، عدد الأجزاء: ١
- ٤٠- خلق أفعال العباد، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، (ت: ٢٥٦هـ)، تح: د. عبد الرحمن عميرة، عدد الأجزاء: ١
- ٤١- دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (ت: ١٠٥٧هـ) اعتنى بها: خليل مأمون شيخا الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، عدد الأجزاء: ٨
- ٤٢- رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري (ت: ٣٢٤هـ)، تح: عبد الله شاكر محمد

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

- الجنيدي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط: ١٤١٣ هـ عدد الأجزاء: ١
- ٤٣ - زاد المسير في علم التفسير، لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧ هـ)، تحرير: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، ط: الأولى - ١٤٢٢ هـ
- ٤٤ - السنة، لأبي بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخَلَل البغدادي الحنفي (ت: ٣١١ هـ)، تحرير: د. عطية الزهراني، الناشر: دار الراية - الرياض ط: الأولى، ط: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م
- ٤٥ - السنة، لأبي عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني البغدادي (ت: ٢٩٠ هـ)، تحرير: د. محمد بن سعيد بن سالم القحطاني، الناشر: دار ابن القيم - الدمام، ط: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، عدد الأجزاء: ٢
- ٤٦ - سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت: ٢٧٥ هـ)، تحرير: شعيب الأرناؤوط - محمد كامل قره بلي، الناشر: دار الرسالة العالمية، ط: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، عدد الأجزاء: ٧
- ٤٧ - سنن الترمذى، لمحمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذى، أبي عيسى (ت: ٢٧٩ هـ) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣) تحرير: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥) الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي مصر، ط: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م عدد الأجزاء: ٥ أجزاء.
- ٤٨ - سير أعلام النبلاء، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨ هـ)، تحرير: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م، عدد الأجزاء: ٢٥ (٢٣ مجلداً فهارساً)

- ٤٩- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، لأبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبرى الرازي الالكائى (ت: ٤١٨هـ)، تحرير: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، الناشر: دار طيبة - السعودية، ط: الثامنة، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م، عدد الأجزاء: ٩ أجزاء
- ٥٠- شرح السنة، لمحيي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعى (ت: ٥١٦هـ)، تحرير: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، ط: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، عدد الأجزاء: ١٥
- ٥١- شرح العقيدة الطحاوية، لصدر الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي، (ت: ٧٩٢هـ)، تحرير: أحمد شاكر، الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ط: الأولى - ١٤١٨هـ، عدد الأجزاء: ١
- ٥٢- شرح العقيدة الواسطية، ويليه ملحق الواسطية، لمحمد بن خليل حسن هرّاس (ت: ١٣٩٥هـ)، تحرير: علوي بن عبد القادر السقاف، دار الهجرة للنشر والتوزيع، ط: الثالثة، ١٤١٥هـ، عدد الأجزاء: ١
- ٥٣- شرح صحيح البخاري لابن بطال، لأبي الحسن عليّ بن خلف بن عبد الملك (ت: ٤٤٩هـ)، تحرير: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، ط: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، عدد الأجزاء: ١٠
- ٥٤- شرح صحيح مسلم للفاضي عياض المسمى إكمال المعلم بقوائد مسلم، لعياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي (ت: ٤٥٤هـ)، تحرير: د/ يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨، عدد الأجزاء: ٨
- ٥٥- شرح لمعة الاعتقاد، ليوسف بن محمد علي الغفيس. من دون طبعة ومن دون تاريخ.

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

- ٥٦ - شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، لعلي بن (سلطان) محمد، أبي الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: ١٠١٤ هـ)، المحقق: قدم له: الشيخ عبد الفتح أبو غدة، حقه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، الناشر: دار الأرقام - لبنان / بيروت، عدد الأجزاء: ١
- ٥٧ - الشريعة، لأبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرّي البغدادي (ت: ٣٦٠ هـ)، تحرير: د/ عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، الناشر: دار الوطن، السعودية، ط: الثانية، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ٥
- ٥٨ - شعب الإيمان، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرَوْجُرْدِي الخراساني، أبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨ هـ)، تحرير: د/ عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخریج أحاديثه: مختار أحمد الندوی، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ١٤ (١٣، مجلد للفهارس)
- ٥٩ - الضعفاء الكبير، لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (ت: ٣٢٢ هـ)، تحرير: عبد المعطي أمين قلعي، الناشر: دار المكتبة العلمية - بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م،
- ٦٠ - الضعفاء والمتروكون، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت: ٣٨٥ هـ)، تحرير: د. عبد الرحيم محمد القشقرى، أستاذ مساعد بكلية الحديث بالجامعة الإسلامية، الناشر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
- ٦١ - الضعفاء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبhani (ت: ٤٣٠ هـ)، تحرير: فاروق حمادة، دار الثقافة - الدار البيضاء، ط: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٤، عدد الأجزاء: ١
- ٦٢ - الطبقات الكبرى، لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي المعروف بابن سعد (ت: ٢٣٠ هـ)، تحرير: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م، عدد الأجزاء: ٨

- ٦٣- طبقات خليفة بن خياط، لأبي عمرو خليفة بن خياط البصري (ت: ٢٤٠ هـ)، تحر: د. سهيل زكار، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، سنة النشر: ١٤١٤ هـ = ١٩٩٣ م، عدد الأجزاء: ١
- ٦٤- طرح التثريب في شرح التقريب (المقصود بالتقريب: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد)، لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: ٦٨٠ هـ) الناشر: الطبعة المصرية القديمة، عدد المجلدات: ٨
- ٦٥- ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي، لسفر بن عبد الرحمن الحوالي، دكتوراة بإشراف الأستاذ: محمد قطب ، محمد قطب، ١٤٠٥ هـ - ١٤٠٦ هـ الناشر: دار الكلمة، ط: الأولى، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م
- ٦٦- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لأبي محمد محمود بن أحمد بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥ هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: ٢٥ × ٢٥
- ٦٧- الغاية في شرح الهدایة في علم الرواية، لشمس الدين أبو الحير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢ هـ)، تحر: أبي عائش عبد المنعم إبراهيم، الناشر: مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ط: الأولى، ٢٠٠١ م، عدد الأجزاء: ١
- ٦٨- غريب الحديث، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦ هـ)، تحر: د. عبد الله الجبوري، الناشر: مطبعة العاني - بغداد، ط: الأولى، ١٣٩٧ عدد الأجزاء: ٣
- ٦٩- الفتاوى الكبرى لابن تيمية، لنقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلية الدمشقي (ت: ٧٢٨ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م، عدد الأجزاء: ٦.

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

- ٧٠ فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، الناشر: دار المعرفة بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، عدد الأجزاء: ١٣.
- ٧١ فتح القدير، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٤٢٥هـ)، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - بيروت، ط: الأولى - ١٤١٤هـ.
- ٧٢ الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، لعبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الإسفرييني، أبو منصور (ت: ٤٢٩هـ)، الناشر: دار الآفاق الجديدة - بيروت، ط: الثانية، عدد الأجزاء: ١.
- ٧٣ الفروق = أنوار البروق في أنواع الفروق، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ)، الناشر: عالم الكتب، ط: بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء: ٤
- ٧٤ الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت: ١٤٢٥هـ)، تح: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليمني، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٧٥ القاموس المحيط، لمجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروز أبادي (ت: ٨١٧هـ)، تح: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الثامنة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م، جزء ١
- ٧٦ قطف الجنبي الداني شرح مقدمة رسالة ابن أبي زيد القيراني، لعبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد العباد البدر، الناشر: دار الفضيلة، الرياض، ط: الأولى، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢، عدد الأجزاء: ١
- ٧٧ الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (ت: ٣٦٥هـ)، تح: عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معرض، الناشر: الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م

- ٧٨- كلمة الإخلاص وتحقيق معناها، لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، الحنفي (ت: ٧٩٥هـ)، تحرير: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت الطبعة: الرابعة ١٣٩٧، عدد الأجزاء: ١
- ٧٩- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحرير: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية - بيروت ط: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، عدد الأجزاء: ٢
- ٨٠- لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور (ت: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، ط: الثالثة - ١٤١٤هـ عدد الأجزاء: ١٥
- ٨١- لسان الميزان، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحرير: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٢م، عدد الأجزاء: ١٠، العاشر فهارس.
- ٨٢- لوامع الأنوار البهية وسواتع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، لشمس الدين، أبي العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنفي (ت: ١١٨٨هـ)، الناشر: مؤسسة الخافقين ومكتبتها - دمشق، ط: الثانية - ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م، عدد الأجزاء: ٢
- ٨٣- المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٥٤هـ)، تحرير: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، عدد الأجزاء: ٩
- ٨٤- المجريحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان، أبو حاتم، الدارمي، البستي (ت: ٣٥٤هـ)، تحرير: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي - حلب الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ، عدد الأجزاء: ٣

- ٨٥ - مجموع الفتاوى، لنقى الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن نيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ)، تحرير عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م
- ٨٦ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطيه الأندلسي المحاربي (ت: ٥٤٢هـ)، تحرير عبد السلام عبد الشافى محمد، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى - ١٤٢٢هـ.
- ٨٧ - مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر، لمحمد بن مكرم بن على، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور الإفريقي (ت: ٧١١هـ)، تحرير: روحية النحاس، رياض عبد الحميد مراد، محمد مطيع، دار الفكر للطباعة - دمشق، ط: الأولى، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٤م، عدد الأجزاء: ٢٩
- ٨٨ - مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لأبي الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحمنى المباركفورى (ت: ١٤١٤هـ) الناشر: إدارة البحث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنaras الهند، ط: الثالثة - ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م
- ٨٩ - مسند الإمام أحمد بن حنبل لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، تحرير: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وأخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م
- ٩٠ - المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، لمسلم بن الحاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تحرير: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: ٥
- ٩١ - مطالع الأنوار على صحاح الآثار، لإبراهيم بن يوسف بن أدهم الوهراني، أبو إسحاق ابن فرقان (ت: ٥٦٩هـ)، تحرير: دار الفلاح للبحث العلمي

- وتحقيق التراث، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - دولة قطر،
ط: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م، عدد الأجزاء: ٦
- ٩٢ - معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، لحافظ بن أحمد بن علي الحكمي (ت: ١٣٧٧ هـ)، تحرير: عمر بن محمود أبو عمر ، دار ابن القيم - الدمام، ط: الأولى ، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م، عدد الأجزاء : ٣
- ٩٣ - معلم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي لمحيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت: ٥١٦ هـ) تحرير: حفظه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م
- ٩٤ - معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥ هـ)، تحرير: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م. عدد الأجزاء: ٦
- ٩٥ - معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة، لأبي الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسرياني (ت: ٥٠٧ هـ)، تحرير: الشيخ عماد الدين أحمد حيدر ، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م، عدد الأجزاء: ١
- ٩٦ - مفاتيح الغيب = التفسير الكبير ، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي (ت: ٦٠٦ هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: الثالثة - ١٤٢٠ هـ.
- ٩٧ - المُفْهِّم لِمَا أَشْكَلَ مِنْ تَلْخِيصِ كِتَابِ مُسْلِمٍ، لأبي العبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ الْقَرْطَبِيِّ، (٥٧٨ - ٦٥٦ هـ)، تحرير: محيي الدين ديوب مستوى آخرون، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، دار الكلمة الطيب، دمشق - بيروت
- ٩٨ - الملل والنحل لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهري (ت: ٥٤٨ هـ).، الناشر: مؤسسة الحلبي عدد الأجزاء: ٣

الأحاديث التي استدل بها المرجحة في تأييد مذهبهم والرد عليهم

- ٩٩- المنار المنيف في الصحيح والضعيف، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تحرير عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط: الأولى، ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م، عدد الأجزاء: ١
- ١٠٠- المنار المنيف في الصحيح والضعيف، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م، عدد الأجزاء: ١
- ١٠١- منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدريّة، لتقى الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنفيي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، تحرير: محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، عدد المجلدات: ٩
- ١٠٢- منهاج، شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ عدد الأجزاء: ١٨ (في ٩ مجلدات)
- ١٠٣- منهج النقد في علوم الحديث، لنور الدين محمد عتر الحلبي، الناشر: دار الفكر دمشق- سورية ط: الثالثة ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م
- ١٠٤- المواقفات، لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ) المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، عدد الأجزاء: ٧
- ١٠٥- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطراطليسي المغربي، المعروف بالخطاب الرعيري المالكي (ت: ٩٥٤هـ)، الناشر: دار الفكر، ط: الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، عدد الأجزاء: ٦

- ٦-موسوعة الفرق المنتسبة للإسلام، إعداد: مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ علوي بن عبد القادر السقاف، الناشر: موقع الدرر السنّية على الإنترنت، عدد الأجزاء: ١٠
- ٧-الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، عدد الأجزاء: ٤٥ جزءاً، ط: الأولى، مطبع دار الصفوّة ،ط: الثانية، طبع الوزارة
- ٨-الموضوعات، لجمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحرير: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى.
- ٩-ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايمizar الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحرير: علي محمد البحاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت ، ط: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م، عدد الأجزاء: ٤
- ١٠-النبوت، لنقى الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنفيي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، تحرير: عبد العزيز بن صالح الطويان، الناشر: أضواء السلف، الرياض، ط: الأولى، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ٢
- ١١-النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تحرير: طاهر أحمد الزاوي ، وأخرون، عدد الأجزاء: ٥.